جامعة الدكتور يحي فارس - المدية
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

الموضوع :

إدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية

دراسة حالة: بنك البركة الجزائري

مذكرة مقدمةضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

تخصص:اقتصاد نقدي وبنكي

إعداد الطالبين:

-مفتي عماد نجم الدين.
-شرقي عوفي.

تحت إشراف الأستاذ:

- بوشريط أسامة.

أعضاء لجنة التقييم

الاسم و اللقب	الجامعة	الصفة
د. بوشريط أسامة	جامعة المدية	مشرفا و مقررا
د. بن عيشوش	جامعة المدية	رئيسا
د. جبارة بن ناصر	جامعة المدية	عضوا ممتحنا

السنة الجامعية :2023-2024


بسم الله الرحمن الرحيم

شكر و عرفان

الحمد لله على إحسانه و الشكر له على توفيقه و امتنانه و نشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له تعظيما لشانه، و

نشهد أن سيدنا و نبينا محمدا عبده و رسوله ﷺ.

بعد شكر الله سبحانه وتعالى على توفيقه لنا لإتمام هذا البحث المتواضع،

نتقدم بجزيل الشكر

إلى من شرفنا بإشرافه على هذه المذكرة الدكتور

" أسامة بوشريط "

فجزاه الله عنا كل خير و له منا كل التقدير و الاحترام.

إلى جميع أساتذتنا الأفاضل

إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد.

إهـــــداء

الحمد لله الذي هدانا إلى نور العلم و ميزنا بالعقل الذي يسير طريقنا و الصلاة و السلام

على خير خلق الله محمد ﷺ و على آله و صحبه و من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أهدي هذا العمل

إلى جـــدي الحاج النذير و جدتي، اللذان أسأل الله تعالى أن يغفر لهما و يسكنهما بيتا

في الفردوس الأعلى.

إلى أمي الحبيبة و أبي العزيز، اللذان يستحقان أكثر من مجرد إهداء على ورق و إن كان هذا الورق من ذهب،

ساندني بدعائهما فكان سر نجاحي، أطال الله في عمرهما و رزقهما الصحة و العافية و رزقهما أعلى مراتب الجنة.

إلى من شد الله بهم عضدي فكانوا خير معين، أخواي "شعيب و عبد الحق" و كل الأهل و أخص بذلك أخوالي و

خالاتي و أخص منهم خالتي التي كانت خير معين لي، و خالي عبد الكريم مفتي، إلى بسمة الأهل " عبد الرحمن، عبد

الباسط و أويس"، أسأل الله أن ينبتهم نباتا حسنا.

إلى كل الأصدقاء و الأحباب " عزيز، عبد القادر، خالد، أيمن، صابر"، و أخص بذلك "عبد البر أنس و أخوه أويس

عبد الأعلى و الكتكوتة أروى" راجيا من المولى أن يوفقهم لكل ما فيه خير و صلاح و إلى التي رافقتني طيلة هذا

البحث "سارة".

و بالطبع إلى صديقي العوفي الذي كان معينا لي في هذا العمل.

إلى كل من كان همه نصرة الإسلام و تحكيم شرعه و تحقيق الرفاهية و العدل في بلادنا الجزائر.

مفتي عماد نجم الدين

إهـــــداء

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

إلى ملاك في الحياة، إلى معنى الحب ومعنى الحنان والتفاني، إلى البسمة الحياة وسر الوجود، إلى من كان دعائها سر نجاحي، إلى أغلى الحبايب، أمي الحبيبة، أطال الله في عمرها.

إلى من حملتا سمحب كل افتخار، إلى من أرباني التفاؤ لبعينيه نحو السعادة فيضحكته..

إلى شعلة الذكاء والنور، إلى الوجه المفعم بالبشر، إلى والدي العزيز، حفظه الله من كل سوء.

إلى رفيقة دربي وشريكة حياتي، إلى من آزرتني في السراء والضراء، إلى من تحملت معي مشاق البحث والدراسة، زوجتي الغالية.

إلى قرة عيني وفخر قلبي، إلى من يحمل اسمًا غاليًا على قلبي، إلى من أرى فيه الشجاعة والنبل، إلى مصدر إلهامي وتفاؤلي بالمستقبل، إلى ابني الحبيب "أسامة".

إلى القلوب الطاهرة الرقيقة والنفوس البريئة، إلى ريحين حياتي، إخوتي وأخواتي، و إلى كل الأهل و الأقارب، إلى أصدقائي وزملائي الأعزاء.

إلى شريك جهدي البحثي، إلى من تعاونّا معًا في تذليل الصعاب وتخطي العقبات، إلى من أثبت أن التعاون والصداقة يصنعان المعجزات، صديقي وشريكي في البحث "مفتي عماد نجم الدين"

شرقي عوفي

مستخلص:

هدفت الدراسة إلى **إجراءات إدارة البنوك الإسلامية للمخاطر الشرعية، المطبقة في بنك البركة الجزائري،** و من أجل الوصول إلى هدف الدراسة و القيام بذلك تم الاعتماد على **المنهج الوصفي التحليلي** في الجانب النظري، أما في الجانب التطبيقي بالاعتماد على دراسة الحالة، إذ قمنا بالذهاب إلى البنك و إجراء مقابلة مع الموظفين هناك.

و من خلال الدراسة تعرفنا على المخاطر الشرعية التي تواجه البنوك الإسلامية و تعد تهديدا بالنسبة لها، و كيف تقوم هذه البنوك بإدارة هذه المخاطر و تفاديها و تجنبها مستقبلا، و قد توصلت الدراسة إلى مدى كفاءة البنوك الإسلامية و خاصة بنك البركة على إدارة المخاطر الشرعية التي يتعرض لها البنك و تجنبها في المستقبل مع وجود بعض النقائص التي يجب على البنك رفع كفاءة إدارة المخاطر الشرعية.

الكلمات المفتاحية: البنوك الإسلامية، إدارة المخاطر،المخاطر الشرعية،مخاطر عدم الالتزام بالشريعة، بنك البركة.

Summary:

The study aimed to **examine the procedures of Islamic banks for managing Sharia risks, as applied in Al Baraka Bank Algeria,** To achieve the study's objective, **the descriptive analytical** approach was adopted for the theoretical aspect, while the case study method was used for the practical aspect, where we visited the bank and conducted interviews with employees there.

Through the study, we identified the Sharia risks facing Islamic banks, which pose a threat to them, and how these banks manage, avoid, and prevent these risks in the future. The study concluded that Islamic banks, especially Al Baraka Bank, are efficient in managing and avoiding Sharia risks that the bank is exposed to, with some shortcomings that the bank needs to address to improve the efficiency of Sharia risk management.

Key words: Islamic banks, risk management, sgaria risk in Islamic banks, al Baraka bank.

فهرس المحتويات

العنـــــــوان	رقم الصفحة
شكر و عرفان	
الإهداء	
الإهداء	
مستخلص	
فهرس المحتويات	I
فهارس الأشكال	IV
فهرس الجداول	VI
فهرس الملاحق	VIII
مقدمة	أ–هـ
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للبنوك الإسلامية	
تمهيد	02
المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية	03
المطلب الأول: مفهوم البنوك الإسلامية	03
المطلب الثاني: أسس البنوك الإسلامية و أنواعها	07
المطلب الثالث: خصائص البنوك الإسلامية و أهدافها	12
المطلب الرابع: الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية	17
المبحث الثاني:إدارة المخاطر الشرعية في المصارف الإسلامية	22
المطلب الأول: المخاطر البنكية و أنواعها	22
المطلب الثاني: مفهوم المخاطر الشرعية و أسبابها	24
المطلب الثالث: أنواع المخاطر الشرعية	27
المطلب الرابع: إدارة المخاطر الشرعية	30
خلاصة الفصل	34
الفصل الثاني:إدارة المخاطر الشرعية "دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة –بير خادم–"	
تمهيد	37

المبحث الأول: تقديم بنك البركة الجزائري	38
المطلب الأول: تقديم بنك البركة الجزائري	38
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك البركة	39
المطلب الثالث: صيغ التمويل لبنك البركة	45
المطلب الرابع: أهداف بنك البركة	55
المبحث الثاني: "دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة –بير خادم–"	57
المطلب الأول: هيئةالامتثال و الرقابة الشرعية	57
المطلب الثاني: المخاطر الشرعية التي يتعرض لها بنك البركة	61
المطلب الثالث: إدارة المخاطر الشرعية في بنك البركة	66
المطلب الرابع: تقييم بنك البركة	69
خلاصة الفصل	71
خاتمة	73
قائمة المراجع	79
ملاحق	

فهرس الأشكال

الرقم	العنـــــــــــوان	رقم الصفحة
1-1	الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري	44
2-1	التمويل بصيغة المشاركة	46
3-1	التمويل بصيغة المرابحة	48
4-1	التمويل بصيغة الإجارة	50
5-1	التمويل بصيغة السلم	53
6-1	التمويل بصيغة الاستصناع	54

فهرس الجداول

الرقم	العنـــــــــــوان	رقم الصفحة
1-1	أهم البنوك الإسلامية	05
2-1	الفروقات بين البنوك الإسلامية و التقليدية	07

فهرس الملاحق

الرقم	العنـــــــــوان	رقم الصفحة
01	استمارة التدقيق الشرعي للمرابحة	83
02	استمارة التدقيق الشرعي الخاصة بالسلم	84
03	استمارة التدقيق الشرعي الخاصة بالإجارة	85
04	فاتورة مرابحة تحتوي عل احد المخاطر الشرعية (سلعة محرمة)	86
05	فاتورة تحتوي على خطر من الأخطار الشرعية (الفاتورة باسم العميل)	87
06	خطر شرعي في فاتورة تمويل بصيغة السلم	88
10	الفتاوى الشرعية	92

مقدمة

أصبحت إدارة المخاطر الشرعية من أهم التحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية في الوقت الراهن، فبالرغم من النمو المتزايد لهذا القطاع المصرفي، إلا أنه لا يزال هناك بعض المخاوف حول مدى التزامه الصارم بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاته وعملياته.

تنبع أهمية إدارة المخاطر الشرعية من كونها تضمن للبنوك الإسلامية الالتزام التام بالضوابط والمبادئ الشرعية، وبالتالي الحفاظ على مصداقيتها وثقة عملائها بها، فأي خرق أو إخلال بهذه الأحكام قد يعرض هذه المؤسسات لمخاطر جسيمة، مثل فقدان الثقة والسمعة، والتعرض للغرامات والعقوبات، بل وحتى إغلاقها في بعض الحالات، لذلكتسعى البنوك الإسلامية جاهدة إلى تطوير آليات فعالة لإدارة المخاطر الشرعية، بدءًا من تحديد هذه المخاطر وتقييمها، ووضع الإجراءات والسياسات الملائمة للتعامل معها، وصولاً إلى عمليات المراقبة والمراجعة المستمرة لضمان الامتثال الشرعي.

إشكالية الدراسة:

تبعا للأهمية المتزايدة لإدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية تظهر معالم الإشكالية التي سنعالجها اليوم في تساؤلنا الجوهري التالي:

ما مدى كفاءة إجراءات إدارة المخاطر الشرعية المطبقة في بنك البركة الجزائري ؟

الأسئلة الفرعية:

و لمعالجة و تحليل هذه الإشكالية و تكوين إطار نظري و فكري نطرح مجموعة من التساؤلات الفرعية تساعدنا في الإلمام بحيثيات التساؤل الرئيسي المطروح و تتمثل في:

1. ما مدى كفاية البرامج التدريبية والتأهيلية للموظفين في مجال إدارة المخاطر الشرعية؟
2. ما هي الآليات والإجراءات المتبعة للحد من المخاطر الشرعية؟
3. كيف تقوم المصارف الإسلامية بتقييم وقياس المخاطر الشرعية؟

الفرضيات:

1. توجد ثغرات في إجراءات إدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية.

2. هناك حاجة لتطوير آليات أكثر فعالية لمواجهة المخاطر الشرعية.
3. يعتمد بنك البركة على مجموعة من الأساليب والأدوات لتقييم وقياس المخاطر الشرعية، مثل المراجعات الشرعية الدورية، وتقييم مدى التزام المنتجات والعمليات بالضوابط الشرعية، واستخدام نماذج قياس المخاطر الشرعية.

أهمية الدراسة:

- ✓ يعتبر هذا الموضوع إضافة جديدة و مساهمة في تدعيم الباحثين و المهتمين للقيام بدراسات جديدة في مثل هذه المواضيع.
- ✓ يساعد هذا الموضوع في معرفة أهمية إدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية، وضرورة التزامها الكامل بالضوابط الشرعية
- ✓ تساهم في تسليط الضوء على أهمية إدارة المخاطر الشرعية بشكل فعال لضمان استمرارية وازدهار هذه المؤسسات.

أهداف الدراسة:

يتمثل الهدف الأساسي في معرفة مدى كفاءة إجراءات إدارة المخاطر الشرعية المطبقة في البنوك الإسلامية–بنك البركة– و يتم ذلك من خلال:

- ✓ تقديم إطار نظري و علمي من خلال معرفة ماهية المخاطر الشرعية و كيفية إدارتها في البنوك الإسلامية عامة و بنك البركة الجزائري خاصة.
- ✓ تقييم مدى كفاءة إجراءات إدارة المخاطر الشرعية الحالية.
- ✓ تقديم بعض المقترحات و التوصيلات التي تساهم في تحسين جودة و كفاءة إدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية.

حدود الدراسة:

- **الحدود البشرية:** تتعلق بإطارات و موظفي بنك البركة الجزائري، و اقتصرت الدراسة على وكالة –بير خادم–.
- **الحدود المكانية:** المرتبطة بالدراسة الميدانية في بنك البركة وكالة –بير خادم–.

- **الحدود الموضوعية:** ستركز هذه الدراسة على إدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية—فرع بنك البركة الجزائري—، كما ستقتصر على دراسة المخاطر الشرعية المتعلقة بالعمليات والمنتجات المصرفية الرئيسية، دون التطرق للمجالات الفرعية الأخرى، بالإضافة إلى ذلك، سيتم التركيز على الإجراءات والآليات الداخلية لإدارة المخاطر الشرعية داخل المصارف نفسها.

أسباب اختيار الموضوع:

تم اختيار هذا الموضوع لأهميته القصوى في ضمان سلامة واستقرار البنوك الإسلامية، وحرصًا على تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية بشكل صحيح في جميع معاملاتها.

المنهج والأدوات المستعملة في الدراسة:

من أجل دراسة إشكالية موضوع البحث و تحليل أبعاده و اختبار فرضياته، تم الاعتماد في الجزء النظري (الفصل الأول) على **المنهج الوصفي** الذي يعتمد على جمع المعلومات و دراستها، بهدف استيعاب الإطار النظري للموضوع و فهم عناصره و تحديد أبعاده، بالاعتماد على الكتب، المقالات، الأطروحات، الملتقيات، الدراسات السابقة، و الاستعانة بشبكة الانترنت، كما تم الاعتماد في الجزء الثاني من البحث (الفصل الثاني) على **المنهج التحليلي** من أجل دراسة مدى كفاءة إجراءات إدارة المخاطر الشرعية المطبقة في البنوك الإسلامية، و تم ذلك بالاعتماد في الدراسة على الميدانية على **منهج دراسة الحالة** و ذلك بالذهاب إلى البنك و إجراء مقابلات مع الموظفين حول إجراءات إدارة المخاطر الشرعية.

مجتمع وعينة الدراسة:

سيشمل مجتمع الدراسة جميع البنوك الإسلامية،أما عينة الدراسة فهي بنك البركة الجزائري وكالة —بير خادم–

صعوبات الدراسة:

من المتوقع مواجهة بعض الصعوبات في الحصول على البيانات والمعلومات الكافية من المصارف الإسلامية نظرًا لطبيعة الموضوع الحساس، كما قد يكون هناك تحديات في تحديد المخاطر الشرعية بدقة وقياسها.

الدراسات السابقة:

في إطار معالجتنا لموضوع إدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية، تمكنا من الاطلاع على بعض الدراسات السابقة و التي تناولت الموضوع بشكل مباشر (و ذلك مع قلتها الشديدة) أو تناولت أحد جوانب الموضوع، و أهم هذه الدراسات نوردها كما يلي:

- دراسة بعنوان "**إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**" (حاكمي نجيب الله 2014)، هدفت هذه الدراسة إلى تحليل المخاطر التي تواجه الصناعة المصرفية الإسلامية بالتعرف عليها و محاولة فحص أسبابها و مصادرها و إمكانية تجنبها أو تفاديها أو التأقلم معها أو نقلها أو تجزئتها و توزيعها بين مختلف المساهمين انطلاقا من التغلغل في الجوانب التي تنفرد بها المصارف الإسلامية عن نظيرتها التقليدية.
- دراسة بعنوان " **إدارة المخاطر الإسلامية** "(بريكي عبلة 2018)، تهدف هذه الدراسة إلى تصنيف المخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية و الأسباب التي تعود إليها، مع الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية و التشريعات المحلية و العالمية التي تنظم هذه العملية.
- دراسة بعنوان "**إدارة المخاطر المالية في المصارف الإسلامية –دراسة حالة مصرفين إسلاميين–**" (نجيب الله حاكمي 2019)، تهدف هذه الدراسة إلى دراسة السلوك المتبنى من طرف صناع القرارات الاستثمارية و التمويلية في المصارف الإسلامية تجاه المخاطر المالية التي تواجه الصناعة المصرفية الإسلامية.
- دراسة بعنوان "**مخاطر تنفرد بها المصارف الإسلامية المخاطر التشغيلية أنموذجا دراسة ميدانية لبنك البركة وكالة الاغواط**"(علي محبوب 2020)ن تهدف هذه الدراسة إلى تقسيم المخاطر التشغيلية في المصارف الإسلامية خاصة و أنها تحتاج إلى مزيد من الفهم لمصادر تلك المخاطر و تطبيقاتها بالإضافة إلى مخاطر عدم التوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية نفسها.

 دراسة بعنوان "**إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية وفق مقررات بازل 03–دراسة مقارنة–**" (سلماني هناء 2022)، تهدف هذه الدراسة إلى التعرف إل أنواع المخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية و عرض مبادئ بازل 03 و مؤشرات و طرق قياس كل نوع من أنواع المخاطر، و التعرف على جوهر اتفاقيات بازل للرقابة المصرفية و تأثيراتها المختلفة على النظم المصرفية
- دراسة بعنوان "**إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية دراسة تطبيقية حول فعالية إدارة المخاطر على مستوى بنك البركة الجزائري 1999–2015** " (بوسعيد محمد عبد الكريم 2025)، تهدف هذه الدراسة إلى إبراز فعالية و كفاءة إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية، و معرفة أهم هذه المخاطر و كيفية إيجاد حلول لها لمواجهتها و إيجاد السبل الكافية لمعالجتها.

- و ما تميزت به دراستي عن الدراسات السابقة أنها من بين الدراسات القليلة جدا التي تطرقت لموضوع إدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية، فهذا الموضوع لم يتم التطرق له كثيرا.

هيكل الدراسة:

من أجل الإلمام بمختلف الجوانب التي يطرحها موضوع الدراسة، قمنا بتقسيم دراستنا هذه إلى مقدمة و فصل نظري و فصل تطبيقي (منهجية إمراد):

في الفصل الأول، و الذي جاء تحت عنوان "**الإطار المفاهيمي للبنوك الإسلامية**"، فقد تظمن مبحثين، المبحث الأول ماهية البنوك الإسلامية، و المبحث الثاني إدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية.

بينما الفصل الثالث أسقطنا ما تم دراسته في الجانب النظري على مؤسسة بنك البركة الجزائري وكالة –بير خادم– تحت عنوان "**إدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية دراسة حالة بنك البركة وكالة–بير خادم–**" من خلال مبحثين، تناولنا في المبحث الأول تقديم عام لبنك البركة الجزائري و تمويلاته التي يقوم بها، و عرضنا في المبحث الثاني المخاطر الشرعية التي يواجهها و كيفية إدارتها.

و انتهينا في الخاتمة إلى تقديم أهم النتائج التي توصلنا إليها من خلال هذه الدراسة النظرية و التطبيقية، بالإضافة إلى بعض الاقتراحات و التوصيات.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للبنوك الإسلامية

المبحث الأول : ماهية البنوك الإسلامية.

المبحث الثاني : إدارة المخاطر الشرعية في المصارف الإسلامية.

تمهيد:

تعتبر البنوك الإسلامية جزءًا لا يتجزأ من الاقتصاد الإسلامي القائم على مبادئ الشريعة الإسلامية، تأسست هذه البنوك لتلبية احتياجات المجتمعات المسلمة من الخدمات المالية والمصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعةالإسلامية.

يستند الإطار المفاهيمي للبنوك الإسلامية على مجموعة من المبادئ الأساسية، أبرزها حرمة الربا (الفائدة)، وتجنب الغرر (الغش والخداع)، وتحريم المعاملات في الأنشطة المحرمة شرعاً كالخمور والقمار وغيرها. كما تؤكد على مشاركة المخاطر والأرباح وفق آليات الاستثمار المشترك.

تعمل البنوك الإسلامية وفقاً لصيغ التمويل الإسلامية مثل المرابحة، والمضاربة، والمشاركة، والإجارة، وغيرها من الصيغ المتوافقة مع الشريعة، حيث تلعب هيئات الرقابة الشرعية دوراً محورياً في ضمان التزام هذه البنوك بالضوابط الشرعية.

تهدف البنوك الإسلامية إلى تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة والعدالة الاجتماعية من خلال تشجيع الاستثمارات الحقيقية والمشاريع الإنتاجية، بدلاً من المضاربات المالية. كما تسعى إلى توزيع المخاطر والأرباح بشكل عادل بين أصحاب رؤوس الأموال والمستثمرين. و لقد شهدت البنوك الإسلامية نمواً ملحوظاً في العقود الأخيرة، وأصبحت جزءًا لا يتجزأ من النظام المالي العالمي، حيث تمتد فروعها إلى دول غير إسلامية أيضاً.

و لذلك سنتطرق في هذا الفصل إلى :

- ✓ **المبحث الأول : ماهية البنوك الإسلامية.**
- ✓ **المبحث الثاني :إدارة المخاطر الشرعية في المصارف الإسلامية.**

المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية

تستند البنوك الإسلامية في عملها إلى إطار مفاهيمي خاص يستمد مبادئه من أحكام الشريعة الإسلامية وقواعدها الخاصة بالمعاملات المالية. يقوم هذا الإطار على حظر التعامل بالفائدة الربوية وتجنب أي غرر أو غش أو قمار، كما يلتزم بالاستثمار في الأنشطة المشروعة فقط، ويرتكز على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة بين البنك والعميل، بدلاً من العلاقة التقليدية بين المقرض والمقترض، كما يتم التمويل من خلال صيغ إسلامية كالمرابحة والمضاربة والإجارة وغيرها من البدائل الشرعية للقرض بفائدة.

المطلب الأول: مفهوم البنوك الإسلامية

في ظل التطور المتسارع للصناعة المالية الإسلامية، برزت البنوك الإسلامية كلاعب رئيسي في هذا القطاع، تقوم هذه البنوك بتقديم مجموعة متنوعة من الخدمات المصرفية التقليدية مثل قبول الودائع، وتقديم التمويل، وإدارة الاستثمارات، ولكن بطريقة متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وقواعدها.

- **الفرع الأول: نشأة البنوك الإسلامية**

البنوك الإسلامية علامة بارزة من علامات هذا العصر، الذي يمكن أن يوصف بأنه عصر الرغبة إلى الإسلام والتوجه إليه، قامت هذه البنوك التي أحسنت الأمة استقبالها، ورأت فيها خطوة جادة على الطريق للإنابة إلى الله والتحرر من التبعية لأعدائه، فأعطتها ثقة عالية، فالإسلام دين شامل للعقائد والعبادات والمعاملات والأخلاق في كل واحد لا يتجزأ ، فقد خلق الله الإنسان من أجل عبادته، وسخر له كل ما في الأرض، ورسم له طرق العبادة بمعناها الواسع، وحدد له رسالته ، وهى الاستخلاف وإعمار الأرض وقد نهانا الشارع عن الربا والغرر والظلم وأكل أموال الناس بالباطل والاحتكار والغشو نحو ذلك، وأمرنا بالعدل والصدق والإحسان وأداء الزكاة.[1]

تأسيساً على حرمة الربا، وعلى حقيقة أن " الفائدة " هي عين الربا، بعيداً عن " الربح الحلال "، وإيماناً باستحالة أن يكون فيها حرمه الله سبحانه شيء لا تقوم الحياةالبشرية ولا تتقدم بدونه، قامت "البنكية الإسلامية". وتمثلت البداية في الدعوة إلى التحرر الاقتصادي، تدعيماً للاستقلال السياسي، بالعودة إلى الهوية، وتطبيق شرع الله

[1] ناظم خالد محسن، عبد الفتاح ثابت ناصر، " **البنوك والمصارف الإسلامية، ومشاركتها في التنمية الاجتماعية والاقتصادية** "، المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية، المجلد الرابع، العدد 13، أكتوبر 2020، ص 9.

والالتزام بأحكامه في مجال المال والمعاملات وظهرت هذه الدعوة بقوة في كتابات جمال الدين الأفغاني ومحمد إقبال وابن باديس ومحمد عبده ورشيد رضا وحسن البنا والمودودي وغيرهم .[1]

ثم قامت بعد سنوات أول تجربة عملية لبديل بنكي لا ربوي، هي تجربة " بنوك الادخار المحلية " بمركز ميت غمر – محافظة الدقهلية – بمصر، والتي أشرف على تنفيذها الدكتور أحمد النجار، عام 1963م، ومع محدودية هذه التجربة إلا أنها جسدت بنجاح – من خلال فروعها التسعة جدوى العمل البنكي الإسلامي في تجميع المدخرات المحلية وتوظيفها في مشروعات التنمية المحلية، ولأسباب سياسية أساساً، لم يكتب لهذه التجربة الرائدة الاستمرار، وتمت تصفيتها وانتقال أصولها في النهاية عام 1967م.

وبعد ذلك إنشاء بنك ناصر الاجتماعي، حيث يعد أوّل بنك ينص في قانون إنشائه على عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذاً وعطاء، وقد كانت طبيعة معاملات البنك النشاط الاجتماعي ، وليس المصرفي بالدرجة الأولى. إلا أنّ الكثيرين يعترضون على هذا الوصف، ويفضلونه لبنك دبي الإسلامي ؛ الذي أنشئ في عام 1975م على أسس مصرفية تجاري، إذ يعتبرونه أول بنك إسلامي.[2]

و في 1977 تم إنشاء بيت التمويل الكويتي و كذا بنك فيصل الإسلامي السوداني.

البنك الإسلامي الأردني 1978: يهدف البنك إلى تغطية الاحتياجات الاقتصادية و الاجتماعية فيميدان الخدمات المصرفية وأعمال التمويل والاستثمار المنظمة على أساس غير الربا.

بنك فيصل الإسلامي المصري 1979: يقوم البنك بجميع الأعمال المصرفية المالية والتجارية و جميعالأعمال الاستثمارية بما في ذلك تأسيس المشروعات والمساهمة في رؤوس أموالها، وفقا لقواعد الشريعة الإسلامية، كما يتولى أداء الزكاة المستحقة على الأموال.

البنك الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية في مصر 1979 تتمثل أهدافه في تطبيق ونشر المعاملات وفقا لأحكام الشريعة، ومباشرة كافة الخدمات المصرفية باستخدام صيغ التمويل الإسلامي بهدف تسخير المال لتحقيق الرفاهية الاقتصادية للمجتمع.

[1] شهاب احمد سعيد العزعزي ,**إدارة البنوك الإسلامية** , الطبعة الأولى , دار النفائس للنشر والطباعة , عمان , 2011 , ص 12 .

[2] ناظم خالد محسن , عبد الفتاح ثابت ناصر , مرجع سبق ذكره , ص 10.

إنشاء البنك الإسلامي بالدنمارك، بنك التضامن الإسلامي بالسودان، وبنك ماليزيا الإسلامي، ثم إنشاء مجموعة من بنك البركة الإسلامية سنة 1983.[1]

وتوالى بعد ذلك إنشاء البنوك الإسلامية لتصل إلى أزيد من 700 مصرف ومؤسسة مالية منتشرة في دول العالم، وذلك حسب تقرير أصول المؤسسات المالية الإسلامية.

الجدول رقم (1-1): أهم البنوك الإسلامية

اسم البنك	الدولة	تاريخ التأسيس	اسم البنك	الدولة	تاريخ التأسيس
بنك دبي الإسلامي	الإمارات العربية المتحدة	1975	مصرف قطر الإسلامي	قطر	1982
البنك الإسلامي للتنمية	السعودية	1975	البنك الإسلامي الماليزي	ماليزيا	1983
بنك فيصل الإسلامي السوداني	السودان	1977	بنك البركة الإسلامي	البحرين	1984
البنك الإسلامي الأردني	الأردن	1978	شركة الراجحي المصرفية	السعودية	1986
بنك البحرين الإسلامي	البحرين	1979	بنك الأمين البحريني	البحرين	1987
بنك التضامن الإسلامي السوداني	السودان	1981	بنك التمويل السعودي المصري	مصر	1988

من إعداد الطالبين اعتمادا على مواقع البنوك السابقة.

[1] شهاب أحمد سعيد العزعزي، مرجع سابق ص 13-17

- **الفرع الثاني : مفهوم البنوك الإسلامية**

لا يوجد تعريف محدد للبنوك الإسلامية متفق عليه بل توجد عدة تعاريف لها وهذه التعاريف المتعددة تشير إلى مضامين أساسية تكاد تكون متقاربة والتي منها ما يلي :

- البنوك الإسلامية " هو منظمة إسلامية تعمل في مجال الأعمال بهدف لقاء الفرد المسلم، والمجتمع المسلم وتنميتها وإتاحة الفرص المتاحة لها لنهوض على أسس إسلامية تلتزم بقاعدة الحلال والحرام " .[1]
- البنك الإسلامي هو مؤسسة مالية تقوم بتجميع الأموال و استثمارها و تنميتها لصالح المشتركين، و إعادة بناء المجتمع المسلم و تحقيق التعاون الإسلامي، على وفق الأصول الشرعية.[2]
- البنك الإسلامي مؤسسة لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع بأحكام التكافل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في مساره الصحيح .[3]
- البنك الإسلامي هو " كل مؤسسة تباشر الأعمال المصرفية مع الالتزام بعدم التعامل بالفوائد أخذا أو عطاء" .[4]
- البنوك الإسلامية : هي إحدى المؤسسات المالية التي تلتزم العمل بالشريعة الإسلامية بجانبيها المذهبي (الثابت) و النظامي (المتغير) في كل ما يتعلق بأموال المسلمين حفظا كأمانات أو ودائع بأنواعها مطلقة أم مقيدة و تمويلا للتجارةو استثمارا للإنتاجيات، و مشاركة بالمشروعات التنموية مع المحافظة على منظومة القيم و المبادئ.[5]

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن البنوك الإسلامية هي مؤسسات مالية تقدم خدمات مصرفية متنوعة بطريقة تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية وتجنب كل ما هو محرم شرعاً كالربا (الفائدة)،الغرر (الخداع)و الميسر (القمار) والاستثمار في الأنشطة المحرمة. وتقوم فلسفتها على مشاركة العميل في الربح والخسارة بدلاً من نظام الفائدة الثابتة.

[1] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار وائل، عمان، 2010، ص 109.

[2] وهبة الزحيلي: **أحكام التعامل مع المصارف الإسلامية**، الطبعة الثانية ، دار المكتبي، دمشق، (1437-2016) ص5.

[3] شهاب أحمد , سعيد العزعزي , مرجع سبق ذكره، ص 11 .

[4] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل ، مرجع سبق ذكره، ص 109 .

[5] عبد الملك يوسف الحمر، **المصارف الإسلامية و مالها من دور مأمول و عملي في التنمية الشاملة**، طبعة تمهيدية (2008).

الجدول رقم (1-2): الفروقات بين البنوك الإسلامية و التقليدية

نقطة المقارنة	البنوك الإسلامية	البنوك التقليدية
التعامل بالفائدة الربوية	محظور	مسموح
الالتزام بالضوابط الشرعية	ملتزمة تماما	غير ملتزمة
طبيعة العلاقة مع العملاء	المشاركة في الربح و الخسارة	علاقة الدائن و المدين
صيغ التمويل	صيغ متوافقة مع الشريعة (مرابحة، مضاربة)	القروض بفائدة
هيئة الرقابة الشرعية	موجودة	غير موجودة
الهدف الرئيسي	التنمية المستدامة و العدالة الاجتماعية وفقا للمبادئ الإسلامية	تحقيق الربح
الاستثمارات	في الأنشطة المباحة شرعا	في أي نشاط

من إعداد الطالبين اعتمادا على المعلومات.

المطلب الثاني : أسس البنوك الإسلامية و أنواعها

تقوم البنوك الإسلامية على أسس رئيسية مثل حظر التعامل بالفائدة الربوية، والامتناع عن الاستثمار في الأنشطة المحرمة شرعاً، والالتزام التام بأحكام الشريعة الإسلامية. كما تتميز بالاعتماد على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، واستخدام صيغ التمويل الإسلامية البديلة للقروض، ووجود هيئة رقابة شرعية للإشراف عليها.

- **الفرع الأول : أسس البنوك الإسلامية :**

تعتمد أسس عمل المصارف الإسلامية على قاعدتين أساسيتين هما: (الغنم بالغرم و قاعدة الخراج بالضمان).

- **القاعدة الأولى: الغنم بالغرم:** و هذه القاعدة مأخوذة من قوله ﷺ: **(أن رجلًا ابتاع غلامًا فأقام عنده ما شاء اللهُ أن يُقِيمَ ثم وجد به عَيْبًا فخاصمه إلى النبيّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم فرَدَّهُ عليه فقال الرجلُ يا رسولَ اللهِ قد استَغَلَّ غلامي فقال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم الخَرَاجُ بالضمانِ)**[1]،و يقصد بها " أن الحق في الحصول على النفع أو الكسب العائد أو الربح يكون بقدر تحمل المشقة أو التكاليف(المصروفات أو الخسائر أو المخاطرة) ومعنى هذا أن على المستثمر أن يتحمل الخسائر إن وقعت تماما كما يتحمل الأرباح التي غير مؤكدة الوقوع وغير معلومة المقدار.
- **القاعدة الثانية: قاعدة الخراج بالضمان**ويقصد بها أن من ضمن أصل شيء جاز له أن يحصل على ما تولد عنه من عائد، وهذا يعني أن من اشترى شيئا له غلة ، ثم اطلع منه على عيب فرده إلى بائعه بخيار العيب كانت غلته السابقة للمشتري، لأنه كان ملكا له وضامنا له، فلو هلك عليه ، والضمان المقصود هو ضمان ملك وليس ضمان المحض، أي ضمان أصل المال يعطي الحق للضامن في الحصول على الأرباح المتولدة عنه، بما انه تقع عليه تحمل تبعة الخسارة إن وقعت.[2]

وهناك أسس أخرى غيرها تتمثل في :

1. عدم التعامل بالربا، أو ما من شأنه أن يؤدي إليه :

حيث يشكل هذا الأساس القاعدة الأولىالتي يقوم عليها هذا المصرف، إذ أنه وبدون هذا الأساس يصبح كسائر المصارف والمؤسسات المالية الربوية، ذلك لأن الإسلام يحرم التعامل بالربا، ويدعو إلى مبدأ المشاركة في الغنم والغرم، بديلاً عن الغنم المضمون المتمثل والواضح في الفائدة الربوية المحددة والثابتة.

وبما أن الإسلام يتصف بالشمولية، فهو حين يحرم التعامل الربوي، فإنه يقيم نظمه على أساس الاستغناء عن الحاجة إليه، وينظم جوانب الحياة الاجتماعية بالشكل الذي تنتفي فيه الحاجة إلى هذا النوع من التعامل، مع الوفاء بكل ما يتطلبه النمو الاقتصادي والاجتماعي ذلك لأنه من المستحيل أن يحرم لله أمراً لا تقوم الحياة البشرية ولا تتقدم بدونه، بل أن ما حرمه الله سبحانه وتعالى على لسان نبيه لا يمكن أبداً أن يكون فيه صلاح لفرد أو المجتمع. ويمثل هذا الأساس إحدى العلامات الأساسية المميزة للمصرف الإسلامي، ذلك أنه يتسق مع البنية السليمة للمجتمع الإسلامي، ويضفي على أنشطة المصرف سمة روحية ودوافع عقائدية، تحفز القائمين عليه

[1] موقع الدرر السنية (dorar.net) **إرواء الغليل**، الصفحة أو الرقم: (5/159).

[2] أمال لعمش ,**دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية** ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة فرحات عباس ، سطيف، الجزائر، سنة 2011/2012، ص 06.

وتجعلهم يستشعرون دائماً أن العمل الذي يمارسونه ليس هو مجرد عمل تجاري يهدف إلى تحقيق أكبر قدر ممكن الربح فقط،بلهو إضافة إلى ذلك إحدى الوسائل والأساليب التي يمكن من خلالها تنفيذ شرع الله، وإنقاذ الأمة من ممارسة الأعمال التي تتنافى مع القواعد والأحكام الشرعية.[1]

والأصل في اعتماد المصارف الإسلامية وقيامها على هذا الأساس، هو النصوص العديدة التي وردت في القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، والتي تنص جميعها على تحريم التعامل بالربا، بل وتحذر وتهدد بالوعيد الشديد من يتعامل به، بل أن الله سبحانه وتعالى قد أعلن حربه على من يتعامل به، قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ** ﴾.[2]

و قال عليه الصلاة و السلام (**لعنَ رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم آكلَ الرِّبا وموكلَهُ وشاهديْهِ وَكاتبَه**).[3]

2. الأخذ بمبدأ المشاركة في الربح و الخسارة :

إن القروض التي تمنحها البنوك التقليدية تضمن لها زيادة في رأس المال دون تعرضها لتحمل أي خسارة، أي الحصول على رأس المال مضافا إليه الفوائد، دون مراعاة لنتيجة استخدام القرض من طرف المدين، سواء أكانت النتيجة ربحا أو خسارة، مما يبرر الدور السلبي الذي تؤديه البنوك التقليدية في مثل هذه الحالات، عكس البنوك الإسلامية التي تقف موقفا إيجابيا، باهتمامها بالنتيجة النهائية للأعمال أو استخدام الأموال، فهي تجني الأرباح إذا كانت النتيجة موجبة، و تتحمل الخسارة إذا كانت النتيجة سلبية.

تعتمد البنوك الإسلامية على الاستثمار بالمشاركة ربحا أو خسارة، كسبا أو غرما، بدلا من الفائدة ثابتة، وتستند هذه الآليةإلى قاعدة الخراج بالضمان وقاعدة الغنم بالغرم، ويقصدبهاتين القاعدتين: أن الحصول على منفعة أو كسب (العائد أو الربح) يكون بقدر الاستعداد لتحمل الخسارة، وعلى أساسها تتوقف توزيع النتائج المالية.[4]

[1] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل ، مرجع سبق ذكره، ص 111.

[2] [**البقرة**:278-280].

[3] الدرر السنية – الموسوعة الحديثية – شروح الأحاديث(dorar.net) **صحيح الترمذي**، الصفحة أو الرقم : (1206).

[4] بن ابراهيم الغالي، **أبعاد القرار التمويلي و الاستثماري في البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر و التوزيع، الأردن، 2012، ص34-35 .

- **الفرع الثاني: أنواع البنوك الإسلامية**

نظرا لامتداد نشاط البنوك الإسلامية وازدياد حجم معاملاتها أدى إلى ضرورة تخصصها في أنشطة اقتصادية معينة، والى إنشاء بنوك إسلامية متخصصة تقوم بتقديم خدمات معينة للعملاء والبنوك الإسلامية الأخرى، حيث يمكن تقسيم البنوك الإسلامية إلى عدة أنواع وذلك وفقا لعدة أسس على النحو التالي :

أ- وفقا للنطاق الجغرافي للنشاط :

وعلى هذا الأساس يمكن تقسيمها إلى بنوك محلية النشاط وبنوك دولية النشاط وسوف نوضح كل منهما على حدا فيما يلي:

- ✓ **بنوك إسلامية محلية النشاط** : وهي ذلك النوع من البنوك الإسلامية التي يقتصر نشاطها على الدولة التي تحمل جنسيتها وتمارس نشاطها، ولا يمتد عملها إلى خارج النطاق الجغرافي.
- ✓ **بنوك إسلامية دولية النشاط** : هي ذلك النوع من البنوك التي تتسع دائرة نشاطها، وتمتد إلى خارج النطاق المحلي.[1]
- ✓ **بنوك التجارة الخارجية الإسلامية** : تعمل هذه البنوك على تعظيم وزيادة التبادل التجاري بين الدول كما تعمل على معالجة الإختلالات الهيكلية التي تعاني منها المقاطعات الإنتاجية في الدولة الإسلامية من خلال توسيع نطاق السوق ورفع قدرتها على استقلال الطاقات العاطلة وتحسين الجودة للإنتاج.
- ✓ **بنوك إسلامية تجارية** : تتخصص هذه البنوك في تقديم التمويل للنشاط التجاري وبصفة خاصة تمويل رأس المال العامل للتجارة وفقا للأسس والأساليب الإسلامية، أي وفقا للمتاجرات أو المرابحات أو المشاركات أو المضاربات الإسلامية.

ب- وفقا لحجم النشاط :

تقسم وفقا لهذا المعيار إلى ثلاثة أنواع هي : بنوك إسلامية صغيرة الحجم، بنوك إسلامية متوسطة الحجم، وبنوك إسلامية كبيرة الحجم، وستتطرق لكل نوع على حدا فيما يلي :[2]

[1] محسن أحمد الخضري، **البنوك الإسلامية**، الطبعة الثالثة، ايتراك للنشر والتوزيع، الأردن، 1999 ، ص 32.

[2] أحمد سليمان خصاونة، **المصارف الإسلامية**، دار اليازوري النشر والتوزيع، الأردن، 2008 ، ص 20.

- ✓ **بنوك إسلامية صغيرة الحجم** : هي بنوك محدودة النشاط، يقتصر نشاطها على الجانب المحلي، والمعاملات البنكية التي يحتاجها السوق المحلي فقط وتعمل على جمع المدخرات وتقديم التمويل القصير الأجل لبعض المشروعات و الأفراد في شكل مرابحات ومتاجرات، كما تنقل هذه البنوك فائض مواردها إلى البنوك الإسلامية الكبيرة التي تتولى استثماره وتوظيفه في المشروعات الضخمة.
- ✓ **بنوك إسلامية متوسطة الحجم** : هي بنوك ذات طابع قومي وتكون أكبر حجما في النشاط وأكبر من حيث الزبائن وأكثر اتساعا من المجال الجغرافي وأكثر خدمات من حيث التنوع، إلا أنها تظل محدودة النشاط بالنسبة للمعاملات الدولية.
- ✓ **بنوك إسلامية كبيرة الحجم** : يطلق عليها البعض اسم " بنوك الدرجة الأولى " وهي بنوك من الحجم الذي يمكنها التأثير على السوق النقدي والبنكي سواء المحلي أو الدولي، ولديها من الإمكانيات التي تؤهلها لتوجيه هذا السوق ؛ كما تمتلك هذه البنوك فروعا لها في أسواق المال وأسواق النقد الدولية.

ت– وفقا للمجال التوظيفي :

وفقا لهذا الأساس يمكن التفرقة بين عدة أنواع من البنوك الإسلامية ومن بينها :

بنوك إسلامية صناعية، بنوك إسلامية زراعية، بنوك الاستثمار الإسلامي، بنوك التجارة الخارجية الإسلامية وبنوك إسلامية تجارية، وسوف نقوم بتعريف كل واحد على حدا فيما يلي :

- ✓ **بنوك إسلامية صناعية** : وهي تلك البنوك التي تتخصص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية وخاصة عندما يمتلك البنك مجموعة من الخيرات البشرية في مجال إعداد دراسات الجدوى، وتقييم فرص الاستثمار في هذا المجال المهم.
- ✓ **بنوك إسلامية زراعية** : وهي تلك البنوك التي يغلب على توظيفاتها اتجاهها للنشاط الزراعي، باعتبار أن لديه المعرفة والدراية لهذا النوع من النشاط الحيوي الهام.
- ✓ **بنوك الادخار والاستثمار الإسلامي** : تعمل هذه البنوك على نطاقين، نطاق بنوك الادخار وصناديق الادخار وتكون مهمة هذه الصناديق عندما تجمع المدخرات من المدخرين بهدف تعبئة الفائض النقدي الموجود لدى الأفراد، والنطاق الآخر هو نطاق البنوك الاستثمارية بحيث يقوم هذا النطاق على إنشاء البنوك

الاستثمارية يقوم بعملية توظيف الأموال التي سبق الحصول عليها، وتوجيهها إلى مراكز النشاط الاستثماري والتي من خلالها يتم استغلال الطاقات الإنتاجية المتوافرة، ومن ثم إنعاش الاقتصاد الإسلامي.[1]

المطلب الثالث: خصائص البنوك الإسلامية و أهدافها

تتميز البنوك الإسلامية بمجموعة من الخصائص الفريدة التي تميزها عن البنوك التقليدية. هذه الخصائص تنبع من التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية والمبادئ التي تحكم أنشطتها. في الوقت نفسه، تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية التي تتماشى مع رسالتها الإسلامية.

- **الفرع الأول : خصائص البنوك الإسلامية**

إن ضرورة الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، خلق للعمل المصرفي الإسلامي خصائص وسمات تميزه عنالعمل المصرفي التقليدي، و يمكن تلخيص الخصائص في الجوانب التالية:

- **الخاصية الأولى: عدم التعامل بالربا**

وهي صفة مميزة للبنك الإسلامي الذي هو سمة أساسية من سمات القروض الربوية، ومن هنا فلا تتعامل البنوك الإسلامية بالفائدة أيا كانت صورها وأشكالها أخذا وعطاء، إيداعا أو توظيفا، قبولا أو خصما، ظاهرة أو مخفية، محددة مقدما أو مؤخرا،ثابتة أو متحركة، إعمالا لأحكام الشريعة والتزاما بأمر الله سبحانه وتعالى .[2]

- **الخاصية الثانية: ارتباطه بالعقيدة الإسلامية**

المسلم في كل تصرفاته ملتزم بأصول الحلال والحرام في شريعته، فلا يجرؤ على مخالفة حكم من أحكام قرآنه وسنة نبيه وقد نص القرآن الكريم على تحريم الربا تحريما قطعيا لقوله تعالى:﴿ **وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا** ﴾[3]، ومنه لا يجوز للبنك الإسلامي إنتاج أو تمويل أو استيراد أو تصنيع السلع المحرمةشرعا كالخمر، أما البنوك الربوية فتعتمد على الفائدة أخذا وعطاء وعلى دعم الاحتكارات.[4]

[1] محسن أحمد الخضري، مرجع سبق ذكره، ص 32.

[2] عبد الحميد محمد الشواربي ومحمد عبد الحميد الشواربي، **إدارة المخاطر الائتمانية، منشأة المصارف**، الإسكندرية،2002, ص 954.

[3] [**البقرة**:275].

[4] وهبة الزحيلي: **أحكام التعامل مع المصارف الإسلامية**، مرجع سبق ذكره ص7-8.

- **الخاصية الثالثة:الالتزام بقاعدة الحلال والحرام في جميع الأنشطة والأعمال**

يشترط لكي يكون البنك إسلاميا أن تكون الخدمات والعمليات والمجالات التي يتعامل فيها البنك أو يمولها تدخل ضمن دائرة الحلال، أي وفقا للشريعة الإسلامية، فالبنوك تتحرى المصادر الحلال للأموال عند الحصول على الموارد وتجميعها، كما أنها تحرص كل الحرص على أن توجه هذه الموارد وتستخدم في تمويل المشاريع التي لا تتناقض مع القيم الإسلامية أو أية مشاريع يحرمها الإسلام، كمصانع الخمور مثلا.

وتخلص من هذا كله أن الصفة العقيدية صفة شمولية فهي جزاً لا يتجزأ بحيث تمتد إلى العبادات والمعاملات والأخلاق التي يصعب الفصل بينها .[1]

- **الخاصية الرابعة:ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية**

إن للمال وظيفة اجتماعية، لذلك كان الاهتمام بالنواحي الاجتماعية أصلا من أصول الدين الإسلامي، إذ أن البنوك الإسلامية وباعتبارها مؤسسات اقتصادية مصرفية اجتماعية، فإنها تقوم بتعبئة المدخرات من الأفراد والمؤسسات واستثمارها في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي، وبشكل خاص الأنشطة الأكثر نفعاً والأكثر أهمية للفرد من ناحية وللمجتمع من ناحية أخرى، والتي يكون لها انعكاس واضح على مستوى التنمية الاقتصادية وبالتالي فإنها تعمل على تنمية مختلف الأنشطة والقطاعات الاقتصادية وتطويرها بالشكل الذي يقود إلى تطوير الاقتصاد وتنميته ويخدم مصالح المجتمع، ومن هنا يكون ارتباط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية، أي أن البنوك الإسلامية من خلال توظيفها لأموالها لا تهتم فقط بالحصول على العوائد، وإنما تتعدى ذلك على اهتمامها بالعائد الاجتماعي.[2]

- **الخاصية الخامسة: دفع عجلة التنمية الاقتصادية و الاجتماعية في الدول**

تسعى البنوك الإسلامية إلى تشجيع إيجاد فرص و صيغ عديدة للاستثمار تتناسب مع الأفراد و الشركات و المؤسسات بغرض دعم و تطوير و تنمية المشاريع الاقتصادية و الاجتماعية النافعة و بالتالي تعزيز خطط التنمية الاقتصادية و الاجتماعية في البلدان المتبنية للبنوك أو الصيرفة الإسلامية، و منه إحداث تنمية اقتصادية و

[1] عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف ,**إدارة البنوك وتطبيقاتها**، م1، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2000م، ص 43-45.

[2] ناصر سليمان، بوشرمة عبد الحميد، **متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر** ,مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد 07، 2010/2009 م، ص 306.

اجتماعية حقيقية في المجتمع، و بهذا يصبح الاستثمار بالنسبة للبنوك الإسلامية أمر أو قضية حتمية يتوقف عليه وجودها أو عدمه.[1]

- **الفرع الثاني: أهداف البنوك الإسلامية**

إن أهم الأهداف التي تسعى البنوك الإسلامية لتحقيقها تتمثل في أوجه متعددة أهمها :

1- الهدف التنموي للبنوك الإسلامية :

تساهم البنوك الإسلامية بفعالية في تحقيق تنمية اقتصادية اجتماعية إنسانية بأبعاد مختلفة أهمها:

- السعي إلى إيجاد مناخ مناسب وطرق سليمة شرعية لجذب رأس المال الإسلامي الجماعي، وبما يحقق حريةالدول الإسلامية من أسر التبعية الخارجية.
- العمل من أجل تحقيق تنمية شاملة أو ما يعرف بالعمارة والتي تسهم في إعادة توطين الأرصدة الإسلامية، وتحقيق الاكتفاء الذاتي داخل البلدان الإسلامية.
- السعي في توسيع قاعدة العاملين في المجتمع والقضاء على البطالة بين أفراده , ومن ثم زيادة الناتج الإجمالي للدولة الإسلامية ووضع رأس المال في موضعه الصحيح وليس هدفا للثراء من طرف أفراد المجتمع وهذا من خلال التوظيف الفعال للموارد.[2]

2- الأهداف الاجتماعية:

تستعين المصارف الإسلامية للقيام بدورها الاجتماعي بالموارد المالية يتم تخصيصها للقيام بهذه الأنشطة على اختلافها وتشمل ما يلي:

أولا: صندوق الزكاة

أنشأت بعض المصارف الإسلامية في داخلها صندوقا لزكاة وجعلت منه منفصلا في إدارته وحساباته عن البنك، ووضعت لصندوق لائحة تشرف على تنفيذها هيئة الفتوى والرقابة الشرعية داخل المصرف، حيث أوكلت لصندوق مهمة دراسة الأموال التي تجب فيها الزكاة وتقديم حساب شرعي لها، بالنسبة للأفراد والتجار والشركات

[1] بوسعيدي محمد عبد الكريم، إدارة **المخاطر في البنوك الإسلامية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية –إقتصاد قياسي مالي–، جامعة أبي بكر بالقايد، تلمسان، 2019-2020 ص 8 .

[2] جميل أحمد، **الدور التنموي للبنوك الإسلامية (دراسة نظرية تطبيقية 1980م– 2000م)**, رسالة دكتوراه .تخصص العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006م، ص 86.

بالإضافة إلى تحديد من يقومونبالزيارات الميدانية لذلك مع الدراسات الاجتماعية للعائلات لتخفيف المعاناة عن المستحقين من الفقراء والمساكين، ويتسابق المسلمين لتسليم الزكاة إلى المصارف الإسلامية، التي تقوم بتأدية زكاة أموالهم المودعة أيضا في المصرف، لثقتهم في حسن توزيعها واستثمارها في صالح المسلمين، مما يساعد في حل أهم مشاكل التنمية الاجتماعية الحقيقية، ويساعد في تنفيذ المشروعات التي توفر فرص العمالة وتخطي مشاكل البطالة والاحتكار.[1]

ثانيا: القرض الحسن:

قد أبرزت الأنظمة التأسيسية للمصارف الإسلامية هذا الدور الاجتماعي ونصت عليه ضمن أهداف المصرف، بأسلوب القرض الحسن الذي لا يرد فيه المقترض سوى مقدار القرض فقط، استنادا لشريعة الإسلامية:

قال الله تعالى: ﴿ **من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له وله اجر كريم** ﴾[2] "**ومن قوله تعالى: ﴿ إن تقرضوا الله قرضا حسنا يضاعفه لكم ويغفر لكم والله شكور حليم** ﴾[3].

وقوله صلوات الله عليه: "كل قرض صدقة " وقال أيضا صلى الله عليه وسلم: (**من أنظر معسرًا فله كلُّ يومٍ مثله صدقةٌ ثم سمعتُه يقول: من أنظر معسرًا فله كلُّ يومٍ مثليه صدقةٌ، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ سمعتُك تقولُ: من أنظر معسرًا فله كلُّ يومٍ مثله صدقةٌ ثم سمعتُك تقولُ: من أنظر معسرًا فله كلُّ يومٍ مثليه صدقةٌ؟ فقال: له بكلِّ يومٍ مثله صدقةٌ قبل أنْ يحلَّ الدينُ فإذا حلَّ الدينُ فأنظره بعد ذلك فله كلُّ يومٍ مثليه صدقةٌ**، وفي روايةٍ: **من أنظر معسرًا فله كلُّ يومٍ صدقةٌ قبل أنْ يحلَّ الدَّينُ فإذا حلَّ الدَّينُ فأنظره بعد ذلك فله كلُّ يومٍ مثليه صدقةٌ**).[4]

وذلك لمساعدة المحتاجين في تدبير أمور حياتهم بدون فوائد ربوية، لغايات إنسانية كزواج والعلاج والكوارث والديون والإعسار وغيرها، وللعلم فان أموال صندوق القرض الحسن ليست من أموال المودعين بالبنك، بل هي من أموال أهل الخير من جهة، ومن أصحاب الودائع الراغبين حصرا في إقراضها عن طريق البنك كقروض حسنة.[5]

[1] صادق الشمري، **أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية**، الأردن، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2008،ص 198.

[2] [**البقرة**: 245].

[3] [**التغابن** : 17].

[4] الدرر السنية – الموسوعة الحديثية – شروح الأحاديث(dorar.net) **المتجر الرابح**، الصفحة أو الرقم: (123).

[5] عبد الناصر البراني، **مطبوعة في مقياس المصارف الإسلامية**، قسم اقتصاد والإدارة، جامعة الأمير عبد القادر _قسنطينة_، الجزائر ص25.

3- الأهداف الاستثمارية:

تنظر المصارف الإسلامية إلى الاستثمار على انه أساس تنمية المجتمع وبناء على ذلك تتعدد أهداف تلك المصارف لتشتمل على مضامين لم تكن مأخوذة من قبل في عالم الصيرفة، وتتحدد أهم معالمها في ما يلي:

- تحقيق مستوى تشغيلي مرتفع لعوامل الإنتاج المتوافرة في المجتمع والقضاء على البطالة وكذا القضاء على كافة صور الاستخدام لهذه العوامل.
- توفير الخدمات الاستثمارية، الفنية، المالية والإدارية المختلفة مثل خدمات نظم الإنتاج وخدمات التسويق المتعددة كالترويج والتوزيع.
- ترويج المشروعات سواء لحساب الغير أو لحساب المصرف الإسلامي ذاته أو المشاركة مع أصحاب الخبرة والمعرفة والقدرة الفنية وممن يحوزون سمعة حسنة.
- تحقيق العادلة في توزيع الناتج التشغيلي للاستثمار مما يساهم في عادلة توزيع الدخول بين أصحاب عوامل الإنتاج المشاركة في العملية الإنتاجية.[1]

4- الأهداف المالية:

تتمثل مجموعة الأهداف التي تسعى المصارف الإسلامية لتحقيقها والمتعلقة بالجانب المالي في :

- جذب الودائع وتنميتها: وهذا الهدف هو تطبيق للقاعدة الشرعية بعدم تعطيل المال واستثماره بما يعود بالأرباح على المجتمع الإسلامي.
- تحقيق الأرباح: يهدف المصرف الإسلامي من خلال قيامه بمختلف العمليات التوظيف والاستثمار إلى تحقيق الربح الذي يتم تقاسمه بين مختلف الأطراف المشاركة في العملية الاستثمارية بحسب النسب المتفق عليها والذي يعتبر عنصرا أساسيا لضمان الاستمرارية والديمومة في السوق المصرفية.
- استثمار الأموال: حيث تعد الاستثمارات كما رأينا سابقا ركيزة العمل في البنوك الإسلامية والمصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سواء للمودعين أو المساهمين في البنك.[2]

[1] عمر بوجمعة، **تقييم الأداء المالي وتحليل محددات الربحية في البنوك الإسلامية**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2014/2013، ص 18.

[2] الطيب بولحية، **تسويق خدمات البنوك الإسلامية في ضل العولمة المالية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية تخصص تسويق، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2014/2013،ص 14.

المطلب الرابع : الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية

تعتبر الرقابة الشرعية من أهم الركائز التي تقوم عليها البنوك الإسلامية، حيث تضمن التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها وأنشطتها، نظرًا لطبيعة عمل هذه البنوك وارتباطها الوثيق بالتشريعات الإسلامية، فإن وجود آلية رقابية شرعية فعالة يعد ضرورة حتمية لضمان سلامة التطبيق العملي للمبادئ الإسلامية.

- **الفرع الأول :مفهوم الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية**

عرفت الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية بعدة تعريفات، منها :

- ✓ أحد أجهزة المصرف الإسلامي التي تحميه من مخالفة أحكام الشرع الإسلامي من خلال ممارساته لأعماله، وتقدم له الحلول الشرعية بما يضفي عليها الصبغة الشرعية .
- ✓ متابعة و فحص و تحليل كافة الأعمال والتصرفات و السلوكيات التي يقوم بها الأفراد و الجماعات و المؤسسات و الوحدات وغيرها، للتأكد من أنها تتم وفقا لأحكام و قواعد الشريعة الإسلامية، و ذلك باستخدام الوسائل الملائمة المشروعة، و بيان المخالفات و الأخطاء و تصويبها فورا، و تقديم التقارير إلى الجهات المعنية متضمنة الملاحظات و النصائح و الإرشادات و سبل التطوير إلى الأفضل .[1]
- ✓ التأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسات المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية حسب الفتاوى الصادرة و القرارات المعتمدة من جهة الفتوى.[2]
- ✓ نظام متكامل ذو مقومات أساسية و أهداف محددة و أساليب و أدوات و يقصد بها المتطلبات الشرعية التي يجب على المؤسسة المالية اعتبارها لتحقيق التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية.[3]

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية هيئة متخصصة من علماء الشريعة تقوم بالآتي:

[1] أحمد عبد العفو مصطفى العليات , **الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية**, مذكرة ماجستير في الفقه والتشريع بكلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين, 2006 , ص 45.

[2] حمزة عبد الكريم حماد، الرقابة **الشرعية في المصارف الإسلامية**، ملخص لرسالة ماجستير في الفقه و أصوله –كلية الشريعة – الجامعة الأردنية، 2004، ص 2.

[3] فيان عبد الرحمن ياسين و ءاخرون، **دور الرقابة الشرعية و التدقيق الشرعي الداخلي في مكافحة عمليات غسيل الأموال في المصارف الإسلامية**، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة: المجلد 05، العدد 02، 2020، ص 9.

- مراجعة وإقرار جميع المنتجات والعمليات المصرفية للتأكد من مطابقتها للشريعة.
- إصدار الفتاوى والآراء الشرعية الملزمة للمصرف.
- المراجعة والتدقيق الدوري لضمان خلو المعاملات من المخالفات الشرعية.
- تدريب وتوعية الموظفين بالأحكام الشرعية المتعلقة بالعمل المصرفي.
- المساهمة في تطوير منتجات وخدمات جديدة متوافقة مع الشريعة.

وتعتبر الرقابة الشرعية ضمانة لالتزام المصارف الإسلامية بمبادئ الشريعة وكسب ثقة العملاء.

- **الفرع الثاني : مهام الرقابة الشرعية**

تتولى الرقابة الشرعية بالمصارف والمؤسسات الإسلامية مهمة مراقبة الأعمال المنوط القيام بها أو التي تم إنجازها للتأكد من أنها مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية على أساس الفتاوى الصادرة عن هيئة الفتوى بالبنك.

وتحقيقا لهذا الهدف تتولى الرقابة الشرعية بالمصرف متابعة المعاملات والتنبيه إلى أي قصور أو تجاوز في التطبيق، وذلك من خلال فحص ومراجعة المستندات والسجلات.

وتكون الرقابة الشرعية في المصرف بكامل أعضائها ومستشاريها وموظفيها وكامل أجهزتها مسئولين بشكل متضامن على القيام بالمهام التالية :

1- الإفتاء:

وهي تمثل طبيعة الرقابة الشرعية ومن الضروري وضع منهج لها، فعلى قدر منهجها في التيسير أو التشديد وفي الأخذ بالعزيمة أم بالترخيص تكون فاعليتها. ولكل هيئة طريقة تنتهجها في الاجتهاد عند عرض السؤال عليها، فبعض الهيئات يتبع ما دون في الفقه، وبعضهم يتبع المتفق عليه فقط، والبعض يجتهد في كل حادثة. وتدخل ضمن عملية الإفتاء قيام الهيئة بوضع منهجية للإفتاء والرد على التساؤلات وإذا تعلقت أمور بالمسألة أو هناك محاذير أخرى ولم يسأل عنها المستفتي يحسن بيانها. وكذلك يزيد المفتي على الجواب في السؤال المذكور بما له به تعلق ويحتاج إلى التنبيه عليه.[1]

يقول ابن القيم: « من فقه المفتي ونصحه إذا سأله المستفتي عن شيء فمنعه منه وكانت حاجته تدعوه إليه أن يدله على ما هو له منه فيسد عليه باب المحظور ويفتح له باب المباح وهذا لا يتأتى إلا من عالم ناصح مشفق قد

[1] موسوعة فتاوى المعاملات المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، إشراف علي جمعة محمد، الطبعة الأولى، دار السلام للنشر و التوزيع، مصر 2010، ص 37.

تاجر مع الله وعامله بعلمه فمثاله في العلماء مثال الطبيب الناصح في الأطباء عما يضره ويصف له ما ينفعه فهذا شأن أطباء الأديان والأبدان.[1]

2- مراقبة الأعمال المزمع القيام بها :

أي قبل البدء في العمل وهو ما يعرف بالرقابة السابقة، وأثناء العمل وهو ما يعرف بالرقابة المتزامنة، وبعد انتهاء العمل وهو ما يعرف بالرقابة اللاحقة.[2]

3- المساهمة في حل بعض النزاعات بين المصرف الإسلامي و الآخرين :

سواء كان هذا النزاع بين البنك و المستثمرين أو المساهمين، أو بين البنك و الحكومة، أو أحد الشخصيات الاعتبارية العامة، أو إحدى شركات القطاع العام أو الخاص أو الأفراد...الخ، و ذلك من خلال هيئة تحكيم. و إيجاد البدائل للعمليات الممنوعة شرعا.[3]

4- توعية العاملين والمتعاملين مع المصرف الإسلامي:

العاملون بالمصرف الإسلامي لهم وضع حساس في المجتمع، فيجب أن يكونوا قدوة عملية، تبعث بالثقة في التعامل مع المصرف؛ ولذا يجب توعيتهم و تثقيفهم ثقافة تؤهلهم للقيام بواجباتهم.[4]

- **الفرع الثالث : مراحل الرقابة الشرعية**

لتحقيق نجاح هيئات الرقابة الشرعية في أداء مهامها لابد أن تمر الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية بثلاث مراحل وهي: رقابة سابقة للتنفيذ، ورقابة متزامنة مع التنفيذ، ورقابة لاحقة للتنفيذ، ونوضح فيما يلي طبيعة كل منها

أولا : الرقابة السابقة للتنفيذ :

وتتمثل في دراسة وبحث المسائل التي تحال إلى الهيئة لتدلي فيها برأيها قبل إقدام المصرف على تنفيذها، وبيان مدى موافقتها لأحكام الشريعة الإسلامية، وإذا ما تبين مخالفتها لأحكام الشريعة الإسلامية يتم استبعادها أو تعديلها بما يتلاءم مع الأحكام الشرعية.

[1] ابن قيم الجوزية، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، (1973 م)، (109/4) .

[2] موسوعة فتاوى المعاملات المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 39.

[3] عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، **أثر الرقابة الشرعية على التزام المصارف الإسلامية بالأحكام الشرعية**، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع و المأمول، 2 يونيو 2009، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، ص16.

[4] داود، حسن , مرجع سبق ذكره , ص 23.

ثانيًا : الرقابة المتزامنة مع التنفيذ :

وتتمثل هذه الرقابة في المتابعة الشرعية لأعمال المصرف الإسلامي أوً لا بأول وفي مراحل التنفيذ المختلفة لتتأكد من التزام المصرف بالتطبيق الكامل للفتاوى الصادرة، وتقوم في ذات الوقت بالتوجيه والتقييم لأي خطأ في الفهم يؤثر على التنفيذ ويجعله منحرفًا عن أهدافه وغاياته.

ثالثًا: الرقابة اللاحقة للتنفيذ :

وتتمثل هذه الرقابة في مراجعة العمليات التي قام بها المصرف الإسلامي بعد إتمامها واستكمالها للتأكد من مطابقتها لقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، وأن هذه الأعمال قد سبق عرضها على هيئة الرقابة الشرعية وصدر بشأنها الفتوى.[1]

[1] أحمد عبد العفو مصطفى العليات , مرجع سبق ذكره , ص 102.

المبحث الثاني : إدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية

تُعتبر إدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية من الموضوعات الحيوية والهامة في الصناعة المصرفية الإسلامية، نظرًا لطبيعة هذه البنوك التي تلتزم بالضوابط والأحكام الشرعية، تواجه هذه المؤسسات مجموعة من المخاطر المحتملة المرتبطة بعدم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول : ماهية المخاطر البنكية و أنواعها

تواجه البنوك مجموعة متنوعة من المخاطر في سياق أعمالها اليومية، والتي قد تؤثر على أدائها وربحيتها وسلامتها المالية. تعرّف المخاطر البنكية بأنها احتمالية حدوث خسارة مالية أو تعرض سمعة البنك للضرر نتيجة لعوامل داخلية أو خارجية.

- **الفرع الأول : مفهوم المخاطر البنكية**

تعرف المخاطرة البنكية بأنها : " احتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين، أي إن هذا التعريف يشير إلى وجهة نظر المراجعين والمدراء للتعبير عن قلقهم إزاء الآثار البنكية الناجمة عن أحداث مستقبلية محتملة الوقوع لها قدرة على التأثير على تحقيق أهداف البنك المعتمدة وتنفيذ استراتيجياته".[1]

أو هي احتمالية التعرض لخسائر غير متوقعة وغير مخطط لها من قبل البنك، مما يؤدي إلى تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين وهناك ثلاث مصادر معينة تنشأ من خلالها المخاطر المصرفية ".[2]

- نقص التنوع.
- نقص السيولة.
- إرادة البنك في التعرض للمخاطر. [3]

[1] بوعمامة علي ، **المخاطرة البنكية وإدارتها في الأنظمة المحلية والدولية** ، مجلة الاقتصاد الجديد ، العدد 15 ، المجلد 2 ، جامعة الجزائر ، 2016 ، ص247.

[2] علي محبوب ، **استخدام الهندسة المالية للحد من المخاطر التشغيلية – دراسة عينة من البنوك الجزائرية –** ، أطروحة دكتوراه ، تخصص نقود مالية ، جامعة المسيلة ، 2021 ، ص 52.

3

إن هذه المصادر هي متصلة ومؤثرة مع بعضها البعض، حيث إن التعرض للمخاطر يعتبر كمبرر أساسي للفوائد التي يحصلها، فكلما كانت المخاطر كبيرة، كلما كان العائد المتوقع كبيرا، وبالتالي فإن تعرض البنوك إلى المخاطر يهدف إلى تعظيم العائد.

و عليه يمكن أن نقول أن المخاطر البنكية هي جميع أنواع المخاطر التي قد تتعرض لها البنوك أثناء ممارستها لأنشطتها وعملياتها المصرفية المختلفة، والتي من الممكن أن تتسبب في خسائر مالية أو غير مالية لهذه البنوك.

– الفرع الثاني : أنواع المخاطر البنكية

تتعرض المؤسسات المصرفية على اختلاف أنواعها للعديد من المخاطر، والتي تتمثل في :

1– المخاطر الائتمانية :

هي الخسائر المالية المحتملة التي تنتج عن عدم قدرة العميل على الوفاء بتاريخ الاستحقاق وبالتزاماته في المواعيد المحددة وإمكانية فشله أو عدم قدرته على التسديد.كما أن الائتمان هي أيضا مخاطر التراجع في المركز الائتماني للطرف المقابل، حيث أن التراجع لا يعني التخلف عن السداد وإنما يعني أن احتمال التخلف عن السداد يزداد.[1]

2– مخاطر السيولة :

وتنشأ هذه المخاطرة من عدم كفاية السيولة لمتطلبات التشغيل العادية وتقلل من عدم قدرة البنك على تسديد التزاماته قصيرة الأجل عند مواعيد استحقاقها ، وقد تنتج عن سوء إدارة السيولة في المصرف وعن صعوبة الحصول على السيولة بتكلفة معقولة وهو ما يدعى بمخاطرة تمويل السيولة ، أو تعذر بيع أصول وهو ما يدعى مخاطرة بيع الأصول وتكون أكثر حدة في المصارف الإسلامية لأنها لا يمكن أن تلجأ إلى الاقتراض من المصارف أو من المصرف المركزي بفائدة. [2]

3– مخاطر السوق : وهي مخاطر مالية ناتجة عن تقلب قوى العرض والطلب وتقلب الأسعار في السوق، وتتأثر بها كل المؤسسات المالية ولا يمكن التخلص منها بالتنويع، وهي من المخاطر الذي يحرص المصرف

[1] علي محبوب ، مرجع سبق ذكره ، ص 53.

[2] مفتاح صالح ، مداخلة بعنوان " **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية** " ، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحكومة العالمية ، جامعة سطيف ،أيام 20 –21 أكتوبر 2009 ، ص 3.

على تفاديها، لذلك سعت المصارف إلى أن تكون هذه المخاطر في حدها الأدنى الممكن ضمن إطار الضوابط.[1]

4- المخاطر التشغيلية :

وهي الخسائر الناتجة عن عدم التكيف أو عن ضعف الإجراءات، والخسائر التي تعزى إلى تقصير العمال أو إلى وهن الأنظمة الداخلية، أو تلك الناجمة عن الأحداث الخارجية. وفي مضمون التوجيه الأوروبي حول كفاية الأموال الخاصة للبنك يشمل تعريف المخاطر التشغيلية أيضا المخاطر القانونية مع استثناء مخاطر الإستراتيجية والسمعة. [2]

5- المخاطر القانونية :

هي المخاطر التي قد يتعرض لها المصرف من جراء نقص أو القصور في مستنداته مما يجعلها غير مقبولة قانونيا. وقد يحدث هذا القصور سهوا عند قبول مستندات ضمانات من العملاء والتي يتضح لاحقا أنها ليست مقبولة لدى المحاكم و ترتبط أيضا المخاطر بالخسائر الراجعة لتصرف قانوني أو تنظيمي يبطل صلاحية العقدأو ترتيبات التصفية ذات الصلة، مثل المخاطرة يمكن أن تنشأ مثلا من عدم كفاية توثيق العقد أو عدم القدرة على ترتيب تصفية العقد في حالة الإفلاس، أو إدخال تغييرات مناوئة أو عكسية في قوانين الضرائب، أو وجود قوانين تحضر على المنشآت الاستثمار في أنواع معينة من الأدوات المالية.[3]

المطلب الثاني :ماهية المخاطر الشرعية و أسبابها

في إطار التزام البنوك الإسلامية بالضوابط الشرعية، تواجه هذه البنوك نوعًا خاصًا من المخاطر يُعرف باسم "المخاطر الشرعية."

- **الفرع الأول : مفهوم المخاطر الشرعية**

المخاطر الشرعية أو مخاطر عدم الامتثال للشريعة الإسلاميةلها عدة تعاريف نذكر منه :

[1] يوسفي إيمان، **محاضرات في مقياس إدارة المخاطر المالية** ، قسم العلوم الاقتصادية ، جامعة سطيف ،2022 ، ص17.

[2] مفتاح صالح ، مرجع سبق ذكره ، ص 4.

[3] أحمد بوراس، السعيد بريكة، **أعمال الصيرفة الإلكترونية "الأدوات والمخاطر"**، الطبعة الأولى، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2014 ، ص 277.

- المخاطر الشرعية " هي احتمالية وقوع ما قد يؤدى إلى ضرر يمس بالناحية الشرعية من جانب التصرفات التنفيذية أو المنتجات أو العقود المرتبطة بالمنتجات المالية مما يؤدى إلى الأضرار بسمعة المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ".[1]
- المخاطر الشرعية هي " تلك الأضرار التي تحدث نتيجة عدم التزام المؤسسة المالية الإسلامية بالضوابط والمعايير الشرعية، والتي قد تؤدى إلى التأثير السلبي على سمعة المؤسسة المالية الإسلامية، وفقدان ثقة المتعاملين معها، أو انخفاض حصتها السوقية، وتحقيق خسائر مالية ".[2]
- تنشأ مخاطر عدم الامتثال للشريعة الإسلامية عن الإخفاق في الامتثال لقواعد و مبادئ الشريعة الإسلامية، و هي بالتالي مماثلة في ذلك لمخاطر السمعة. و تشمل هذه المخاطر العقوبات القانونية أو الرقابية التي قد تتعرض لها المجموعة أو الوحدات التابعة نتيجة الإخفاق في الامتثال بمتطلبات القوانين و الأنظمة.[3]
- هي تلك الأضرار التي تحدث نتيجة عدم التزام المؤسسة المالية الإسلامية بالضوابط الشرعية، و التي قد تؤدي إلى التأثير السلبي على سمعة المؤسسة المالية الإسلامية، و فقدان ثقة المتعاملين معها، و انخفاض حصتها السوقية، و تحقيق خسائر مالية.و هي احتمالية وقوع ما قد يؤدي إلى ضرر يمس بالناحية الشرعية من جانب التصرفات التنفيذية أو المنتجات أو العقود المرتبطة بالمنتجات المالية مما يؤدي إلى الإضرار بسمعة المصارف و المؤسسات المالية الإسلامية.[4]

من التعاريف السابقة يمكن القول أن المخاطر الشرعية في المصارف الإسلامية هي احتمالية تكبد هذه المصارف خسائر مالية أو غير مالية نتيجة عدم الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في معاملاتها وعملياتها المصرفية.

- **الفرع الثاني : أسباب التعرض للمخاطر الشرعية**

- ضعف التأهيل العلمي والعملي للعاملين في المصارف والمؤسسات المالية والإسلامية وعدم إلمامهم وطبيعة أعمال المصارف الإسلامية وخصائص صيغ التمويل الإسلامي.

[1] خولة النوباني ، **المخاطر الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية حاضرا ومستقبلا** ، ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية ، النسخة الرابعة ، الأردن ، أفريل 2012 ، ص 2.

[2] أحمد شوقي سليمان ، مقال : " **المخاطر الشرعية المحيطة بالمؤسسات المالية الإسلامية وسبل الحد منها** "، ماجستار المحاسبة، كلية التجارة جامعة الازهر، ماي 2015، ص 4 .

[3] **البركة | مخاطر عدم الامتثال للشريعة الإسلامية**(albaraka.com)، 2024/06/13، 00:25.

[4] علي سيد إسماعيل، **معجم مصطلحات المصرفية الإسلامية و المعاملات المالية المعاصرة**، 2019 ، ص 284.

- انخفاض فاعلية أداء دور الرقابة الشرعية المطبق بالمصارف الإسلامية بسبب تشتت وظيفة الرقابة الشرعية بين العديد من الجهات سواء داخل أو خارج المؤسسة المالية الإسلامية مثل الهيئة الشرعية، والمراقب الشرعي، وإدارة المراجعة الداخلية، والمراجع الخارجي، وهو ما ساهم في ضعف الرقابة الشرعية في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية.
- عدمالتزام بعض المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية بالمعايير والفتاوى الشرعية الصادرة عن مجامع وهيئات المعاملات المالية والإسلامية وعدم الالتزام بمعايير الإفصاح والشفافية.[1]
- اختلاف الفتاوى فيما يتعلق بالمنتجات المالية الإسلامية وعقودها .[2]
- عدم ملائمة العديد من عقود التمويل الإسلامي والاعتماد على مؤسسات قانونية خارجية لإعدادها ليست متخصصة في المعاملات المالية والإسلامية وهو ما أدى إلى صورية بعض العقود.
- عدم وجود مرجعية موحدة تنظم أعمال المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وهو ما دعم من زيادة الاختلاف في الفتاوى المتعلقة بالمنتجات المالية الإسلامية وما يتعلق بها من عقود وإجراءات تنفيذية وهو ما قد يساعد في التحايل غير المحمود. [3]
- عدم وجود منهجية ترجيحية تساعد في الحد من مشكلة تعدد الآراء الشرعية حول نفس الحالة حيث لوحظ العديد من الفتاوى الشرعية المختلفة حول منتج واحد نظرًا لاختلاف المذاهب وهو ما قد يساعد في الإضرار بالمنتجات المالية الإسلامية.
- كثرة الاعتماد على الحلول الاستثنائية في العديد من المسائل الشرعية، حيث اعتمدت العديد المصارف والمؤسسات المالية في التخصص والتوسع في الأعمال استنادا على الحلول الاستثنائية الشرعية في أعمال المصارف الإسلامية مثل التورق وهو ما قد يؤدى إلى تحولها إلى عموميات.
- غياب المنهجية الترجيحية في حال وجود تعدد للآراء الشرعية حول نفس الحالة. [4]
- ضعف الرقابة الشرعية في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية.

[1] **المخاطر الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية وسبل الحد منها** – المصرفية الإسلامية (دراسات في المحاسبة والإدرة)(kenanaonline.com)، أحمد شوقي سليمان،2024/06/13، 00:28.

[2] خولة النوباني ، مرجع سبق ذكره ، ص2.

[3] أحمد شوقي سليمان ، مرجع سبق ذكره.

[4] خولة النوباني ، مرجع سبق ذكره ، ص2.

- ضعف تأهيل الكوادر في المؤسسات المالية الإسلامية.
- عدم إلزامية المعايير الدولية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية.

المطلب الثالث : أنواع المخاطر الشرعية

تعتبر المخاطر المذكورة أعلاه عامة تمس كل المصارف ،إلا أن هناك مخاطر وتحديات تنفرد بها المصارف الإسلامية دون غيرها وهي:

1- **مخاطر تنشأ في مرحلة تكوين العقد** :إن من أهم المخاطر الشرعية التي تواجهها البنوك الإسلامية هي مخاطر العقود وقبل الحديث عنها، يجب أن نذكر تعريف العقد وأركانه وشروطه:[1]

هناك أمور جوهرية تنطبق عل كل عقد أو معاملة عموما، ويكون العقد محكوما بها :

- **طرفا العقد** :فقد يكون الطرفان بائعا ومشتريا، أو مؤجرا ومستأجرا، أو شريكن، أو موكلا ووكيلا، وقد يدخل في العقد أكثر من طرفن. وبالنسبة للأطراف، فهناك نقاط كثيرة بحاجة إلى مناسبة من الناحية القانونية، سواء من ناحية الأهلية والصلاحية.
- **محل التعاقد أو الالتزام** :وهو الشيء أو الفعل الذي يقدمه أحد الأطراف للطرف الآخر أو أطراف أخرى بمقابل مالي وهو الثمن، أي موضوع التعاقد.
- **الثمن** :وهو المقابل الذي يدفعه أحد الأطراف لقاء حصوله عل محل الالتزام أو التعاقد، وغالبا ما يكون مبلغا من المال.
- **ظروف التعاقد** :ويمكن تسميتها بالبيئة القانونية التي يرتبط بها تنفيذ الاتفاق والالتزامات ارتباطا مباشرا ووثيقا، بما في لك تنفيذ الالتزامات عن طريق القوة في حال فشل الأطراف أو بع هم في تنفيذ الالتزامات بشكل ودي.
- **خلو العقد من العيوب والموانع** :وهو قابلية العقد الذاتية للتنفيذ، أو عدم قابليته لذلك من الأساس، بسبب وجود مانع شرعي، كالعقد المتضمن بيعتين في بيعة واحدة، أو انتفاء الصفة القانونية (الأهلية) لأطراف العقد، أو وجود شروط غير قابلة للتنفيذ لشرعية لكونها شروطا باطلة من الناحية ا أو من الناحية القانونية.[2]

[1] خالد العقيل، عارف عارف " **المخاطر القانونية في عقود المصرفية الإسلامية :المرابحة أنموذجا** " مجلة التجديد، المجلد: 19، العدد: 38، السنة 2015، ص 120.

[2] خالد العقيل، عارف عارف " **المخاطر القانونية في عقود المصرفية الإسلامية :المرابحة أنموذجا**، مرجع سبق ذكره ص 120 .

2- **مخاطر تنشأ في مرحلة تنفيذ العقد:** قد يتسبب أحد طرفي العقد في تعريض الآخر لمخاطر شرعية أثناء إبرام العقد تتعلق بوقوع الغرر أو الجهالة، ويرجع ذلك لأسباب عدة، منها:

- اختلاف المتعاقدين في تفسير المعلومات المتاحة.
- تباين في معلومات الطرفين.
- استخدام أحد الطرفين إحدى صور التغرير: كالغش، أو النجش، أو التدليس.
- استغلال الطرف الأقوى لحاجة الطرف الأضعف للشيء المتعاقَد عليه.

3- **مخاطر تنشأ بعد تنفيذ العقد:** من المخاطر التي قد تحدث بعد إتمام العقد عدة مخاطر منها:

- مماطلة المدين بالدين.
- إفلاس العميل.
- هلاك عن المنفعة، مثل عقد ا يجار مثلا.

فتظهر المخاطر الشرعية هنا من خلال اضطرار البنك إلى عمل إجراءات وسياسات، وضوابط ليلزم المدين بدفع الدين، كإلزام العميل بالشرط الجزائي، وغيرها من الأمور التي قد تعتبر مخالفة شرعية.[1]

4- **مخاطر التسلسل الشرعي للتنفيذ:** في بعض المعاملات الشرعية يجب الالتزام بتسلسل معين أثناء إجراء العقد، مثل عقد المرابحة حكميا ها للآمر بالشراء، حيث لا يجوز بيع البضاعة من قبل البنك قبل أن يقبل أو حقيقيا، وإلا تنقلب المعاملة إلى الحرمة. وبالتالي فالإخلال بالتسلسل الشرعي للتنفيذ يؤدي إلى حدوث مخاطرة شرعية.[2]

1- **مخاطر الثقة** : قد يؤدي معدل العائد المنخفض للبنك الإسلامي بمقارنة بمتوسط العائد في السوق البنكية، حيث ربما يظن المودعون والمستثمرون أن مرد العائد المنخفض هو التقصير من جانب البنك الإسلامي، وقد تحدث مخاطر الثقة بأن تخرق البنوك الإسلامية العقود التي بينها وبين المتعاملين معها، وعلى سبيل المثال قد لا يستطيع البنك الالتزام الكامل بالمتطلبات الشرعية بمختلف العقود وبما أن الدافع الأساسي لأعمال البنوك الإسلامية هو التزامها بالشريعة ، فان عدم مقدرتها على الوفاء بذلك أو عدم رغبتها يمكن أن يقود إلى مشكلة ثقة عظيمة الأثر وبالتالي تؤدي إلى سحب الودائع .[3]

[1] أحمد أحمد محمد العنسي، **إدارة المخاطر الشرعية في المصارف الإسلامية**، ماجيستير الاقتصاد الإسلامي، إسطنبول 2019، ص ص 38-39.

[2] منصور علي القضاة، **اعتماد منهجية كوزو(COSO) في التدقيق الشرعي الداخلي**، ص67.

[3] صلاح الدين حسن السيسي، **الموسوعة المصرفية العلمية و العملية**، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، مصر، 2011، ص 288.

2- **مخاطر مصادر الأموال** : ومصادر الأموال في المصرف الإسلامي تتكون من : حقوق الملكية، وودائع المتعاملين، والمخصصات، ومخاطرها كما يلي:

أ- **حقوق الملكية** : انخفاض ملاءة رأس المال لدى البنك نتيجة تدني نسبة رأس المال والاحتياطيات إلى إجمالي الموجودات، أو إلى إجمالي الودائع، أو إلى الموجودات الخطرة المرجحة، ويسبب هذا الانخفاض ارتفاع مستوى المخاطر، التي تنجم عن عدم مقدرة البنك على الوفاء بالتزاماته.

ب- **ودائع المتعاملين** : شدة سيولة الودائع، والمتمثلة في زيادة الأهمية النسبية للحسابات الجارية، ويعني ذلك اعتماد المصرف بشكل كبير على الودائع ا ل جارية وتحت الطلب والتي تعتبر قروضا في ذمته يجب ردها عند طلبها، مما قد يعرضه لمخاطر السيولة، بالإضافة إلى أن هذه الودائع تتركز في أيدي عدد محدد من المتعاملين، والذين غالبا ما يتميزون بضعف الوعي المصرفي الإسلامي، وما يسببه ذلك من ممارسة هؤلاء لممارسات تضر بالنشاط وتعيقه مثل اعتقاد هؤلاء أنه يمكن لهم أن يقوموا بسحب ودائعهم متى شاءوا، أو غير ذلك مما يزيد من إمكانية تعرض هذه المصارف للمخاطر.[1]

ت- **المخصصات** : ويتمثل وجه المخاطرة فيها بعدم كفاية المخصصات نتيجة تدني نسبة المخصصات إلى إجمالي الديون، أو نسبتها إلى الاستخدامات الخطرة، إذ يؤدي عدم الكفاية أن يلحق بالمصرف جانباً من الخسارة مما لم تغطيه هذه المخصصات. [2]

3- **مخاطر الدخل الحلال والدخل الحرام** : تظهر أكثر بالبنوك التقليدية التي تقدم خدمات إسلامية أو نوافذ إسلامية أو لديها فروع الإسلامي، وهي من المخاطر العامة الخطيرة، فإذا لم يكن لديها رقابة جدية وحقيقية من هيئة رقابة شرعية تقوم بدورها كما يجب، مما يؤدي إلى خلط المال الحلال بالمال الحرام وقد ينشأ ذلك من بداية افتتاح أو التأسيس إذا ما استعمل المال الحرام الناجم عن المراباة في ذلك.[3]

4- **مخاطر بسبب الكوادر البشرية**:قد يتسبب الكادر البشري في البنك ا سلامي بحدوث مخالفات شرعية، لعدة أسباب منها :

[1] بدر مشعل رحيل الضفيري ، **المخاطر المصرفية والمالية والبنوك الإسلامية** ، كلية دار العلوم –جامعة المنيا ، المجلد 44، العدد 6، مصر، 2021، ص 2894.

[2] بدر مشعل رحيل الضفيري ، نفس المرجع ، ص2894.

[3] محبوب علي ، سنوسي علي ، مرجع سبق ذكره ، ص402 .

- ضعف التأهيل العلمي والعملي للعاملين في المصارف والمؤسسات المالية ا سلامية،وعدم إلمامهم بطبيعة أعمالالمصارف الإسلامية، وخصائص صيغ التمويل الإسلامي.
- ضعف الرقابة والتفتيش عل الموظفين أثناء القيام بأعمالهم،وخاصة عند إبرام العقودمع العملاء.
- ضعف الوازع الديني والأخلاقي عند الموظفين، مما قد يؤدي إلىمخالفات شرعيةبسبب ذلك.
- عدم تدريب وتوجيه الموظفين في عملية إدارة المخاطر الشرعية وأهميتها

5- **المخاطر الشرعية بسبب العلاقة بين البنك وأصحاب رأس المال**:حيث تمثل القاعدة الفقهية (الخراجبالضمان والغرم بالغنم) الميزان الدقيق للهيكلة الشرعية للمنتَج، بحيث تكون ضوابطه وإجراءاته بالقدر الذي يحافظ عل كفتي الميزان وهما: (الخراجوالضمان) و (الغرم والغنم) متعادلتينفهذه هي العلاقة الضابطة بن البنك وأصحاب رأس المال، فمتى ما اختل هذا الميزان دخلنا في المخاطرة الشرعية.[1]

المطلب الرابع: ماهية إدارة المخاطر الشرعية

نظرًا لأهمية المخاطر الشرعية والتحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية في هذا الصدد، برزت الحاجة إلى وجود نظام فعال لإدارة هذه المخاطر، تشمل إدارة المخاطر الشرعية مجموعة من العناصر والآليات المترابطة، بما في ذلك وضع سياسات وإجراءات واضحة للامتثال الشرعي.

- **الفرع الأول: مفهوم إدارة المخاطر الشرعية**

عرف البنك المركزي الماليزي إدارة المخاطر الشرعية فقال: هي وظيفة تقوم بتحديد منهجي للأخطار الناجمة عن عدم الالتزام بالشريعة، وقياسها و مراقبتها و إدارتها، و تهدف إلى التقليل من أية حوادث ناشئة عن عدم الالتزام بالشريعة.[2]

إدارة المخاطر الشرعية هي العملية التي تتبعها المؤسسات المالية الإسلامية لضمان امتثالها التام للأحكام والمبادئ الشرعية في جميع أنشطتها وعملياتها، وذلك من خلال وضع وتنفيذ إجراءات وآليات رقابية لمنع وقوع أي مخالفات شرعية قد تعرضها لمخاطر مالية وقانونية وسمعة سيئة. إدارة المخاطر الشرعية هي عملية تحديد و قياستقييم المخاطر

[1] أحمد أحمد محمد العنسي، مرجع سبق ذكره، ص ص 39-41.

[2] سعيد بوهراوة، فارس جعفري، **إعتماد منهجية كوزو في التدقيق الشرعي الداخلي**، شورى الثامن للتدقيق الشرعي (مسقط –عمان– 2019)، ص109.

الشرعية و السيطرة عليها بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، واتخاذ الإستراتيجيات لتلافيها إن أمكن، أو تخفيضهاإلى الحد المقبول أو تجنبها، و إنها مسؤولية كافة الأفراد في المؤسسة.[1]

بمعنى آخر، هي الجهود المنظمة للتحكم في المخاطر المرتبطة بعدم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، والحد من تلك المخاطر إلى أدنى مستوى ممكن، من خلال آليات الرقابة والتدقيق الشرعي المستمر على المنتجات والعمليات، بالإضافة إلى التأهيل والتدريب المناسب للموظفين.

الفرع الثاني : مراحل إدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية

ذكرنا سابقا أن المصارف الإسلامية تتميز عن المصارف التقليدية بإدارتها للمخاطر الشرعية القائمة عل الالتزام بالضوابط الشرعية، وبالتالي فإن مراحل إدارة المخاطر الشرعية لا تقاس رياضيا بالأرقام، وهي بذلك تختلف عن إدارة المخاطر التشغيلية والسوقية والائتمانية وغيرها من المخاطر القابلة للقياس الرياضي من خلال الأرقام والدراسات السابقة؛ فالمخاطر الشرعية تعتمد معيار الالتزام بالضوابط الشرعية أو عدمه،[2] و لا يمكن الكشف عنها من خلال الأرقام. وبناء عل ذلك فإن إدارة المخاطر الشرعية تمر بالمراحل التالية:

المرحلة الأولَى: تحديد وقياس وتحليل المخاطر الشرعية:

يجب عل السلطة الإشرافية أن تتأكد من كفاية مختلف نواحي الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، و ذلك بالرجوع إلى معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية، والمعايير المتعلقة بمتطلبات رأس المال، وإدارة المخاطر، وهيكل ضوابط الإدارة، و الإجراءات والشفافية وانضباط السوق.

كما ويتم تحديد المخاطر الشرعية من خلال الدراسات والأبحاث والمعلومات التي يتم جمعها من خلال دراسة جميع مراحل المعاملة من البداية حتى النهاية، و ذلك من خلال توفر أركان العقد وتحقيق شروطه، والتسلسل في عملية إنشاء العقود التي تقوم عل تسلسل معين كالمرابحة، وكذلك دراسة العمليات التي تجري أثناء المعاملة، وبعد المعاملة حتى آخر نقطة.وبناء عل ذلك يتم توقع مصدر المخالفة الشرعية، وتحديد المخاطر المتأصلة المتوقعة، ومراقبتها، وقياس الأثر المحتمل لمثل هذه المخاطر عل المؤسسة، بناء عل الاستبعاد التاريخي والفعلي من دفاتر المحاسبة للإيرادات الناجمة عن الأنشطة المخالفة للشريعة.[3]

[1] أحمد أحمد محمد العنسي، مرجع سبق ذكره، ص 49.

[2] محمد، البلتاجي، **نموذج لقياس مخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية**، ملتقى الخرطوم للمنتجات الإسلامية، (2012)، السودان، ص6.

[3] سعيد بوهراوة، فارس جعفري، مرجع سبق ذكره، ص110.

وهنا عل قسم إدارة المخاطر أن يقوم بإبراز المخاطر التي تترتب عل السياسات التي تقرها دارة، وتمت موافقة الهيئة الشرعية عليها، فمثلا في بيع المرابحة أجازت الهيئة الشرعية المتضمن صيغة البيع مرابحة إعطاء العميل وعدا ملزما لشراء السلعة بعد تملك البنك لها،فعندئذ يكون من مسئولية قسم إدارة المخاطر أنيوضح المخاطر الشرعية المصاحبة فيما إذا اختارت إدارة البنك عدم الأخذ بالوعد الملزم، وكذلك ما يترتب في حال أخذ الإدارةالقول بالوعد الملزم، وغيرها كثير كعجز العميل عن توفير السلعة في السلَم الموازي، وما يترتب في هذه الحالة. فهنا يقع عل عاتق وحدة إدارة المخاطر أن تحددالمخاطر وتوضحها للمسؤولين ليكون قرارهم على أسس واضحة.

ويظهر دور إدارة المخاطر أيضا في عملية تقييم المخاطر بناء عل مدى الأثر المترتب عل وقوع تلك المخاطر، أهي مخاطر عالية أم متوسطة أم منخفضة، إذ يترتب عل المخاطر العالية مخاطر جسيمة سواء مخاطر في السمعة أو مخاطر مالية. فمثلا من المخاطر العالية بيع سلعة قبل امتلاكها، فهو يؤدي إلى إبطال العقد شرعا، وهذا يعني عدم استحقاق البنك للأرباح المتولدة عن تلك المعاملة.

المرحلة الثانية: المراقبة والتقرير:

وفي هذه المرحلة يتم رفع التقارير إلى هيئة الرقابة الشرعية لبحث هذه المخاطر، ودراستها، وآلية التعامل معها،فتقوم هيئة الرقابة بالبحث عن بدائل لهذه المخاطر، ودراسة كل الخيارات المتاحة، وهل سيكون في هذه الخيارات مخاطر شرعية أو غيرها من المخاطر، ويراع عند البحث في البدائل أن تكون الحلول منطقية وقابلة للتطبيق عل أرض الواقع، فقد يكون من الحلول أن تبق المخالفة الشرعية قائمة ومن غير الممكن إبعادها، لذلك يتم البحث عن حلول تعمل عل محو آثارها، كما هو معمول في المصارف الإسلامية في مسألة الاحتياط النقدي الموجود في البنك المركزي، حيث يتم تطهير تلك شرعا الفوائد، لأنها تقوم عل أساس نظام الفائدة (الربا) المحرم شرعا.[1]

المرحلة الثالثة: وضع السياسات والإجراءات وتطوير الوعي:

1- بعد أن يتفق قسما إدارة المخاطر الشرعية والرقابة الشرعية عل الخيارات المتاحة لمعاجلة المخاطر الشرعية، يتم اختيار الخيار الأمثل الأكثر انضباطا بالشريعة الإسلامية، ثم يعمل عل إزالة المخالفة

[1] أحمد السعد، محمد الحنيني، **بدائل (المسعف الأخير) للمصارف الإسلامية من البنوك المركزية**، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، (دبي 2009).

الشرعية إما بترك المعاملة، أو تعديلها، أو إنتاج عملية جديدة تكون موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية.

2- في حالة ترتب أرباح بناء عل المعاملة التي تتضمن مخاطر شرعية، يقوم المصرف الإسلامي بتتبع هذا الربح في السجلات المحاسبية، فإن تعسر ذلك يتم تخمين مقدار الربح المحتمل، من أجل القيام بعملية التطهير.

3- صياغة سياسات ووضع أدلة إرشادية مناسبة دارة المخاطر التي تنشأ من عدم الالتزام بالشريعة.

4- رفع التقارير عما تم إنجازه، وما هي الإجراءات والسياسات اللازم اتخاذها من قبل الجهات المعنية.

5- إقامة نشاطات للتوعية بالمخاطر الناجمة عن عدم الالتزام بالشريعة في المؤسسة وتطويرها.[1]

[1] أحمد أحمد محمد العنسي، مرجع سبق ذكره، ص 56.

خلاصة الفصل:

البنوك الإسلامية هي مؤسسات مصرفية تقدم خدماتها وفقًا لمبادئ الشريعة الإسلامية، باستبعاد التعامل بالفائدة الربوية والمضاربة والأنشطة المحرمة شرعًا. وتعتمد بدلاً من ذلك على صيغ وأدوات تمويلية متوافقة مع الشرع مثل المرابحة والمشاركة والإجارة والاستصناع. غير أن هذه البنوك تواجه مجموعة من المخاطر الشرعية الحرجة، أهمها مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية في تصميم منتجاتها وعملياتها، فضلاً عن مخاطر الحوكمة الشرعية وضعف آليات الرقابة والإشراف، بالإضافة إلى مخاطر السمعة والمخاطر التشغيلية ذات الصلة. وقد تترتب على هذه المخاطر عواقب وخيمة كالخسائر المالية الفادحة والعقوبات القانونية وفقدان ثقة العملاء. لذلك تعتبر إدارة المخاطر الشرعية بكفاءة أمرًا حيويًا للبنوك الإسلامية، من خلال عملية منظمة تشمل تحديد المخاطر وقياسها ومراقبتها والتحكم بها، بالاعتماد على هيئات رقابة شرعية مستقلة والتقيد بأفضل الممارسات والمعايير الدولية في هذا الصدد.

الفصل الثاني:

إدارة المخاطر الشرعية (دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة –بير خادم–)

المبحث الأول : تقديم بنك البركة الجزائري وكالة –بير خادم–.

المبحث الثاني : إدارة المخاطر الشرعية في بنك البركة وكالة –بير خادم–.

تمهيد:

بعد استعراض المفاهيم النظرية والأسس العامة لإدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية في الفصل السابق، سينتقل هذا الفصل إلى دراسة حالة عملية لكيفية تطبيق هذه الإدارة في أحد البنوك الإسلامية الرائدة في الجزائر.

سيتم التركيز على بنك البركة الجزائري، أحد فروع مجموعة البركة المصرفية العالمية، ودراسة الآليات والإجراءات التي يتبعها لإدارة المخاطر الشرعية بشكل فعال في سياق البيئة المصرفية الجزائرية. و سنلقي نظرة على الهيكل التنظيمي والإداري لدى البنك فيما يتعلق بإدارة المخاطر الشرعية، ودور هيئة الرقابة الشرعية ووحدة الامتثال الشرعي والتدقيق الشرعي الداخلي والخارجي في هذا الصدد، وكيف تتكامل هذه الآليات للحفاظ على الامتثال الشرعي.

كما سيتم استعراض السياسات والمعايير التي يعتمدها البنك للتحكم في المخاطر الشرعية، وكيفية ضمان توافق المنتجات والخدمات المصرفية التي يقدمها مع أحكام الشريعة الإسلامية وفتاوى هيئة الرقابة الشرعية المحلية والدولية، علاوة على ذلك، سنناقش التحديات والصعوبات الخاصة التي قد تواجه بنك البركة الجزائري في عملية إدارة المخاطر الشرعية في السياق المحلي، وكيف يتعامل معها، والحلول المبتكرة التي يتبناها للتغلب عليها.

من خلال هذه الدراسة العملية لحالة بنك البركة الجزائري، سنتمكن من فهم أفضل لكيفية تطبيق إدارة المخاطر الشرعية في واقع البنوك الإسلامية العاملة في البيئة الجزائرية، والاستفادة من الخبرات والممارسات الجيدة التي يتبعها هذا البنك في هذا المجال الحيوي.

و لذلك سنتطرق في هذا الفصل إلى :

- ✓ **المبحث الأول : تقديم بنك البركة الجزائري وكالة –بير خادم–.**
- ✓ **المبحث الثاني :إدارة المخاطر الشرعية في بنك البركة وكالة –بير خادم–.**

المبحث الأول: تقديم بنك البركة الجزائري وكالة–بير خادم–

في ظل التطورات المتسارعة في القطاع المصرفي العالمي، والتوجه المتزايد نحو الخدمات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، تبرز تجربة بنك البركة الجزائري كنموذج رائد يستحق الدراسة والتحليل، يمثل هذا البنك الذي انطلق في بداية التسعينيات، قصة نجاح فريدة في بيئة كانت تهيمن عليها المصارف التقليدية لعقود، نجح بنك البركة في تقديم مفهوم جديد للعمل المصرفي في الجزائر، مرتكزًا على مبادئ العدل والمشاركة، وبعيدًا عن شبهات الربا.

لم يكتفِ البنك بتقديم منتجات مالية إسلامية فحسب، بل عمل على نشر ثقافة الاقتصاد الإسلامي، وتعزيز الوعي بأهمية ربط المعاملات المالية بالاقتصاد الحقيقي.

المطلب الأول: تقديم بنك البركة الجزائري

في خضم التحولات الاقتصادية التي شهدتها الجزائر خلال العقود الماضية، برز بنك البركة الجزائري كرائد في مجال الصيرفة الإسلامية، حيث قدم بديلًا شرعيًا للمصارف التقليدية، يستجيب لتطلعات شريحة واسعة من المجتمع الراغبة في معاملات مالية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

- **الفرع الأول: نشأة بنك البركة الإسلامي الجزائري**

على هامش المادة الرابعة عشر للبنك الإسلامي في الجزائر، تم الاتفاق بين الجزائر المتمثلة ببنك الفلاحة و التنمية الريفية ، و مجموعة دولة البحرينية بإنشاء أول مشروع للتمويل في شكل بنك أطلق علية اسم بنك البركة الجزائري، و هو شركة مساهمة محدودة تخضع لأحكام اتفاقية الموقعة بين بنك الفلاحة و التنمية الريفية و الشركة القابضة.

تأسس هذا البنك في 1 مارس 1990 مستفيدا من قانون النقد و القرض 90-10 الصادر في 14-04-1990 و باشر نشاطه في 20 ماي 1991 جاء تأسيس هذا البنك في شكل شركة مساهمة مدتها 99 سنة، ابتداء من تاريخ قيدها في السجل التجاري، يكون مقر هذا البنك في الجزائر العاصمة و هو حاليا في بن عكنون يبلغ رأس مال بنك البركة 10مليار دينار جزائري موزعة كما يلي:

- 55 % اكتتبت فيها شركةالبركة القابضة (البحرين).
- 45 %فقد ساهم بها بنك الفلاحة و التنمية الريفية (الجزائر).[1]

[1] بنك البركة الجزائري، قانون الأساسي للبنك، الجزائر: مطبوعات بنك البركة 2006 ص1.

- **الفرع الثاني: تعريف بنك البركة الجزائري**

مجموعة البركة: مجموعة البركةBSC (ABG /المجموعة)مرخصة كشركة استثمارية – الفئة 1 (المبادئ الإسلامية) من قبل مصرف البحرين المركزي وهي مدرجة في سوق البحرين للأوراق المالية. وهي مجموعة مالية إسلامية دولية رائدة تقدم الخدمات المالية من خلال فروعها المصرفية في 13 دولة، وتقدم خدمات مصرفية للأفراد والشركات والخزينة والاستثمار، مع الالتزام الصارم بمبادئ الشريعة الإسلامية.

وتتمتع المجموعة بحضور جغرافي واسع مع عمليات في الأردن ومصر وتونس والبحرين والسودان وتركيا وجنوب أفريقيا والجزائر وباكستان ولبنان وسوريا، بالإضافة إلى فرعين في العراق ومكتب مبيعات في ليبيا خدماتها في أكثر من 600 وكالة. تخدم شبكة ABG ما يقرب من مليار عميل.

ويبلغ رأس المال المصرح به لمجموعة البركة المصرفية 2.5 مليار دولار أمريكي.

عن بنك البركة الجزائر: بناء على اعتماده سنة 1991 كأول بنك إسلامي برأس مال مختلط (عام، خاص)، تم إنشاء بنك البركة الجزائري في 20 ماي 1991 حيث شرع في مزاولة نشاطه برأس مال قدره 500000000 دينار جزائري ليصل إلى 20 000 000 000 دينار جزائري سنة 2020.

ملتزما بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة خدماته وعملياته، فإن بنك البركة الجزائري يعرض على متعامليه من أفراد ومهنيين ومؤسسات باقة واسعة من المنتجات البنكية الرائدة في مجال الصناعة المالية الإسلامية، مصادق عليها من قبل هيئة الفتوى والرقابة الشرعية لديه.[1]

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك البركة

يعتبر الهيكل التنظيمي لأي مؤسسة بمثابة العمود الفقري الذي يحدد كيفية توزيع المهام والمسؤوليات، وينظم العلاقات بين مختلف الأقسام والوحدات، في حالة بنك البركة، يكتسب الهيكل التنظيمي أهمية خاصة نظرًا لطبيعته كمصرف إسلامي يجمع بين الكفاءة المصرفية والالتزام بالشريعة، يتميز هيكله بوجود هيئات وإدارات فريدة تضمن سير العمليات وفق أحكام الشريعة، إلى جانب الوحدات التقليدية المسؤولة عن الوظائف المصرفية.

لا يختلف الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري عن سائر البنوك الأخرى و يمكن أن نوجزه فيمايلي:

- مجلس الإدارة .
- المديرية العامة.

[1]https://www.albaraka-bank.dz (تعريف بنك البركة الجزائري)03/06/2024, 18 :42.

- مديرية المراقبة تابعة مباشرة للمدير العام.
- مديرية عامة مساعدة باستغلال مقسمة إلى مديريتين مركزيتين.
- مديرية عامة مساعدة بالتمويلات و الشؤون الدولية مقسمة إلى مديريتين مركزيتين.
- مديرية عامة مساعدة مكلفة بالإدارة و التنمية مشكلة من ثلاثة مديريات مركزية.

1. مجلس الإدارة:

يعتبر مجلس الإدارة الهيكل المسير للبنك، له كافة السلطات و الصلاحيات الواسعة للتصرف في كل الحالات باسم المؤسسة مباشرة أو عن طريق رئيسه.

يمكن للرئيس لوحده أو بمساعدة الأعضاء الآخرين بمجلس الإدارة و /أو مع المديرية العامة أن يقوم بكل عقود التسيير التي تقحم البنك في تسييرها العام مع الآخرين، كما يمكن لمجلس الإدارة أن يخول عن طريق رئيسه كل أو جزء من سلطاته و صلاحياته للمديرية العامة للبنك، يعين رئيس مجلس الإدارة أعضاء المديرية العامة و يحدد أجورهم و المجانس المرتبط بعملهم و المحددة بموجب عقد عمل مصادق عليه من الطرفين ما يمكن أن يضع حد لعملهم و هذا في إطار احترام الأحكام الواردة في عقود الإطارات المسيرة التي تربطهم مع المؤسسة.[1]

2. المديرية العامة:

يسير بنك البركة الجزائري مديرية عامة تقوم بمهامها تحت سلطة مجلس الإدارة و تكمن مهمتها في إطار التصريح بالسياسة العامة للمؤسسة و الصلاحيات المخولة لها بتسيير البنك طبقا لتوجيهات و أوامر مجلس الإدارة و في هذا الإطار فهي ملزمة بتطبيق:[2]

- إستراتجية و سياسة التنمية للبنك.
- التنظيم العام للبنك و علاقته مع الغير.
- قواعد تسيير الموارد البشرية و الوسائل المادية.شروط و صلاحيات الإلزام على كل المستويات في منح القروض للزبائن على المستوى الداخلي و الخارجي.
- تتشكل المديرية العامة من مدير عام يساعده، ثلاثة مديرين عامين مساعدين، الكل يتم تعيينهم من طرف مجلس الإدارة باقتراح من المدير العام و هم موضوعين تحت سلطة هذا الأخير.

[1] بنك البركة الجزائري، قانون الأساسي للبنك، مرجع سابق ص8.

[2] نفس المرجع السابق ص8

- يقدم المدير العام تقريرا سنويا يعرض فيه الوضعية المحاسبية و المالية للمؤسسة و أيضا وضعية التسيير بصدد السنة المالية السابقة و هذا في إطار الصلاحيات المخولة له من طرف مجلس الإدارة.
- يسهر المدير العام على وضع توجيهات مجلس الإدارة و يقرر الوسائل و الكيفيات الملائمة من أجل تجسيدها.
- يسهر المدير على تحقيق و متابعة تقديرات الميزانية في مجال ميزانية التسيير الاستثمار و الاستغلال و هذا كما تم تحديده من طرف مجلس الإدارة.
- يمثل المدير العام أمام الغير، و يمكنه في هذا الموضوع أن يفوض سلطاته إلى أحد مساعديه.
- يعتبر المديرين العامين المساعدين و المدير القطاعي مسئولون على نشاطات الهياكل الموضوعية تحت سلطتهم تبعا للتخويل بالصلاحيات و السلطات الممنوحة لهم من طرف الإدارة بموجبها المنشور المتعلق بالهيكل التنظيمي للبنك.
- السهر على تحقيق الأهداف المسطرة من طرف المديرية العامة في ميدان التسيير الإداري و التقني و المالي و هذا استنادا للتنظيم السري المفعول و الأوامر العضوية الداخلية.
- تقديم اقتراحات موضوعية للمديرية، إدخال تحسينات على مجالات نشاط البنك.

3. مديرية المراقبة:

موضوعة تحت مسؤولية مدير مركزي، تتمثل المهمات الرئيسية لمديرية المراقبة :

- ضمان مراقبة جميع هياكل البنك بصدد العمليات التي قامت بها في إطار التسيير العام للمؤسسة.
- تقييم درجة أمن و فعالية إجراءات التسيير، التشغيل و معالجة العمليات.
- التأكد من تطبيق النصوص التنظيمية من طرف هياكل البنك.

ومن أجل القيام بمهامها، هيكلة مديرية المراقبة إلى مديريتين و المتمثلتين في:

1. المديرية الفرعية للتفتيشالمديرية الفرعية للتدقيق.
2. كلا المديريتين موضوعة تحت سلطة و مسؤولية نائب المدير.[1]

[1] بنك البركة الجزائري، قانون الأساسي للبنك، مرجع سابق ص9.

4. المديرية العامة المساعدة المكلفة بالتمويلات و الشؤون الدولية:

إن المدير العام المساعد للتمويلات و الشؤون الدولية مكلف بموجب الصلاحيات المخولة له عن طريق هذا الهيكل التنظيمي بمتابعة المهمات و النشاطات الخاصة بالهياكل المركزية التابعة له، و المتمثلة في:

1. مديرية التمويلات و مراقبة الالتزامات و التحصيل.
2. مديرية الشؤون الدولية.

5. مديرية التمويلات و مراقبة الالتزامات و التحصيل:

تتمثل مهمة المديرية في تطبيق سياسة البنك في مجال تمويل المؤسسات و من أجل تطبيق المهمة تم هيكلة هذه المديرية إلى ثلاثة مديريات فرعية هي:[2]

- المديرية الفرعية لتمويل المؤسسات الكبيرة و المتوسطة.
- المديرية الفرعية لتمويل المؤسسات الصغيرة و الأفراد.
- المديرية الفرعية لمراقبة الالتزامات و التحصيل.

6. مديرية الشؤون الدولية:

موضوعة تحت سلطة المدير المركزي بمساعدة مدير مساعد، تتمثل المهام الرئيسية لمديرية الشؤون الدولية في:

- القيام بالبحث، التفاوض، وضع و تسيير التمويلات الخارجية للسياسة المحددة من البنك في هذا المجال.
- توجيه و مساعدة شبكة الاستغلال في مجال عمليات التجارة الخارجية.
- تنفيذ عمليات التحويل و الاستيراد.

7. المديرية العامة المساعدة للإدارة و التنمية:

المدير العام المساعد للإدارة و التنمية مكلف بموجب التحويل بالسلطات الممنوحة له عن طريق هذا الهيكل التنظيمي بمتابعة و تنسيق النشاطات الخاصة بالهياكل المركزية التابعة له، المتمثلة في:

1. مديرية الموارد البشرية و الوسائل العامة.
2. مديرية المحاسبة و الخزينة.

[2] بنك البركة الجزائري ، مرجع سابقص9.

3. مديرية التنظيم و الإعلام الآلي.[1]

أما المدير القطاعي المكلف بالتنظيم و الإعلام الآلي و المحاسبة و الخزينة مسؤول بموجب السلطات الممنوحة له عن طريق الهيكل التنظيمي بمتابعة و تنسيق المهمات النشاطات التي تقوم بها الهياكل المركزية التابعة لها.

1. مديرية التنظيم و الإعلام الآلي.
2. مديرية المحاسبة و الخزينة.

8. المديرية العامة المساعدة للاستغلال:

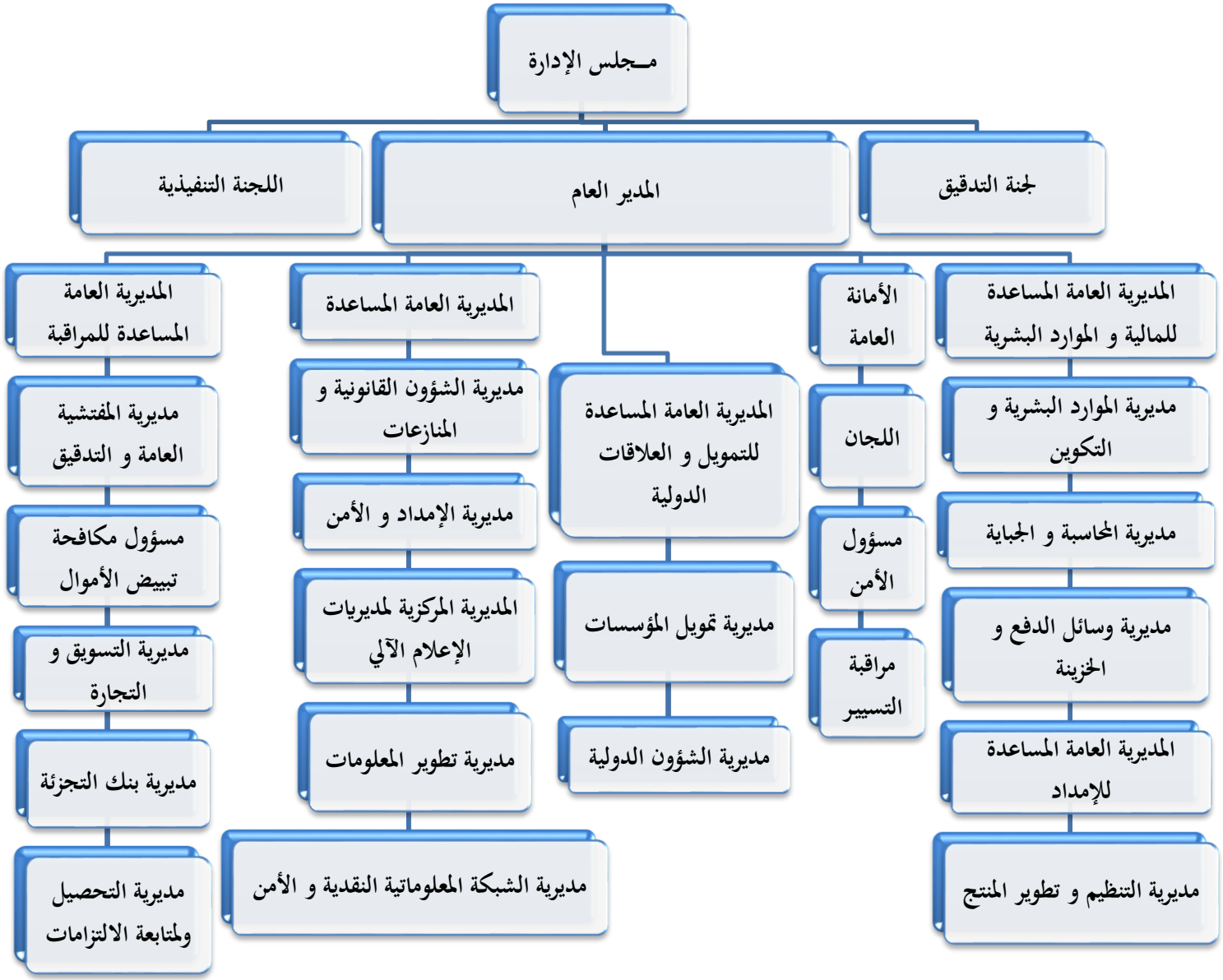
إن المدير العام المساعد المكلف بالاستغلال مكلف بموجب التحويل بالسلطات الممنوحة له عن طريق هذا الهيكل التنظيمي، بمتابعة و تنسيق المهمات و النشاطات التابعة للهياكل المركزية التابعة له و المتمثلة في:

1. المديرية التجارية.
2. مديرية الشؤون و النزاعات.[2]

الشكل رقم (1–1): الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري

[1] نفس المرجع السابق ص10.

[2] بنك البركة الجزائري، قانون الأساسي للبنك، مرجع سابق ص10.


مـجلس الإدارة
اللجنة التنفيذية
المدير العام
لجنة التدقيق
المديرية العامة المساعدة للمراقبة
مديرية المفتشية العامة و التدقيق
مسؤول مكافحة تبييض الأموال
مديرية التسويق و التجارة
مديرية بنك التجزئة
مديرية التحصيل ولمتابعة الالتزامات
المديرية العامة المساعدة
مديرية الشؤون القانونية و المنازعات
مديرية الإمداد و الأمن
المديرية المركزية لمديريات الإعلام الآلي
مديرية تطوير المعلومات
مديرية الشبكة المعلوماتية النقدية و الأمن
المديرية العامة المساعدة للتمويل و العلاقات الدولية
مديرية تمويل المؤسسات
مديرية الشؤون الدولية
الأمانة العامة
اللجان
مسؤول الأمن
مراقبة التسيير
المديرية العامة المساعدة للمالية و الموارد البشرية
مديرية الموارد البشرية و التكوين
مديرية المحاسبة و الجباية
مديرية وسائل الدفع و الخزينة
المديرية العامة المساعدة للإمداد
مديرية التنظيم و تطوير المنتج

المطلب الثالث: صيغ التمويل لبنك البركة

يُعد بنك البركة أحد أبرز المؤسسات المصرفية الإسلامية التي تلتزم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها، يتميز البنك بتقديم مجموعة متنوعة من صيغ التمويل المتوافقة مع الشريعة، والتي تهدف إلى تلبية احتياجات العملاء المالية دون الوقوع في شبهة الربا، تعكس هذه الصيغ المبادئ الأساسية للاقتصاد الإسلامي، مثل المشاركة في الربح والخسارة، والعدالة في التعاملات، وربط التمويل بالاقتصاد الحقيقي.[1]

1) المشاركة:

التعريف: المشاركة هي مساهمة بين طرفين أو أكثر في رأسمال مؤسسة ، مشروع أو عملية مع توزيع النتائج (خسارة أو ربح) حسب النسب المتفق عليها، تتم هذه المساهمة أساسا على الثقة و مردودية المشروع أو المهنية .

المشاركة كما هي مطبقة في البنوك الإسلامية مثل مؤسستنا، تتم في اغلب الأحيان في شكل تمويل المشاريع أو العمليات الظرفية المقترحة من طرف العملاء .

- **شروط مطابقتها مع الشريعة الإسلامية:**

1. يجب أن تكون حصة لطرفين موجودة عند إنجاز العملية موضوع العقد، غير أنه تسمح الشريعة الإسلامية المشاركة في العمليات المستفيدة من تأجيلات في التسديد شريطة أن يلتزم أحد الطرفين بتقديم جزء من الالتزام تجاه المورد (شركة أوجه).

تتمثل حصة البنك في هذه المشاركة أساسا في إصدار ضمان مصرفي (اعتماد مستندي ، خطاب ضمان ، كفالة على صفقة عمومية ، ضمان).

2. يجب على الطرفين قبول مبدأ المشاركة في أرباح و خسارة المؤسسة الممولة، تعتبر كل اتفاقية يضمن من خلالها أحد الطرفين استرجاع أمواله بغض النظر عن نتائج العملية باطلة و عديمة الأثر و عليه، فانه لا يحق للبنك المطالبة بتسديد حصته الا في حالة خرق مشاركه أحد بنود عقد المشاركة ، اللامبالاة في تسيير العملية و في حالات سوء النية، الإخفاء، خيانة الثقة و كل المخالفات المشابهة.
3. يمكن للبنك مطالبة شريكه بتقديم ضمانات، و لكن لا يمكن التنفيذ عليها لا في حالة ثبوت المخالفات المذكورة أعلاه.

[1]https://www.albaraka-bank.dz (صيغ تمويل بنك البركة) 03/06/2024, 19 :50.

4. يجب تحديد معيار توزيع الأرباح مسبقا عند التوقيع على العقد لتفادي كل نزاع، إذا كانت حصة كل طرف في الأرباح قابلة للتفاوض الحر، فان توزيع الخسارة المحتملة تكون بنفس نسب توزيع الأرباح طبقا لقواعد المشاركة
5. لا يمكن أن تتم عملية توزيع النتائج إلا بعد الإنجاز الفعلي للأرباح، و يمكن اقتطاع تسبيقات باتفاق الطرفين شريطة تسويتها عند اختتام المشاركة أو السنة المالية حسب الحالة.
6. يجب أن تكون الخدمات و الأشياء موضوع المشاركة مطابقة لتعاليم الإسلام (شرعية) .

أنظر الشكل التالي:

➢ **الشكل رقم (1–2): التمويل عن طريق المشاركة**



المصدر: المشاركة(albaraka-bank.dz) – AL BARAKA BANK .

2) المرابحة:

المرابحة هي عملية بيع بثمن الشراء مضاف إليه هامش الربح معروف و متفق عليه بين المشتري و البائع (البيع بربح معلوم).

يمكن للمرابحة أن تكتسي شكلين :

– **عملية تجارية مباشرة** ما بين بائع و مشتري .

– **عملية تجارية ثلاثية** ما بين المشتري الاخير (مقدم طلب الشراء) و بائع أول (المورد) و بائع وسيط (منفذ طلب الشراء).

و قد تم الأخذ بالصيغة الأخيرة هذه في العمليات المصرفية الإسلامية، يتدخل البنك بصفته المشتري الأول بالنسبة للمورد و كبائع بالنسبة للمشتري مقدم الأمر بالشراء (العميل)، يشتري البنك السلع نقدا أو لأجل و يبيعها نقدا أو بتمويل لعميله مضاف إليه هامش الربح المتفق عليه ما بين الطرفين.

أهمية هذه الصيغة التمويلية:

المرابحة هي صيغة تمويلية تسمح للبنوك الإسلامية بتمويل وفقا لمبادئها، سواء الاحتياجات الاستغلالية لعملائها (مخزونات، مواد، المنتجات الوسيطة) أو استثماراتهم.

شروط مطابقتها مع الشريعة الإسلامية:

1. يجب أن يكون موضوع عقد المرابحة مطابقا للشريعة الإسلامية (عدم تمويل المواد المحرمة في الإسلام).
2. الشراء الأولي للسلع من طرف البنك، حيث أن الأساس القاعدي للمرابحة هو أن هامش الربح العائد للبنك لا يفسر بالطابع التجاري و ليس المالي للعملية التجارية (يجب أن تكون عملية الشراء و إعادة البيع حقيقية و ليس وهمية)، و بهذا الصدد، كنت المرابحة، حسب ما يتم العمل به في البنوك الإسلامية، عملية بيع لأجل و ما عملية التمويل إلا تبعة للعملية التجارية التي تبرر العمولة التي يتقاضاها البنك.
3. المبلغ العائد و هامش ربح البنك و آجال التسديد، يجب أن تكون معروفة و متفق عليها بين الطرفين مسبقا .
4. في حالة التأخر في التسديد، يمكن للبنك أن يطبق على العميل المماطل غرامات تأخير التي توضع في حساب خاص " إيرادات قيد التصفية "، و لكن لا يمكن للبنك إعادة مراجعة هامش ربحه بالزيادة مقابل تجاوز آجال التسديد، غير أنه و في حالة ثبوت النية السيئة للعميل، و إضافة إلى غرامات التأخير، يحق للبنك مطالبة تعويض الضرر عن الاستحقاقات غير المسددة، و التي من خلالها يقيم الضرر بالمقارنة مع المقاييس العملية الخاصة بالبنك و تجنب كل مرجع لنسب الفائدة .
5. بعد إنجاز عقد المرابحة، تصبح ملكية السلع فعلية للمشتري النهائي و يصبح مسؤولا عنها. غير انه يمكن للبنك أن يأخذ السلع المباعة كضمان لتسديد مبلغ البيع و التنفيذ على الرهن الحيازي في حالة عدم التسديد ، كما أنه يمكن أن يأخذ في الحسبان تعسر العميل و منحه إعادة جدولة للدين الذي على عاتقه و هذا دون أخذ هامش ربح إضافي على المبلغ .

أنظر الشكل التالي:

➢ **الشكل رقم (1–3): التمويل عن طريق المرابحة**



المصدر:المرابحة(AL BARAKA BANK (albaraka-bank.dz -

3) الإجارة:

الاعتماد الايجاري هو عقد إيجار أصول مقرون بوعد بالبيع لفائدة المستأجر، و يتعلق الأمر بتقنية تمويل حديثة النشأة نسبيا ، حيث يتدخل في هذه العملية ثلاثة أطراف أساسيين هم:

- **مورد**(الصانع أو البائع) الأصل.

-**المؤجر** (البنك أو المؤسسة إلى تشتري الأصل لغرض تأجيره لعميله).

-**المستأجر** الذي يؤجر الأصل الذي يحتفظ بحق الاختيار في الشراء النهائي بموجب عقد التأجير.

و من التعريف السابق، يستنتج أن حق ملكية الأصل يرجع للبنك خلال طول مدة العقد، غير أن حق الاستغلال يعود للمستأجر.

عند انتهاء مدة العقد يمنح للمستأجر أحد الخيارات الثلاث الآتية:

- العميل ملزم باقتناء الأصل (عقد إيجار تمليكي).
- العميل له الخيار ما بين إعادة استئجار الأصل أو إعادته إلى البنك (عقد الاعتماد الايجاري).
- يستأجر العميل مرة أخرى الأصل المؤجر (تجديد عقد الاعتماد الايجاري).

أهمية هذه الصيغة التمويلية:

التأجير هو تقنية حديثة نسبيا لتمويل الاستثمارات (المنقولة وغير المنقولة)، و في هذا الصدد، يمكن أن يصنف ضمن صيغ التمويل المتوسطة و الطويلة المدى، مطابقة هذه الصيغة لمبادئ الشريعة الإسلامية تجعل البنوك الإسلامية في استخدام هذه الصيغة المميزة في تمويل استثمارات عملائه.

بالنسبة للمتعاملين الاقتصاديين، مزايا التأجير كثيرة. أولا، تتيح لهم تجديد معداتهم قديمة وبالتالي الاستفادة من آخر التطورات التكنولوجية، يمكن أن تستفيد الشركات التي تختار هذا النمط من التمويل، على مزايا جبائية تتمثل في من الفرق الإيجابي بين مبلغ الإيجار السنوي و مبلغ الاهتلاك الذي كان من الممكن أن يقيد ضمن حقوق الملكية في حالة ما إذا كان الأصل موضوع اقتناء، وأخيرا ترك مجالا لاستخدام حق الخيار النهائي (شراء – إعادة – إيجار ثاني) ، يسمح له للبت في اختيار توقيت أنسب تبعا للظروف واحتياجات العمل.

شروط مطابقتها للشريعة الإسلامية:

1. يجب أن يكون موضوع التأجير معروفا و مقبولا من الطرفين (استعمال الأصل المؤجر).
2. يجب أن تكون عملية التأجير على أصول دائمة.
3. الأصل المؤجر بما فيه التوابع اللازمة لاستعماله يجب أن يسلم لمستخدمه على الحالة الذي أجر من أجله.
4. مدة التأجير، آجال التسديد، مبلغ الإيجارات ، يجب أن تحدد و تعرف عند التوقيع على عقد التأجير .
5. يمكن تسديد الإيجارات مسبقا، لأجل أو بأجزاء و هذا حسب اتفاق الطرفين.
6. باتفاق الطرفين يمكن مراجعة الإيجارات، مدة التأجير و كل البنود الأخرى للعقد .
7. إن تحطيم أو انخفاض قيمة الأصل المؤجر لسبب خارج عن نطاق المستعمل، فان هذا لا يقحم مسؤولية هذا الأخير ، إلا إذا تحقق أنه لم يأخذ الاحتياطات اللازمة للحفاظ على الأصل كرب عائلة صالح .
8. ما لم يوجد اتفاق مخالف لذلك، يقع على عاتق البنك إجراء كل أشغال الصيانة و الإصلاح اللازمة لإبقاء الأصل المؤجر على حالة تأدية الخدمة التي استؤجر من اجلها، كما يتحمل كل التكاليف الايجارية الواردة في عقد التأجير.
9. يضمن المستعمل صيانة الأصل المؤجر، مع تحمل كل التكاليف الايجارية التي تظهر بعد تاريخالتأجير.

يمكن تأجير الأصل ايجارة من الباطن، ما لم يوجد اتفاق مخالف لذلك .

➢ **الشكل رقم (1–4): التمويل عن طريق الإجارة**



المصدر: المصدر: الإجارة او الاعتماد الايجاري(AL BARAKA BANK (albaraka-bank.dz –

4) السلم:

يمكن تعريف السلم بأنه عملية بيع مع التسليم المؤجل للسلع، و خلافا للمرابحة لا يتدخل البنك بصفته بائع لأجل للسلع المشتراة بطلب من عميله، و لكن بصفته المشتري بالتسديد نقدا للسلع التي تسلم له مؤجلا.

الأساس:

تحظر قواعد الشريعة الإسلامية كافة العمليات التجارية التي ليس لها موضوع عند إبرام المعاملة (البيع المعدوم)، غير انه بعض التطبيقات التجارية التي لا تستوفي هذا الشرط مسموح بها بسبب ضرورتها في حياة الناس، هذا هو الحال بالنسبة للتمويل بالسلم الذي رخص به الرسل عليه الصلاة و السلام في حديثه "

الشروط العملية للمعاملة:

- يضع البنك (المشتري) طلبًا مع عميله لكمية معينة من البضائع، بقيمة تتوافق مع احتياجاته التمويلية.
- يرسل العميل (البائع) إلى البنك فاتورة أولية توضح طبيعة وكميات وسعر البضائع المطلوبة.
- يوقع الطرفان ، بمجرد اتفاقهما على شروط الصفقة ، عقد سلام يتضمن البنود المتفق عليها (طبيعة البضاعة والكميات والسعر والمواعيد النهائية وشروط التسليم و / أو البيع نيابة عن البنك ... إلخ).

- في الوقت نفسه، يوقع الطرفان عقد بيع بالوكالة يخول البنك بموجبه البائع بتسليم أو بيع (حسب الحالة) البضائع إلى شخص ثالث يتعهد البائع، على مسؤوليته الكاملة ، بتحصيل ودفع مبلغ البيع للبنك.
- بالإضافة إلى الضمانات العادية التي يطلبها البنك في أنشطته التمويلية (الضمانات والتعهدات والرهون العقارية وما إلى ذلك ، فقد يطلب من البائع الحصول على تأمين ائتماني لحماية نفسه من مخاطر عدم السداد من قبل المشترين النهائيين، حتى التأمين تغطية البضائع مع الحلول لصالح البنك.
- عند الاستحقاق، إذا اختار البنك تكليف البائع ببيع البضائع نيابة عنه، فسيقوم الأخير بإرسال الفاتورة نيابة عن البنك وتسليم الكميات المباعة، مع الحرص إذا رأى البنك ذلك ضروريًا، أن يطلب من المشترين قسائم التحصيل الخاصة بهم مختومة في عدادات الأخير (إجراء يهدف إلى السماح بمراقبة العملية والتحكم فيها).
- يجوز منح مكافأة تفويض البائع في شكل عمولة أو خصم أو مشاركة في الهامش الناتج عن بيع البضائع. يمكن أيضًا خصمها في بداية المعاملة وإدراجها في مبلغ السلفة (تمويل السلام). في أي حال ، يجب حساب مبلغها بالرجوع إلى معدلات الهامش المطبقة في السوق لمعاملات مماثلة.
- يجوز للبنك استخدام تقنية الضمان من خلال المطالبة ، في شروط التسليم التعاقدي، بتخزين البضائع في مخزن عام وبيعها، بنفسه أو من خلال عميله من خلال اعتماد التوكيل والاحتفاظ بالإيصال كضمان للدفع.
- يجب أن يولد سعر بيع البضائع من قبل البائع نيابة عن البنك هامشًا صافياً (بعد خصم العمولات والتكاليف الأخرى) يساوي على الأقل الحد الأدنى لمعدل العائد السنوي كما هو محدد في سياسته التمويلية.

شروط مطابقتها للشريعة الإسلامية:

1. يجب أن تكون السلع موضوع العقد معروفة (بطبيعتها و نوعيتها)، و كمياتها (بالحجم و الوزن) و محسوبة (بالنقد أو بما يعادله في حالة المقايضة).
2. يجب أن يكون أجل تسليم السلع من قبل البائع معروفا في العقد لدى الطرفين.
3. يجب أن يكون سعر (أو ما يعادله) السلع محددا في العقد و إن يكون معروفا لدى الطرفين و مسدد من قبل المشتري (البنك) نقدا.
4. يجب أن يكون مكان التسليم محددا و معروفا لدى الطرفين.
5. يمكن للمشتري أن يطالب البائع بكفالة لضمان تسليم السلع عند الاستحقاق أو أية ضمانات شخصية أو عينية أخرى.
6. يمكن للمشتري أن يوكل البائع لبيع و / أو تسليم السلع عند الاستحقاق لشخص آخر مع أخذ عمولة أو بدونها . و عليه يصبح البائع مدينا تجاه المشتري بتحصيل قيمة المبلغ.

7. لا يمكن للمشتري أن يبيع السلع قبل تسليمها من قبل البائع . غير أنه يسمح بذلك عن طريق عقد سلم موازي.

➢ **الشكل رقم (1–5): التمويل عن طريق السلم**



المصدر: السلم(albaraka-bank.dz) AL BARAKA BANK -

5) الإستصناع:

الاستصناع هو عقد مقاولة الذي من خلاله يطلب الطرف الأول (المستصنع) من الطرف الثاني يدعى (الصانع) بصنع أو بناء مشروع يضاف إليه ربح يدفع مسبقا بصفة مجزأة أو لأجل، و يتعلق الأمر بصيغة تشبه عقد السلم مع الفرق أن موضوع الصفقة هو التسليم و ليس شراء سلع على حالها، و لكن مواد مصنعة تم إخضاعها لعدة مراحل لتحويلها .

مقارنة مع التطبيقات التجارية الحالية، يشبه الاستصناع عقد مقاولة كما هو معرف في المادة 549 من القانون لمدني الجزائري : " المقاولة عقد يتعهد بمقتضاه أحد المتعاقدين أن يصنع شيئا أو أن يؤدي عملا مقابل أجر يتعهد به المتعاقد الآخر "، يمكن أن يتدخل في صيغة الاستصناع المستعملة من طرف البنوك الإسلامية ثلاثة أطراف إلى جانب البنك، صاحب المشروع و المقاول في إطار استصناع مزدوج.

أهمية هذه الصيغة التمويلية:

الاستصناع هو صيغة تسمح البنك الإسلامي المساهمة في أشغال البناء والتركيب و الانتهاء من أعمال الكبرى. كما أنه يساعد على تمويل بناء منشآت الإنتاج والنقل و الاستهلاك بناء على طلب المستخدمين و / أو البائعين.

و في الأخيرا ، فإنه يوفر حلا بديلا يتوافق مع تعاليم الإسلام إلى تقنية التسبيقات على الصفقات العمومية بموجب أسلوب الاستصناع المزدوج المذكور أعلاه.

شروط مطابقتها مع الشريعة الإسلامية:

1. يبرر هامش ربح البنك في إطار عملية الاستصناع بالتدخل بصفته مقاول مسؤول عن إنجاز أشغال متعلقة بإنجاز مشروع موضوع العقد، و يكون هذا التدخل إما مباشرة أو تكليف مقاول آخر .
2. يجب أن يتم الاستصناع على عمل تحويل مادة، منتوج نصف مصنعة أو مكونات منتوج صافي قابل للاستعمال.
3. يجب أن يحدد في العقد نوعية و كمية و طبيعة و خصائص الشيء الواجب صنعه .
4. يجب أن تكون المواد ممولة أو قام بجلبها الصانع (المقاول) .
5. يمكن للصانع أن يكلف شخص آخر لإنجاز كل أو جزء من المشروع .
6. في حالة عدم مطابقة المشروع المنجز ، يمكن للمستصنع أن يرفض الاستلام و يفسخ العقد على حساب الصانع .
7. يصبح المستصنع مالكا للمشروع عند التوقيع على العقد.
8. يجب تحديد مدة و مكان تسليم الشيء المصنوع في عقد الاستصناع .

➢ **الشكل رقم (1–6): التمويل عن طريق الاستصناع**



المصدر: الاستصناع(albaraka-bank.dz) - AL BARAKA BANK

المطلب الرابع: أهداف بنك البركة

- يهدف البنك إلى تغطية الحاجيات الاقتصادية في ميدان الخدمات المصرفية و أعمال الترميم و الاستثمار المنظمة على غير أساس الربا، و تشمل الغايات على وجه الخصوص:[1]
- تحقيق ربح حلال من خلال استقطاب الموارد و تشغيلها بالطرق الإسلامية الصحيحة و بأفضل العوائد بما يتفق مع الظروف و يراعي فيها القواعد الاستثمارية السليمة.
- تطوير وسائل اجتذاب الأموال و المدخرات و توجيهات نحو المشاركة في الاستثمار بعيدا عن الأسلوب المصرفي الربوي.
- توفير التمويل اللازم لسد احتياجات القطاعات المختلفة، لاسيما تلك القطاعات البعيدة عن أماكن الاستفادة من التسهيلات المصرفية التقليدية.
- إنشاء و تطوير النماذج المالية و المصرفية التي توافق الشريعة الإسلامية باستخدام أحدث الطرق و الأساليب.
- الاهتمام بالنواحي الاجتماعية، فبنك البركة الإسلامي الجزائري لا ينظم إلى التنمية الاقتصادية بمعزل عن التنمية الاجتماعية، لأن الإسلام دين منهج و عقيدة، حيث لا تفرق من جانب إلى آخر، بحيث يدخل البنك كوكيل و أمين في مجال تنظيم الخدمات الاجتماعية الهادفة عن طريق تقديم القرض الحسن للغايات الإنتاجية في مختلف المجالات بإنشاء و إدارة الصناديق لمختلف الغايات الاجتماعية .
- تطور أشكال التعامل مع البنوك و المؤسسات و المالية الإسلامية في كافة المجالات .

[1] بنك البركة الجزائري، قانون الأساسي للبنك، مرجع سابق ص1

المبحث الثاني: إدارة المخاطر الشرعية في بنك البركة وكالة–بير خادم–

بعد تناول الجوانب النظرية لإدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية، سينتقل هذا المبحث إلى دراسة حالة عملية لكيفية تطبيق هذه الآليات في بنك البركة، أحد أبرز المؤسسات المالية الإسلامية العالمية، سيتم التركيز على الهيكل التنظيمي والسياسات والممارسات المتبعة لدى البنك في مجال الحوكمة الشرعية وإدارة المخاطر الشرعية بشكل فعال، إلى جانب مناقشة التحديات والحلول المقترحة في هذا المضمار.

المطلب الأول: هيئةالامتثال و الرقابة الشرعية

يُعتبر وجود هيئة امتثال ورقابة شرعية أمرًا بالغ الأهمية لضمان التزام المؤسسات المالية الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية، ساهم هيئة الامتثال والرقابة الشرعية بشكل كبير في تعزيز ثقة المتعاملين والمستثمرين في المؤسسات المالية الإسلامية وضمان سلامة عملياتها وفقًا لمقتضيات الشريعة الإسلامية.

- **الفرع الأول: تعريف هيئةالامتثال و الرقابة الشرعية و أهدافها**

هي هيئة في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، ويكون دورها الرئيسي التأكد من التزام البنك بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في جميع معاملاته وأنشطته، وتتمثل مهام هيئة الامتثال و الرقابة الشرعية فيما يلي:

1. مراجعة وتدقيق جميع العقود والاتفاقيات والمنتجات المالية التي يقدمها البنك للتأكد من مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامي.
2. إعداد التقارير الدورية حول مدى امتثال البنك للضوابط والمعايير الشرعية، ورفعها إلى مجلس إدارة البنك أو الهيئة الشرعية.
3. المراقبة المستمرة لكافة العمليات والمعاملات وأنشطة البنك للتحقق من خلوها من المخالفات الشرعية.
4. تقديم التوصيات والإرشادات لإدارة البنك و الهيئة الشرعية لمعالجة أي مخالفات شرعية تم اكتشافها

وتعتبر هيئة الامتثال و الرقابة الشرعية أحد أهم آليات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية، لضمان سلامة وشرعية جميع أنشطتها والحفاظ على ثقة العملاء والمتعاملين معها.

أهدافها:

تهدف خلية الامتثال والرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية إلى تحقيق عدة أهداف رئيسية، من أبرزها:

1. ضمان الالتزام التام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في جميع معاملات وأنشطة البنك المختلفة، سواء الاستثمارية أو التمويلية أو الخدمية.
2. حماية البنك من المخاطر الشرعية الناتجة عن أي مخالفات أو تجاوزات للضوابط الشرعية، والتي قد تعرض البنك لعقوبات مالية أو قانونية أو تؤثر على سمعته.
3. المحافظة على ثقة العملاء والمتعاملين مع البنك، من خلال التأكد من توافق جميع الخدمات والمنتجات المقدمة مع أحكام الشريعة الإسلامية.
4. تعزيز الحوكمة الشرعية داخل البنك، وضمان وجود أنظمة رقابة شرعية داخلية فعالة لمراقبة الامتثال الشرعي.
5. تطوير وتحسين الإجراءات والسياسات الداخلية للبنك بما يضمن توافقها مع المعايير والضوابط الشرعية المعتمدة.
6. تقديم الاستشارات والإرشادات للإدارات المختلفة في البنك حول القضايا والمسائل الشرعية المتعلقة بأنشطتها.
7. التنسيق مع هيئة الرقابة الشرعية وهيئة التدقيق الشرعي، ومتابعة تنفيذ توصياتهما وفتاواهما بشكل صحيح.
8. تدريب وتوعية موظفي البنك حول المتطلبات الشرعية للمعاملات المالية الإسلامية لضمان الامتثال لها.

بشكل عام تهدف خلية الامتثال والرقابة الشرعية إلى جعل البنك الإسلامي ملتزمًا بالكامل بالشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته وأنشطته، وهو ما يعزز من مصداقيته ويحافظ على هويته الإسلامية.

- **الفرع الثاني: مراحل عمل هيئةالامتثال و الرقابة الشرعية**

تعمل هيئةالامتثال و الرقابة الشرعية وفق المراحل التالية

1- المرحلة الأولى: اختيار الفرع

في مرحلة اختيار الفرع للتدقيق الشرعي، تتبع البنوك الإسلامية عادة الخطوات التالية:

1. **تحديد معايير الاختيار**: تضع إدارة التدقيق الشرعي معايير محددة لاختيار الفروع التي ستخضع للتدقيق، مثل حجم الفرع، عدد المعاملات، المخاطر المحتملة، النتائج السابقة للتدقيق، وغيرها.
2. **جمع البيانات**: تقوم الإدارة بجمع البيانات والمعلومات الضرورية حول جميع الفروع وفقًا لمعايير الاختيار المحددة، مثل إجمالي الدخل، عدد العملاء، وأي مؤشرات أخرى ذات صلة.

3. **تحليل البيانات**: بعد جمع البيانات، يتم تحليلها بشكل منهجي لتحديد الفروع الأكثر عرضة للمخاطر الشرعية، أو التي لم يدقق فيها السنة الماضية أو الفروع التي تم التدقيق فيها سابقا و وجدت فيها مخاطر عالية.
4. **الإخطار**: بعد الموافقة النهائية، يتم إخطار الفروع المختارة للتدقيق بمواعيد زيارات التدقيق وطلب تجهيز جميع الوثائق والمستندات اللازمة.

تعتبر عملية اختيار الفروع للتدقيق الشرعي خطوة حاسمة لضمان فعالية عملية التدقيق ككل، حيث يتم التركيز على الفروع الأكثر احتمالاً لوجود مخاطر شرعية أو مخالفات محتملة.

و تقسم المخاطر إلى ثلاث أنواع: مخاطر عالية، متوسطة و متدنية فالمخاطر العالية هي التي يتجنب فيها الأرباح، فأي فرع دققنا فيه السنة الماضية و وجدناه تعرض لمخاطر عالية فنقوم بتكرار عملية التدقيق.

2- المرحلة الثانية: اختيار العينة

بعد اختيار الفروع و الذهاب إليها، تأتي مرحلة اختيار العينة التي سنقوم بعملية التدقيق عليها، و قبل اختيار العينة ننظر إلى آخر تاريخ قمنا بالتدقيق فيه و نبدأ التدقيق في اليوم الموالي له، مثلا في أحد الفروع توقف التدقيق في تاريخ (2023/01/01) في هذه المرة نبدأ التدقيق من تاريخ (2023/01/02) و هكذا.

يعد ذلك نطلع على عدد المعاملات التي قام بها هذا الفرع خلال هذه الفترة و الاطلاع على العملاء المتعامل معهم، كي نأخذ من كل عميل عدد معين من العقود و هذا ليشمل التدقيق كل العملاء، مثلا في أحد الفروع لدينا (10 عملاء) و كل عميل له (50 معاملة من عقود مرابحة و إجارة و مشاركة و غيرها) فنختار من كل عميل مجموعة من العقود –عينة–.

أما فيما يخص العقود التي يمكن لأعضاء الهيئة التدقيق فيها فقد تم تصنيفها على حسب العدد، إذا كانت من 300 عقد فأقل فهنا تؤخذ كل العقود دون استثناء لتخضع للتدقيق، أما إذا كانت من 301 عقد فما فوق فنأخذ نسبة 30% فقط وذلك في كل عقد من العقود، مثلا إجمالي عدد المعاملات في فرع من الفروع هو 280 معاملة من التمويلات المختلفة فنأخذ كل المعاملات للاطلاع عليها و التدقيق فيها. و في فرع آخر وجدنا المعاملات التالية (50 عقد سلم، 130 عقد مساومة، 80 عقد مشاركة و 330عقد مرابحة) فنختار كل عقود السلم و كل عقود المساومة و كل عقود المشاركة و 30% من إجمالي عقود المرابحة.

فيكون بذلك عدد العقود المختارة من المرابحة هو 99 عقد (330 * 30% = 99).

بعد ضبط عدد العقود التي سيتم التدقيق فيها، نختار العينة على حسب المبالغ الكبيرة (العقود ذات التمويلات الضخمة) و نبدأ في مرحلة التدقيق في الملفات.

المرحلة الثالثة: التدقيق في الملفات

بعد اختيار العينة، نبدأ في عملية التدقيق في كل عينة على حدا، و الاطلاع على ملفات العقود بالتفصيل واحدا تلو الآخر، و هذه العملية تأخذ أياما و حتى أسابيع في الفرع الواحد.

و يتم ترتيب ملف المعاملات على النحو التالي:

- العقد.
- الفاتورة.
- سنة الشحن.
- سند إذني.
- سندات لأمر.
- جداول السداد.
- الفاتورة الأولية.
- بعض الضمانات مثل (السلعة تكون باسم البنك، الرهن، دفع سندات صندوق...).

في عملية التدقيق نتأكد من عدة نقاط يجب أن تكون موافقة لما هو موجود في استمارة التدقيق، هذه الأخيرة فيها مجموعة من النقاط التي يجب على المدقق احترامها، و أن تكون العقود مطابقة لها و أي اختلاف بين ملفات العقود و هذه الاستمارة يعتبر مخالفة أو خطر شرعي، و هنا تكمن مصداقية المدقق فقد تمر عليه تمويلات ضخمة ذات أرباح عالية و لكنها لسلعة محرمة أو معاملة محرمة أو مشبوهة فيتجنب تلك الأرباح.

و يتم التدقيق حتى في المعاملات التي لم يقم البنك بتمويلها و ذلك بالتواصل مع مصلحة التجارة الخارجية، و نطلب منهم الاطلاع على الملفات التي لم يمولها البنك و إنما كانت بأموال العميل الخاصة–البنك يكون مسير لهاته المعاملة–.

من بين ما ينظر إليه المدقق الشرعي:

- التمويلات المحرمة كالخمور أو لحم الخنزير أو قاعات الحفلات، صالونات الحلاقة و التجميل للنساء، المسابح المختلطة، قاعات اللعب ... و نحو ذلك.

- التدقيق في الفواتير كأن تكون الفاتورة باسم البنك، تاريخ الفاتورة سابق لتاريخ توقيع العقد، عدم الربط بين العقود... و غيرها.

➢ و انظر الملاحق رقم (1-2-3) توضح استمارة التدقيق لكل عقد.[1]

المطلب الثاني: المخاطر الشرعية التي يتعرض لها بنك البركة

بنك البركة الإسلامي الجزائري كغيره من البنوك الأخرى فهو مؤسسة ربحية، لكنه يتعامل بالضوابط الشرعية و بطبيعة الحال فهو يتعرض لعديد من المخاطر و من بينها المخاطر الشرعية، و هذه الأخيرة تقسم إلى:

- مخاطر عالية يتم تجنيب الأرباح المتعلقة بها.
- مخاطر متوسطة قد يتم فيها تجنيب الأرباح.
- مخاطر متدنية لا تجنب فيها الأرباح.

و في حالة تجنيب الأرباح يتم تقييدها في حساب سبل الخيرات و يصرف في أوجه الخير، و يطلب من الفرع وثيقة تثبت أنه تجنب الأرباح حقيقة و التدقيق هل تم صبها في حساب سبل الخيرات و تم الاستفادة منها من طرف أشخاص أجانب عن البنك و هذا هو الأصل، و هل هذه المعاملات تذهب للمحتاجين حقيقة.

و سنذكر بعضا من المخاطر الشرعية التي تعرض لها بنك البركة:

1- تمويل سلعة محرمة:

في البنوك الإسلامية، يتم تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية على جميع العمليات المالية والتمويلية. وبالتالي يُعتبر تمويل أو دعم سلعة محرمة من قبل البنوك الإسلامية أمرًا محظورًا. هذا يشمل أي نشاط يتعارض مع القوانين والأحكام الشرعية.

هذا من المخاطر المتوقع حدوثها في البنوك الإسلامية و هي تصنف ضمن المخاطر العالية و تجنب فيها الأرباح الخاصة بها، و ذلك بسبب تفويت أحد الموظفين لإحدى المعاملات المتعلقة بتمويل سلعة محرمة، و ذلك لسهو الموظف أو جهله بالحكم الشرعي أو عمدا، كتمويل " للسجارة الالكترونية "، فقد يسهو الموظف و يقبل هذه المعاملة، أو يكون جاهلا بحكمها الشرعي ظنا منه بجوازها أو يتعمد ذلك لأن العميل الذي طلب التمويل صديقه مثلا، و في هذه الأخيرة تتخذ الإدارة العامة إجراءات صارمة ضد هذا الموظف.

[1] مقابلة مع عبد الرحمان بن فليسي عضو هيئة التدقيق و الامتثال الشرعي ببنك البركة 2024/03/18.

[مثال ذلك في بنك البركة: حدث أن وجد أعضاء هيئة التدقيق الشرعي أثناء إحدى عملياتها في أحد الفروع، معاملة لتمويل أحد العملاء في استيراد سلعة تتمثل في وصل الشعر ووصل الأظافر ووصل الأشفار، و هي محرمة شرعا هذه البضاعةلأنه ثبت عن النبي ﷺ أنه قال:(**لعنَ اللَّه الواصلة و المستوصلة**).

و إدارة هذا الخطر تم كما قررت الهيئة الشرعية أن يتم تجنيب الأرباح الناجمة عن تلك العملية و تقييدها في حساب سبل الخيرات، و خضع الموظف لإعادة التكوين و ذلك بالتنسيق مع الإدارة العامة و الهيئة الشرعية].

➢ أنظر الملحق رقم(4).

عملية أخرى في أحد فروع بنك البركة من نفس نوع الخطر و هي تمويل مجسمات للملابس (mannequin)، و ذلك لجهل الموظف بأن الهيئة الشرعية حرمت هذا النوع من التمويلات لهاته السلع و هذا لحديث النبي ﷺ (**أشدُّ النَّاسِ عذابًا يومَ القيامةِ المصوِّرونَ**).

2- مخاطر الفاتورة (التزوير) باسم العميل:

يجب أن تكون الفاتورة باسم البنك و ليس باسم العميل، و في بعض الأحيان أو قل ما نواجه هذا الخطر و ذلك لعدة أسباب من بينها أن العميل صديق للموظف فتحرر الفاتورة باسم العميل، و إصدار الفاتورة باسم العميل يشير إلى عدم نية البنك تملك السلعة حقيقة، وإنما هو مجرد وسيط في العملية، وهذا يخالف شروط صيغة المرابحة التي تقتضي تملك البنك للسلعة قبل بيعها، و هي مخالفة لشروط الصيغة فإحدى شروط صيغة المرابحة هي أن يقوم البنك بالشراء باسمه وملكيته، ثم يبيع السلعة للعميل بعد تملكها، وإصدار الفاتورة باسم العميل يخالف هذا الشرط.

- قد يؤدي إصدار الفاتورة باسم العميل إلى الغرر والخداع، حيث يوهم العميل بأنه المالك الحقيقي للسلعة، في حين أن البنك هو المالك الفعلي.
- و في حالة وقوع نزاعات قانونية، قد يواجه البنك صعوبات في إثبات ملكيته للسلعة إذا كانت الفاتورة باسم العميل.

لذلك، تحرص هيئات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية على ضرورة أن تكون فاتورة شراء السلعة باسم البنك، وأن يتم تملك البنك للسلعة فعليًا قبل بيعها للعميل، لتفادي هذه المخاطر الشرعية والحفاظ على سلامة التعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

➢ و كمثال في بنك البركة أنظر إلى الملحق رقم(5).

3- تسديد رأس المال زائد الربح الناتج قبل استلام السلعة:

و هذا قد يحدث أحيانا من طرف العميل، أنه يقوم بتسديد رأس مال السلم زائد الربح الناتج عنها بالرغم من عدم استلام الفرع للسلعة " موضوع السلم "، و هذا من الربا الصريح.

باختصار، يجب أن يكون البائع قادرًا على تسليم السلعة وأن يكون لديه ثقة في حصوله عليها في المستقبل ليكون بيع السلم شرعيًا، ويمكن للبنك أن يستلم الربح بعد تحقيق هذه الشروط.

[و حدث في أحد فروع بنك البركة أن واجهوا مثل هذا الخطر، و تم إدارته بأن رأت الهيئة الشرعية أن تجنب أرباح تلك المعاملة و تقييدها في حساب سبل الخيرات، لأن ذلك من الربا الصريح].

➢ أنظر الملاحق رقم(6-7-8-9).

4- بيع البنك لما لا يملك:

هذا النوع من البيوع قد يحدث في أحد الفروع و لكن يبقى حدوثه أمر نادر في السنوات الأخيرة بعد تطور و تشديد الصيرفة الإسلامية، و مثال ذلك إذا جاء مشترٍ للبنك وطلب شراء سلعة معينة، والبنك باع له تلك السلعة دون أن يكون لديه تملك حقيقي لها، فإن هذا البيع يعتبر غير شرعي.

- يجب أن يكون البنك قادرًا على تسليم السلعة بشكل فعلي وأن يكون لديه حقيقة في ملكيتها قبل أن يتم البيع.
- بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون البنك قادرًا على ضمان السلعة وتسليمها للمشتري.
- إذا كان البنك لا يملك السلعة أو لا يستطيع تسليمها، فإن البيع يعتبر مخالفًا للشرع.
- يعتبر هذا البيع باطلًا شرعًا، لأنه يتضمن الغرر والجهالة، حيث لا يملك البنك المبيع، ولا يستطيع تسليمه للمشتري.
- قد يؤدي هذا النوع من البيوع إلى المنازعات والخصومات بين البنك والمشتري، وإلى الإضرار بالطرف الآخر، كما أنه قد يؤدي إلى الاحتكار وتضخم الأسعار بشكل غير طبيعي، مما يؤثر سلبًا على الاقتصاد بشكل عام.

لذلك، حرم الفقهاء بيع ما لا يملك البنك، حفاظًا على مصالح العباد، وتجنبًا للمنازعات والمفاسد المترتبة عليه، واعتبروه من البيوع الفاسدة التي لا يجوز إبرامه، لذا يجب على البنك أن يتجنب بيع ما لا يملكه حقًا، وأن يلتزم بالأحكام الشرعية في معاملاته.

[حدث في مرة من المرات أن أحد الفروع باع سلعة قبل التملك لأحد العملاء، و كان للعميل و الموظفين في الفرع علاقة سابقة بينهم فقاموا بإعطائه عقد مرابحة تم استخراجه من النظام المعلوماتي و وقع عليه، و عندما تحضر السلعة تعال لأخذ الوثائق، و باعوا له قبل التملك.

و بالطبع تم إدارة هذا الخطر بعد المراقبة و التدقيق بتجنيب الأرباح فيها و صبها في حساب سبل الخيرات و معاقبة مرتكب المخالفة].

5- **ما يتعلق بمسألة الإجارة:**

لا يجوز أخذ أجرة على منفعة لم يشرع بعد في استيفائها.

هذه القاعدة الفقهية تتعلق بعقد الإجارة، والتي تعني استئجار شخص لمنفعة معينة مقابل أجر محدد. وتنص هذه القاعدة على أنه لا يجوز أخذ أجر على منفعة لم يبدأ الانتفاع بها بعد.

تفسير هذه القاعدة:

- الإجارة هي عقد على المنافع، حيث يقوم المؤجر بتأجير منفعة معينة للمستأجر لفترة محددة مقابل أجر معلوم.
- لا يجوز أخذ الأجرة قبل البدء في الانتفاع بالمنفعة المؤجرة، لأن الأجرة هي مقابل المنفعة، ولا يمكن استحقاق المقابل قبل وجود المعقود عليه.
- يجب أن يكون الأجر مقابل المنفعة الفعلية التي تم الانتفاع بها، وليس مقابل المنفعة المحتملة في المستقبل.
- هذه القاعدة تهدف إلى تحقيق العدالة والتوازن في العقود، وحماية حقوق الطرفين المتعاقدين.

فمثلا إذا استأجر شخص منزلاً لمدة سنة، فلا يجوز للمؤجر أخذ الأجرة كاملة قبل دخول المستأجر المنزل والبدء في الانتفاع به.

لذلك، فإن هذه القاعدة تضمن عدم استغلال أحد الطرفين للآخر، وتحافظ على مبدأ التعاقد على المنافع الفعلية والموجودة وقت التعاقد، وليس على المنافع المحتملة في المستقبل.

[و مثاله حدث في بنك البركة؛ **و تم إدارته بأنه ينبغي فسخ عقد الإجارة الموقع بين الطرفين، و إعادة المبالغ التي دفعها المستأجر إلى حسابه المفتوح لدى الفرع، و بعد تسليم المنفعة للعميل؛ يتم التوقيع على عقد إجارة أخر، على أن يتم حساب ما دفعه الزبون طيلة 14 شهرا كأجرة مدفوعة مسبقا]**.

[و أيضا فيها يتعلق بالإجارة قام بنك البركة بتأجير سيارة (فيات–fiat–)، و أنشؤوا له جدول السداد و أمضى عليه: و لم يمضي على عقد الإجارة لأن البنك لم يتملك السيارة. و جدول السداد يحتسب (يشتغل).

تمت تعبئة التمويل على أساس الفاتورة الأولية و شهادة السيارة، غير أنه لحد إنجاز المهمة لم يتم تسليم السيارة للعميل حيث أن البنك بدأ في احتساب الإجارة قبل تمكين العميل من العين المؤجرة.

و تم إدارتها بتمديد آجال التسديد، و لا تقبض عليه الإجارة حتى يستلم السيارة، على أن يتم احتساب ما دفعه الزبون كأجرة مدفوعة مسبقا].

6- شبهة بيع العينة:

بيع العينة (بكسر العين) هو: أن يبيع السلعة بثمن مؤجل ، ثم يشتريها مرة أخرى نقدا بثمن أقل.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى: مثال بيع العينة : أنا بعت على زيد سيارة بعشرين ألفاً إلى سنة ، ثم إني اشتريتها من هذا الرجل بثمانية عشر ألفاً ، فهذا حرام لا يجوز ؛ لأنه يتخذ حيلة إلى أن أبيع السيارة بيعاً صورياً بعشرين ألفاً ، ثم أعود فأشتريها بثمانية عشر ألفاً نقداً ، فيكون قد أخذ مني ثمانية عشر ألفاً وسيوفيني عشرين ألفاً وهذا ربا ، فهذا لا يجوز ؛ لأنه حيلة واضحة ، ولذلك قال ابن عباس رضي الله عنهما : (دراهم بدراهم وبينهما حريرة) ، وهذه تسمى مسألة العِينة ؛ لأن الرجل أعطى عيناً وأخذ عيناً ، والعين : النقد ؛ الذهب والفضة.[1]

وهذا عند توكيل العميل ببيع السلعة، يجب أن نتأكد أنه لم يشتريها هو من نفسه كي نتجنب شبهة العينة.

7- عدم تطابق البضاعة:

تم استيراد البضاعة على أساس أنها "أقلام"، و عند وصول البضاعة للعميل و عند الجمارك تم الاطلاع على السلعة، و إذ بها ليست نفس البضاعة و كانت بضاعة محظورة.

و تم فيها تجنيب عمولات التسيير التي أخذها البنك.[2]

[1] **الشرح الممتع**، الصفحة (223/8).

[2] مقابلة مع عبد الرحمان بن فليسي عضو هيئة التدقيق و الامتثال الشرعي ببنك البركة 2024/04/08.

المطلب الثالث: إدارة المخاطر الشرعية في بنك البركة

تُعد إدارة المخاطر الشرعية من الأمور البالغة الأهمية في المؤسسات المالية الإسلامية، حيث تضمن الالتزام التام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في جميع عملياتها وأنشطتها. في بنك البركة، يتم التركيز بشكل كبير على إدارة المخاطر الشرعية من خلال عدة آليات وإجراءات.

- **الفرع الأول: آليات إدارة المخاطر الشرعية في بنك البركة**

تُعتبر إدارة المخاطر الشرعية أحد أهم التحديات التي تواجه بنك البركة في الوقت الراهن، فهذاالبنك ملزم بالتقيد الصارم بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في جميع معاملاته وأنشطته، وأي إخفاق في ذلك قد يعرضه لمخاطر شرعية خطيرة تهدد مصداقيته و استمراريته.

و لإدارة المخاطر الشرعية يجب الاعتماد على بعض الآليات التي ينتهجها بنك البركة في ذلك :

1) النظام المعلوماتي:

يعتبر النظام المعلوماتي أحد الآليات الهامة التي تعتمد عليها البنوك الإسلامية في إدارة المخاطر الشرعية، أنظمة متخصصة للامتثال الشرعي :

- تطوير أنظمة إلكترونية متكاملة لمراقبة مدى امتثال المعاملات والعمليات للضوابط الشرعية.
- هذه الأنظمة مبرمجة على أساس الفتاوى والقرارات الشرعية الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية.
- تقوم بفحص العقود والمستندات آليًا للتأكد من خلوها من أي مخالفات شرعية.
- القدرة على فحص آلاف العمليات والمعاملات بدقة وسرعة عالية.

و يستخدم بنك البركة برنامج (iMAL)، يتم غلق البرنامج كي لا يتدخل فيه أحد و يتم تزويده و إدخال معلومات الوثائق : رقم الفاتورة، تاريخ الفاتورة، تاريخ صب رأس المال...الخ

برنامج iMAL™ R14.6 هو نظام مصرفي واستثماري إسلامي قوي، تم بناؤه خصيصًا من الألف إلى الياء لدعم عمليات البنوك الشرعية .يتميز بتوجيهه الحقيقي لتلبية متطلبات البنوك الإسلامية المحددة لكل دولة ومنطقة، كما يعدّ iMAL™أحد أنظمة البنوك الأساسية الرائدة في مجال الخدمات المصرفية والاستثمار الإسلامي، وهو أول نظام معتمد من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية(AAOIFI) .[1]

بعض ميزات نظام:iMAL™ R14.6

[1] نظام iMAL™ R14.6للخدمات المصرفية الإسلامية الأساسية الخاص بأزينشيو سوفت وير يُمنح شهادة الإلتزام بالمعايير الصادرة عن أيوفي لعام 2023(prnewswire.com) .

- الدعم الشامل :يدعم العمليات المصرفية الإسلامية البيع والشراء والمشاركة والتمويل والاستثمار.
- التقارير الديناميكية :يوفر تقاريرًا دقيقة وشفافة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- التحكم بالمعلومات :يسهم في تحسين أوقات التحول التشغيلي من خلال تحسين العمليات الفنية وجعلها أكثر كفاءة وأمانًا.
- الامتثال الشرعي :يلتزم بمعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية(AAOIFI) ، مما يضمن الامتثال للشريعة الإسلامية.

هذه الشهادة تؤكد مرة أخرى التزام نظام iMAL™ R14.6بالمعايير الشرعية والمحاسبية، وتعزز الثقة في استخدامه لتحقيق الاستدامة المالية والامتثال للشريعة الإسلامية.[1]

2) التكوين:

التكوين في مجال الصيرفة الإسلامية مهم جدا، ففي بعض الفروع نلتقي بموظفين ليست لهم قناعة و متهاونين في تطبيق ضوابط الصيرفة الإسلامية و غير منضبط بها، أو ليس لهم تأهيل كافي في الصيرفة الإسلامية، و هؤلاء يشكلون نسبة قليلة خاصة في السنوات الأخيرة بعد الانتشار الواسع للصيرفة الإسلامية، فنقدم تقريرا لمديرية الموارد البشرية و هم يحددون لهم دورة تكوينية.

- **أهمية التكوين:**
 - يساهم في تطوير قدرات الموظفين في تحليل وتقدير المخاطر الشرعية.
 - يساعد في تحقيق الامتثال للشريعة الإسلامية والحفاظ على سلامة العمليات المصرفية.
 - يعزز الوعي بأهمية الحوكمة الشرعية والمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات المالية.
- **محتوى التكوين:**
 - يشمل التدريب على مفاهيم إدارة المخاطر، والمعايير الشرعية، والتقنيات المستخدمة في تقدير المخاطر.
 - يمكن أن يشمل دراسة حالات عملية وتطبيق المبادئ الشرعية على سيناريوهات مختلفة.

3) أسلوب الردع:

أسلوب الردع هو إحدى آليات إدارة المخاطر الشرعية، ويهدف إلى منع المخالفات الشرعية قبل وقوعها من خلال فرض عقوبات رادعة على أي انتهاكات محتملة، و يطبق هذا الأسلوب على الموظفين المستهترين باقتطاعات من الراتب أو عدم حصوله على الأرباح، و هذا عمل الهيئة الشرعية بالتنسيق مع الادارة العامة.

[1] iMAL Profile and Overview 2024 | Zoftware (zoftwarehub.com

- **أهمية الردع:**
 - يساهم في تحقيق الامتثال للشريعة الإسلامية والحفاظ على سلامة العمليات المصرفية.
 - يحد من مخاطر الانتهاكات والتصرفات غير الملائمة.
 - يعزز الوعي بأهمية الالتزام بالمعايير الشرعية والمسؤولية الاجتماعية.

الهدف من هذا الأسلوب هو خلق بيئة رادعة وضمان الامتثال الشرعي من خلال تحفيز الموظفين على إتباع القواعد حفاظا على مصالحهم الوظيفية والمادية، و لكن يجب توخي الحذر عند تطبيقه لضمان عدالة العقوبات.[1]

- **الفرع الثاني: دور الهيئة الشرعية في إدارة المخاطر الشرعية**
 - **تعريف الهيئة الشرعية:**

الهيئة الشرعية هي جهة مستقلة تتألف من فقهاء ومختصين في فقه المعاملات الإسلامية. تعمل الهيئة على تقديم المشورة والإشراف على الإدارة المتعلقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية. يتمثل دورها في ضمان الامتثال لقواعد ومبادئ الشريعة الإسلامية في جميع جوانب العمل المصرفي والاستثماري .تصدر الهيئة الشرعية توصيات ملزمة للمؤسسات المالية، وتعمل على تطوير الصيغ والعقود لضمان سلامة التعاملات المصرفية من الناحية الشرعية.[2]

في الجزائر بنك البركة يلتزم بمبادئ الأحكام الشرعية ويعتمد هيئة شرعية مستقلة للإشراف على جميع تعاملاته المصرفية، تتكون هيئة الرقابة الشرعية من (05) خمسة أعضاء يتم اختيارهم من بين الفقهاء المتخصصين في المعاملات المالية والاقتصادية الحائزين على المؤهلات العلمية، الخبرة اللازمة والمتمتعين بسمعة جيدة في مجال الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية وذلك كلّه لأجل إضفاء المصداقية للهيئة في الأعمال، الاستشارات والفتاوى التي يقدمونها.

أعضاء الهيئة الشرعية لبنك البركة الجزائري:

- الشيخ/ محمد المأمون القاسمي الحسني.
- الشيخ/ هلالي رشيد.
- الشيخ/ عبد الباقي مفتاح.
- الدكتور/ كمال بوزيدي.

[1] مقابلة مع عبد الرحمان بن فليسي عضو هيئة التدقيق و الامتثال الشرعي ببنك البركة 2024/05/08.

[2] شرح معنى "هيئة الرقابة الشرعية | (ShariahSupervisoryBoard) "دليل مصطلحات هارفارد بزنس ريفيو(hbrarabic.com) .

- الدكتور/ الصادق العياشي فداد.
 - **دور الهيئة الشرعية في إدارة المخاطر الشرعية:**

تلعب الهيئة الشرعية دوراً محورياً وحيوياً في إدارة المخاطر الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، ويتمثل دورها الرئيسي فيما يلي:

1. **المراجعة والموافقة:** تقوم الهيئة الشرعية بمراجعة جميع المنتجات والخدمات والعمليات والعقود والسياسات المطروحة، للتأكد من توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية قبل اعتمادها والموافقة عليها.
2. **الإشراف والرقابة:** تشرف الهيئة على تنفيذ القرارات والفتاوى الشرعية بشكل صحيح، وتراقب الامتثال الشرعي للمعاملات والأنشطة اليومية عبر عمليات التدقيق الشرعي الدورية.
3. **استشارات شرعية:** تقدم الهيئة المشورة والاستشارات الشرعية للإدارة العليا حول المسائل المستجدة وتفسير الأحكام الفقهية المتعلقة بالمعاملات المالية.
4. **وضع الضوابط:** تساهم الهيئة في وضع الضوابط والسياسات الشرعية الداخلية للحد من المخاطر الشرعية، مثل حدود الاستثمار والتعامل.
5. **التدريب والتوعية:** تشارك الهيئة في برامج التدريب والتوعية للموظفين لنشر الثقافة الشرعية وضمان فهم متطلبات الامتثال.
6. **التقارير والشفافية:** تصدر الهيئة تقارير شرعية سنوية تؤكد امتثال المؤسسة للأحكام الشرعية، مما يعزز الشفافية والثقة لدى المساهمين والعملاء.

لضمان استقلالية الهيئة وفعاليتها، يجب أن تتمتع بصلاحيات واسعة وموارد كافية، كما يجب أن يتوفر في أعضائها الكفاءة العلمية والخبرة الشرعية والمالية لإدارة المخاطر الشرعية بشكل احترافي.

و إليك قرارات إدارة الهيئة الشرعية لبعض المخاطر التي تعرض لها بنك البركة:

- أنظر الملحق رقم (10).

المطلب الرابع: تقييم بنك البركة

بناء على المعلومات المذكورة في هذا الفصل، يمكن تقييم بنك البركة على النحو التالي:

1. **الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية:** مع وجود بعض الثغرات و الاختلالات في الالتزام بمبادئ الشريعة و عدم الامتثال التام لها إلا أن بنك البركة يولي أهمية كبيرة للالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية في جميع

معاملاته وأنشطته، من خلال وجود هيئة رقابة شرعية مستقلة مكونة من علماء متخصصين، بالإضافة إلى هيئة امتثال ورقابة شرعية داخلية تراقب التزام البنك بالأحكام الشرعية,

2. **إدارة المخاطر الشرعية**: يبذل بنك البركة جهودًا كبيرة في إدارة المخاطر الشرعية التي قد يتعرض لها، من خلال آليات مختلفة مثل النظام المعلوماتي المتخصص، وبرامج التكوين، إلا أنه يفتقر إلى تطوير هذه الأليات و الزيادة من كفاءتها للحد من المخاطر الشرعية.
3. **الشفافية والمصداقية**: يحرص بنك البركة على الشفافية والمصداقية من خلال إصدار تقارير شرعية سنوية تؤكد امتثاله للأحكام الشرعية، مما يعزز ثقة المساهمين والعملاء.
4. **المعالجة الفعالة للمخاطر الشرعية**: تم توضيح عدة حالات واجهها بنك البركة من المخاطر الشرعية مثل تمويل سلع محرمة، أو إصدار فواتير باسم العميل وليس البنك، أو بيع ما لا يملكه، وقد تم إدارة هذه المخاطر بشكل فعال من خلال تجنيب الأرباح المتحققة منها وتوجيهها لأوجه الخير، ومعاقبة الموظفين المخالفين.
5. **التحديات المستمرة**: على الرغم من الجهود المبذولة، لا يزال بنك البركة يواجه تحديات في ضمان الامتثال الشرعي الكامل في جميع فروعه، خاصة مع وجود بعض الموظفين الذين قد يكونون غير ملتزمين بشكل كامل بالضوابط الشرعية.

بشكل عام، يمكن القول أن بنك البركة يبذل جهودًا جادة وحقيقية للالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية وإدارة المخاطر الشرعية، مع وجود بعض الثغرات في إدارة هذه المخاطر و عدم الحد منها،التحديات التي يجب مواجهتها بشكل مستمر،و يجب على البنك تحسين كفاءة إدارة المخاطر الشرعية لضمان الامتثال الكامل.

خلاصة الفصل:

يعتبر بنك البركة الجزائري رائداً في مجال الصيرفة الإسلامية بالبلاد، حيث يلتزم بتقديم خدماته المصرفية والتمويلية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، ورغم التحديات التي واجهها كزيادة المنافسة وخلفية العملاء التقليدية، إلا أنه نجح في ترسيخ مكانته والنمو بشكل ملحوظ منذ انطلاقه، إحدى أبرز التحديات التي تواجهه هي إدارة المخاطر الشرعية المتنوعة التي قد تنشأ عن مخالفة الضوابط الشرعية في معاملاته.

ولمواجهة هذه المخاطر، يعتمد البنك على آليات محددة كالأنظمة الإلكترونية المتخصصة، وبرامج تدريب الموظفين، وأساليب الردع عبر العقوبات، كما يلعب دوراً محورياً هيئة الرقابة الشرعية المستقلة التي تشرف على مراجعة المنتجات ووضع الضوابط وإصدار التقارير للتأكد من الالتزام التام بالشريعة. وقد اتخذت الهيئة قرارات حازمة لإدارة حالات المخاطر كتجنيب الأرباح المشبوهة وتوجيهها لأوجه البر، إلا أن ما قد يؤخذ على بنك البركة هو اقتصار أنشطته على الأعمال التجارية والاستهلاكية فقط، دون التوسع في المجالات الاستثمارية الأخرى المتوافقة مع الشريعة.

خاتمة

من خلال هذه الدراسة، تمكنا من تسليط الضوء على أهمية إدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية، وضرورة التزامها الصارم بأحكام الشريعة الإسلامية لضمان استمراريتها واستقرارها. فالمخاطر الشرعية تشكل تحديًا كبيرًا أمام هذه المؤسسات، إذ قد تتعرض لعواقب وخيمة في حال عدم الالتزام، مثل فقدان الثقة والسمعة، وتعرضها للغرامات والعقوبات، وحتى الإغلاق في بعض الحالات الخطيرة.

لذلك، لا بد لبنك البركة الجزائري من اعتماد آليات فعالة لإدارة المخاطر الشرعية، بدءًا من تحديد هذه المخاطر وتقييمها، ووضع الإجراءات والسياسات الملائمة للتعامل معها، وصولًا إلى عمليات المراقبة والمراجعة المستمرة. كما يجب على البنك تعزيز دور هيئة الرقابة الشرعية، وتطوير برامج تدريبية متخصصة للموظفين، واعتماد أنظمة تكنولوجية متطورة لمراقبة الامتثال الشرعي.

من خلال دراستنا لحالة بنك البركة الجزائري، لاحظنا بعض الثغرات والتحديات التي تواجه إدارة المخاطر الشرعية، وهو ما يتطلب إجراء تحسينات وتطوير الآليات المستخدمة. وقد قدمنا مجموعة من التوصيات والمقترحات التي من شأنها تعزيز فعالية إدارة المخاطر الشرعية في هذه المؤسسة.

في الختام، نأمل أن تساهم هذه الدراسة في زيادة الوعي بأهمية إدارة المخاطر الشرعية في بنك البركة الجزائري، وتشجيع المزيد من البحث والتطوير في هذا المجال الحيوي لضمان نمو واستقرار البنك على المدى الطويل.

اختبار الفرضيات:

نحاول اختبار صحة الفرضيات وفقا للنتائج المتحصل عليها من خلال الدراسة كما يلي:

- الفرضية الأولى: توجد ثغرات في إجراءات إدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية.

من خلال الدراسة الميدانية لحالة بنك البركة الجزائري، تم التأكد من صحة هذه الفرضية، حيث لوحظت بعض الثغرات في آليات إدارة المخاطر الشرعية المطبقة في هذا البنك، ما يتطلب إجراء تحسينات وتطوير هذه الآليات و من بينها النظام المعلوماتي الذي لا يمكنه اكتشاف كل المخاطر الشرعية.

- الفرضية الثانية: هناك حاجة لتطوير آليات أكثر فعالية لمواجهة المخاطر الشرعية.

بناءً على النتائج السابقة التي أكدت وجود ثغرات في إجراءات إدارة المخاطر الشرعية، فإن هذه الفرضية صحيحة أيضًا، حيث يجب تطوير آليات أكثر فعالية لمواجهة هذه المخاطر في البنوك الإسلامية.

- الفرضية الثالثة: يعتمد بنك البركة على مجموعة من الأساليب والأدوات لتقييم وقياس المخاطر الشرعية، مثل المراجعات الشرعية الدورية، وتقييم مدى التزام المنتجات والعمليات بالضوابط الشرعية، واستخدام نماذج قياس المخاطر الشرعية.

بناءً على النتائج السابقة أكدت أن هذه الفرضية صحيحة إذ أن بنك البركة يقوم بمراقبة و المراجعة الشرعية الدورية و ذلك باستخدام عدت أدوات و أساليب لقياس المخاطر الشرعية و إدارتها.

نتائج الدراسة:

بعد قيامنا بدراسة و تحليل عناصر البحث، أمكننا التوصل إلى النتائج التالية:

- ✓ أكدت الدراسة على أهمية إدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية لضمان التزامها الصارم بأحكام الشريعة الإسلامية وحفاظها على مصداقيتها وثقة عملائها.
- ✓ وجود ثغرات وقصور في إجراءات إدارة المخاطر الشرعية الحالية المطبقة في البنوك الإسلامية، كما هو الحال في بنك البركة الجزائري الذي تم دراسته كحالة عملية.
- ✓ هناك حاجة ملحة لتطوير آليات وإجراءات أكثر فعالية لمواجهة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية.
- ✓ تعزيز دور هيئات الرقابة الشرعية وتمكينها بالاستقلالية والصلاحيات الكافية للقيام بدورها في مراقبة الامتثال الشرعي وإدارة المخاطر ذات الصلة بشكل فعال.
- ✓ أهمية تطوير برامج تدريبية متخصصة للموظفين في مجال الصيرفة الإسلامية لتعزيز كفاءاتهم ومهاراتهم في التعامل مع المخاطر الشرعية.
- ✓ اعتماد أنظمة وبرامج تكنولوجية متطورة لمراقبة الامتثال الشرعي في البنوك الإسلامية بشكل مستمر ودقيق، أو تطوير برنامج imal لأكثر فعالية و تدقيق.

الاقتراحات:

- ✓ ضرورة الاطلاع و التدقيق على كل ملفات التمويلات الموجودة في الفروع و ليس الاطلاع على عدد معين فقط.

- ✓ تغيير أحد البنود في التمويل بالمرابحة و هو (إلزام العميل بدفع غرامة التأخير) لأن هذا من ربا البيوع، ربا الجاهلية و هو محرم و قد أفتت بحرمته المجامع الفقهية الدولية، و تغييره بأنه عند تؤخر العميل عن السداد تجعل كل الأقساط حالة.
- ✓ ضرورة قيام البنوك الإسلامية بتطوير وتحديث إستراتيجية شاملة لإدارة المخاطر الشرعية، تتضمن السياسات والإجراءات الفعالة للتعامل مع هذه المخاطر في جميع عملياتها ومنتجاتها.
- ✓ تطوير برامج تدريبية متخصصة للموظفين في مجال الصيرفة الإسلامية، لرفع كفاءاتهم ومهاراتهم في التعرف على المخاطر الشرعية وكيفية التعامل معها بشكل صحيح.
- ✓ تشجيع التعاون والتنسيق بين البنوك الإسلامية والهيئات الشرعية المختصة، لتبادل الخبرات والممارسات الفضلى في مجال إدارة المخاطر الشرعية.
- ✓ إجراء المزيد من البحوث والدراسات المتخصصة في موضوع إدارة المخاطر الشرعية، للمساهمة في تطوير الأطر النظرية والعملية لهذا المجال الحيوي.
- ✓ زيادة الوعي والتثقيف المالي للعملاء حول أهمية الالتزام بالضوابط الشرعية في المعاملات المصرفية الإسلامية، وذلك من خلال حملات توعوية وورش عمل متخصصة.
- ✓ تطبيق هذه التوصيات من شأنه المساهمة في تحسين كفاءة إدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية، وبالتالي ضمان التزامها الكامل بأحكام الشريعة الإسلامية واستقرارها على المدى الطويل.

آفاق الدراسة:

نقترح بعض البحوث المستقبلية:

- ✓ إدارة المخاطر الشرعية في البنوك الإسلامية.
- ✓ دور هيئات الرقابة الشرعية في إدارة المخاطر الشرعية: دراسة حالة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- ✓ دور التكنولوجيا والأتمتة في إدارة المخاطر الشرعية: فرص وتحديات.
- ✓ تحديات إدارة المخاطر الشرعية في المنتجات المالية الإسلامية المبتكرة.
- ✓ دراسة مقارنة لممارسات إدارة المخاطر الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية عبر مناطق جغرافية مختلفة.
- ✓ تطوير معايير موحدة لإدارة المخاطر الشرعية في الصناعة المالية الإسلامية.

هذه بعض الآفاق المقترحة للدراسات المستقبلية في مجال إدارة المخاطر الشرعية، والتي من شأنها المساهمة في تطوير هذا المجال الحيوي وتعزيز قطاع الصيرفة الإسلامية بشكل عام.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولا: القرءان الكريم.

ثانيا: السنة النبوية.

ثالثا: المراجع باللغة العربية:

1) الكتب:

1. ابن قيم الجوزية، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل،بيروت، (1973).
2. أحمد بوراس، السعيد بريكة، **أعمال الصيرفة الإلكترونية "الأدوات والمخاطر"**، الطبعة الأولى، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2014.
3. أحمد سليمان خصاونة، **المصارف الإسلامية**، دار اليازوري النشر والتوزيع، الأردن، 2008.
4. بن ابراهيم الغالي، **أبعاد القرار التمويلي و الإستثماري في البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر و التوزيع، الأردن، 2012.
5. حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار وائل، عمان، 2010.
6. سعيد بوهراوة، فارس جعفري، **إعتماد منهجية كوزو في التدقيق الشرعي الداخلي**، شورى الثامن للتدقيق الشرعي (مسقط –عمان– 2019).
7. شهاب احمد سعيد العزعزي ,**إدارة البنوك الإسلامية** , الطبعة الأولى , دار النفائس للنشر والطباعة , عمان، 2011.
8. صادق الشمري، **أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية**، الأردن، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2008.
9. عبد الحميد محمد الشواربي ومحمد عبد الحميد الشواربي، **إدارة المخاطر الائتمانية**، منشأة المصارف، الإسكندرية،2002.
10. عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف ,**إدارة البنوك وتطبيقاتها**، م1، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2000.
11. عبد الملك يوسف الحمر، **المصارف الإسلامية و مالها من دور مأمول و عملي في التنمية الشاملة**، طبعة تمهيدية (2008).
12. علي سيد إسماعيل، **معجم مصطلحات المصرفية الإسلامية و المعاملات المالية المعاصرة**، 2019.
13. محسن أحمد الخضري، **البنوك الإسلامية**، الطبعة الثالثة، ايتراك للنشر والتوزيع، الأردن، 1999.
14. منصور علي القضاة، **اعتماد منهجية كوزو(COSO) في التدقيق الشرعي الداخلي**.
15. وهبة الزحيلي: **أحكام التعامل مع المصارف الإسلامية**، الطبعة الثانية ، دار المكتبي، دمشق، (1437-2016).

2) الرسائل و الأطروحات:

1. أحمد أحمد محمد العنسي، **إدارة المخاطر الشرعية في المصارف الإسلامية**، ماجيستير الاقتصاد الإسلامي، إسطنبول 2019.
2. أحمد عبد العفو مصطفى العليات، **الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية**، مذكرة ماجستير في الفقه والتشريع بكلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين ,2006.
3. أمال لعمش ,**دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية** ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة فرحات عباس ، سطيف، الجزائر، سنة 2011/2012.
4. بوسعيدي محمد عبد الكريم، **إدارة المخاطرفي البنوك الإسلامية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية –إقتصاد قياسي مالي–، جامعة أبي بكر بالقايد، تلمسان، 2019-2020.
5. جميل أحمد، **الدور التنموي للبنوك الإسلامية (دراسة نظرية تطبيقية 1980م– 2000م)**، رسالة دكتوراه .تخصص العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006.
6. حمزة عبد الكريم حماد، **الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، ملخص لرسالة ماجستير في الفقه و أصوله**، – كلية الشريعة – الجامعة الأردنية، 2004.
7. الطيب بولحية، **تسويق خدمات البنوك الإسلامية في ضل العولمة المالية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية تخصص تسويق، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2014/2013.
8. علي محبوب ، **استخدام الهندسة المالية للحد من المخاطر التشغيلية – دراسة عينة من البنوك الجزائرية –** ، أطروحة دكتوراه ، تخصص نقود مالية ، جامعة المسيلة ، 2021.
9. عمر بوجمعة، **تقييم الأداء المالي وتحليل محددات الربحية في البنوك الإسلامية**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2014/2013.

3) المقالات:

1. أحمد شوقي سليمان ، مقال : **"المخاطر الشرعية المحيطة بالمؤسسات المالية الإسلامية وسبل الحد منها"**، ماجستار المحاسبة، كلية التجارة جامعة الازهر، ماي 2015.
2. بدر مشعل رحيل الضفيري ، **المخاطر المصرفية والمالية والبنوك الإسلامية** ، كلية دار العلوم –جامعة المنيا ، المجلد 44، العدد 6، مصر، 2021.
3. بوعمامة علي ، **المخاطرة البنكية وإدارتها في الأنظمة المحلية والدولية** ، مجلة الاقتصاد الجديد ، العدد 15 ، المجلد 2 ، جامعة الجزائر ، 2016.
4. خالد العقيل، عارف عارف" **المخاطر القانونية في عقود المصرفية الإسلامية: المرابحة أنموذجا** " مجلة التجديد، المجلد: 19، العدد: 38، السنة 2015.

5. فيان عبد الرحمن ياسين و ءاخرون، **دور الرقابة الشرعية و التدقيق الشرعي الداخلي في مكافحة عمليات غسيل الأموال في المصارف الإسلامية**، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة: المجلد 05، العدد 02، 2020.

6. ناصر سليمان، بوشرمة عبد الحميد، **متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد 07، 2010/2009.

7. ناظم خالد محسن , عبد الفتاح ثابت ناصر، " **البنوك والمصارف الإسلامية، ومشاركتها في التنمية الاجتماعية والاقتصادية** "، المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية , المجلد الرابع , العدد 13 , أكتوبر 2020.

4) المؤتمرات و الملتقيات:

1. أحمد السعد، محمد الحنيني، **بدائل (المسعف الأخير) للمصارف الإسلامية من البنوك المركزية**، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، (دبي 2009).

2. خولة النوباني ، **المخاطر الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية حاضرا ومستقبلا** ، ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية ، النسخة الرابعة ، الأردن ، أفريل 2012.

3. عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، **أثر الرقابة الشرعية على التزام المصارف الإسلامية بالأحكام الشرعية**، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع و المأمول، 2 يونيو 2009، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي.

4. محمد، البلتاجي، **نموذج لقياس مخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية**، ملتقى الخرطوم للمنتجات الإسلامية، (2012)، السودان.

5. مفتاح صالح ، مداخلة بعنوان " **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية** " ، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية ، جامعة سطيف ،أيام 20 -21 أكتوبر 2009.

5) المطبوعات:

1. بنك البركة الجزائري، **قانون الأساسي للبنك، الجزائر**: مطبوعات بنك البركة 2006.

2. عبد الناصر البراني، **مطبوعة في مقياس المصارف الإسلامية**، قسم اقتصاد والإدارة، جامعة الأمير عبد القادر _قسنطينة_، الجزائر.

3. يوسفي إيمان، **محاضرات في مقياس إدارة المخاطر المالية** ، قسم العلوم الاقتصادية ، جامعة سطيف ،2022.

6) الموسوعات:

1. صلاح الدين حسن السيسي، **الموسوعة المصرفية العلمية و العملية**، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، مصر، 2011.

2. **موسوعة فتاوى المعاملات المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، إشراف علي جمعة محمد، الطبعة الأولى، دار السلام للنشر و التوزيع، مصر 2010.

رابعا: المراجع الالكترونية:

1. https://kenanaonline.com/users/ahmed0shawky/posts/735438.
2. https://www.albaraka.com/ar/corporate-governance/risk-management/sharia-compliance-risk.
3. https://www.albaraka-bank.dz18:42. ,2024/06/03 (تعريف بنك البركة الجزائري)
4. https://www.albaraka-bank.dz19:50. ,2024/06/03 (صيغ تمويل بنك البركة)
5. iMAL Profile and Overview 2024 | Zoftware (zoftwarehub.com.
6. دليل مصطلحات هارفارد بزنس ShariahSupervisoryBoardشرح معنى " هيئة الرقابة الشرعية " ريفيوhbrarabic.com.
7. نظامiMAL™ R14.6 للخدمات المصرفية الإسلامية الأساسية الخاص بأزينشيو سوفت وير يُمنح شهادة الالتزام بالمعايير الصادرة عن أيوفي لعام 2023prnewswire.com.

الملاحق

الملحق رقم (1): استمارة التدقيق الشرعي للمرابحة

استمارة التدقيق الشرعي لمرابحة الآمر بالشراء											الفرع
		المتعامل		المورد		نوع السلعة	الأسمدة				استعمال
	المستند	التاريخ	التوقيت	البيانات	التوقيع		المستند	التاريخ	التوقيت	البيانات	التوقيع
1	عرض السعر					6	قبض البنك للمبيع حقيقة أو حكما	2022/12/19			
2	وعد الشراء	2022/11/08				7	عقد المرابحة : الايجاب	2023/02/13			
3	المعاينة					8	عقد المرابحة : القبول	2023/02/13			
						9	إذن التسليم				
4	تعهّد العميل	2022/11/08				10	الإقرار بالتسليم				
5	عقد الشراء	2022/12/19				11	الدفع للمورد	2023/02/22			

إجراءات التدقيق : ضع √ في حال كان الاجراء صحيحا و x اذا كان غير صحيح و ≠ ان لم يكن هناك معلومة

المرحلة	الإجراء	
طلب التمويل مرابحة	التأكد من توقيع العميل على تعهد و إقرار بعدم وجود علاق تعاقدية مع المورد	
	التأكد من فسخ التعاقد بين المتعامل و المورد في حال وجود علاقة تعاقدية سابقة على السلعة	
	التأكد من أن العميل منفصل عن المورد قانونيا و ماليا (لا يملك حصة تزيد عن 50 % من شركة المورد)	
	التأكد أن موضوع عقد المرابحة ليس محصورا بسداد مصاريف خدمات صرفة / مستقلة مثل أجور عمال و ضرائب جمركية أو أعمال المقاولة	
	التأكد من أن المبيع ليس ذهبا أو فضة أو محرما شرعا	
الضمانات	التأكد من استيفاء الضمانات المشروعة	
الوعد بالشراء	التأكد من أن الوعد بالشراء موقع من طرف الواعد	
	التأكد من أن الوعد بالشراء يظهروصف البضاعة و كلفة المرابحة و نسب الربح و مدة السداد المتفق عليها	
هامش الجديّة	التأكد من أن هامش الجدية تم وضعه في حساب مقيد/مطلق, و أنه مطابق للمبلغ المتفق عليه مع العميل	
توكيل العميل	التأكد من استيفاء موافقة الهيئة في حال توكيل العميل	
	التاكد من توقيع اتفاقية تمويل مرابحات مع التوكيل	
عقد الشراء	التأكد من أن البنك أجرى عقد تأمين علي البضاعة إن وجد لدى شركة تأمين إسلامية أو حسب إرشادات الهيئة الشرعية	
	في حال توكيل المتعامل بالشراء تاكد أن فاتورة الشراء مؤرخة بعد تاريخ توكيل المتعامل	
	التأكد أن المبيع مملوك للمورد قبل عملية الشراء	
	التأكد من أن عرض السعر أو فاتورة الشراء موجهة باسم البنك	
	التأكد من أن إشعار تنفيذ الوكالة مطابق لطلب التوكيل حسب موافقة الهيئة	
	التأكد من عدم وجود فارق فاحش بين الأسعار الواردة في عقد الشراء مع الأسعارالمتداولة في السوق	
	التأكد من ان ثمن السلعة دفع في حساب المورد	
	التأكد من قبض المبيع حقيقة أو حكما	
عقد المرابحة	التأكد من أن المبيع متطابق في عقدي الشراء و المرابحة	
	التأكد من أن توقيت عقد المرابحة جاء بعد توقيت الشراء و المعاينة و قبل تصرف المتعامل في البضاعة	
	التأكد من ارسال اشعار قبول البيع (في حال توكيل المتعامل) بعد اشعار تنفيذ الوكالة و قبل تنفيذ عقد المرابحة	
	التأكد من أن توقيت التسليم كان بعد توقيت عقد المرابحة	
	التأكد من توقيع عقد المرابحة من كافة الأطراف	
	التأكد من أخذ سعر صرف يوم تنفيذ المرابحة مع المتعامل،في حال كانت الفواتيركانت مصدرة بعملة مختلفة عن العملة المحلية	
	التأكد من أن تكلفة المبيع في المرابحة مطابق للثمنفي عقدالشراء من المورد	
	التأكد من أن نسب الربح المستوفاة مطابقة للنسب المعمول بها	
	التأكد من عدم زيادة مدة السداد و زيادة نسبة الربح بعد إتمام عملية المرابحة	
	التأكد من أنه تمّ بيان (ثمن الشراء - التكاليف الإضافية - الربح - الدفعة المقدمة - مبلغ المديونية - مدة السداد)في عقد المرابحة	
عند النكول أو التأخر	التأكد أن المصرف عند النكول لم يأخذ من هامش الجدية أكثر من الضرر الفعلي	
	التأكد من في حال النكول و كان هامش الجدية أقل من الضرر الفعلي مطالبة المتعامل بالفارق	
	التأكد من إيداع إلتزام التصدق إن وجد في حساب سبل الخيرات و صرفه حسب الفتوى الشرعية	
نماذج العقود	التأكد من أن النماذج و العقود المستخدمة مجازة من الهيئة الشرعية	
	التأكد من أن البيانات و المعلومات قد تمّ استيفؤها في النماذج و العقود المستخدمة	
	التأكد من إرفاق المستندات المؤيدة عند وجود مخالفة	
ملاحظات أخرى		
رأي الدائرة المعنية		
تعقيب التدقيق الشرعي		
المدقق الشرعي :	التاريخ :	

اصدار: 2024/1

الملحق رقم (2): استمارة التدقيق الشرعي الخاصة بالسلم

استمارة التدقيق الشرعي الخاصة بالسلم			التاريخ
رقم الإستعمال	الفرع		14/04/2024
السلم		رقم الفاتورة :	18/2023
البيع بالوكالة		مبلغ التمويل :	56 795 130,00
		هامش الربح :	2 555 780,85
تعيين البائع :		مبلغ البيع :	59 350 910,85
تعيين العميل :	بنك البركة	تاريخ الشراء :	2023/04/04
النماذج المستخدمة		تاريخ صب الثمن :	2023/04/04
طلبية أو فاتورة		تاريخ الإستلام :	2023/07/04
عقد السلم		تاريخ عقد الوكالة :	2023/07/04
عقد الوكالة			
محضر الإستلام			

إجراءات التدقيق
التأكد من أن عقد السلم حدد فيه نوع السلعة و كميتها ووصفت وصفًا دقيقًا
التأكد من أن عقد السلم هو فيما يمكن أن ينضبط في الذمة
التأكد من أن البضاعة التي باعها المتعامل نيابة عن البنك هي نفسها التي اشتراها البنك سلما
التأكد من أن ثمن الشراء عجل كاملا عند عقد السلم أو لم يكن دينا للبنك
التأكد من أن المشتري النهائي لبضاعة السلم ليس هو نفسه المتعامل
التأكد من أن المتعامل لم يبع بضاعة السلم قبل أن يقبضها البنك
التأكد في حال استبدال بضاعة السلم أنها لم تستبدل ببضاعة أخرى أكثر من قيمة البضاعة المتفق عليها أولا

ملاحظات شرعية:	
0	
0	
ملاحظات إجرائية :	

الملحق رقم (3): استمارة التدقيق الشرعيالخاصة بالإجارة

إستمارة التدقيق الشرعي الخاصة بالإجارة		التاريخ
الإستعمال :	الفرع / الشلف 205	2024/04/15
1 إجارة تمليكية (اجارة منتهية بالتمليك للأفراد)	مبلغ التمويل	11 111 111,00
2 اجارة تمليكية على أصول منقولة	هامش الربح	2 222 222,00
3 اجارة تمليكية على أصول غير منقولة	مبلغ الإجارة	33 333 333,00
4 إجارة متبادلة Lease back		
5 إجارة موصوفة في الذمة		
6 التامينات		

البيانات التوثيقية :	تاريخ عقد المقاولة:
إسم المورد أو البائع :	تاريخ الإجارة: 2023/02/16
إسم العميل :	تاريخ تمكين العميل من المنفعة :
تاريخ التملك 2022/12/19	تاريخ بدأ حساب الأجرة :
	تاريخ محضر استلام المفاتيح :
	التامينات

النماذج المستخدمة :	
عقد الشراء :	
الفاتورة النهائية:	0
عقد الإجارة :	0
الوعد بالبيع :	
محضر استلام المفاتيح :	

إجراءات التدقيق :

التأكد من عدم وجود تعاقد مسبق بين المتعامل والمورد

التأكد من أن البنك تملك العين المؤجرة قبل تأجيرها إلى المتعامل

التأكد من أن ثمن شراء موضوع الإجارة لم يودع أو يسلم للمتعامل

التأكد من أن تاريخ عقد الإجارة لم يكن سابقا لتاريخ عقد الشراء

التأكد من احتساب الأجرة لم يبدأ إلا بعد تمكين المتعامل من العين المؤجرة

التأكد من أن تاريخ محضر استلام المفاتيح لاحق لتاريخ عقد الإجارة

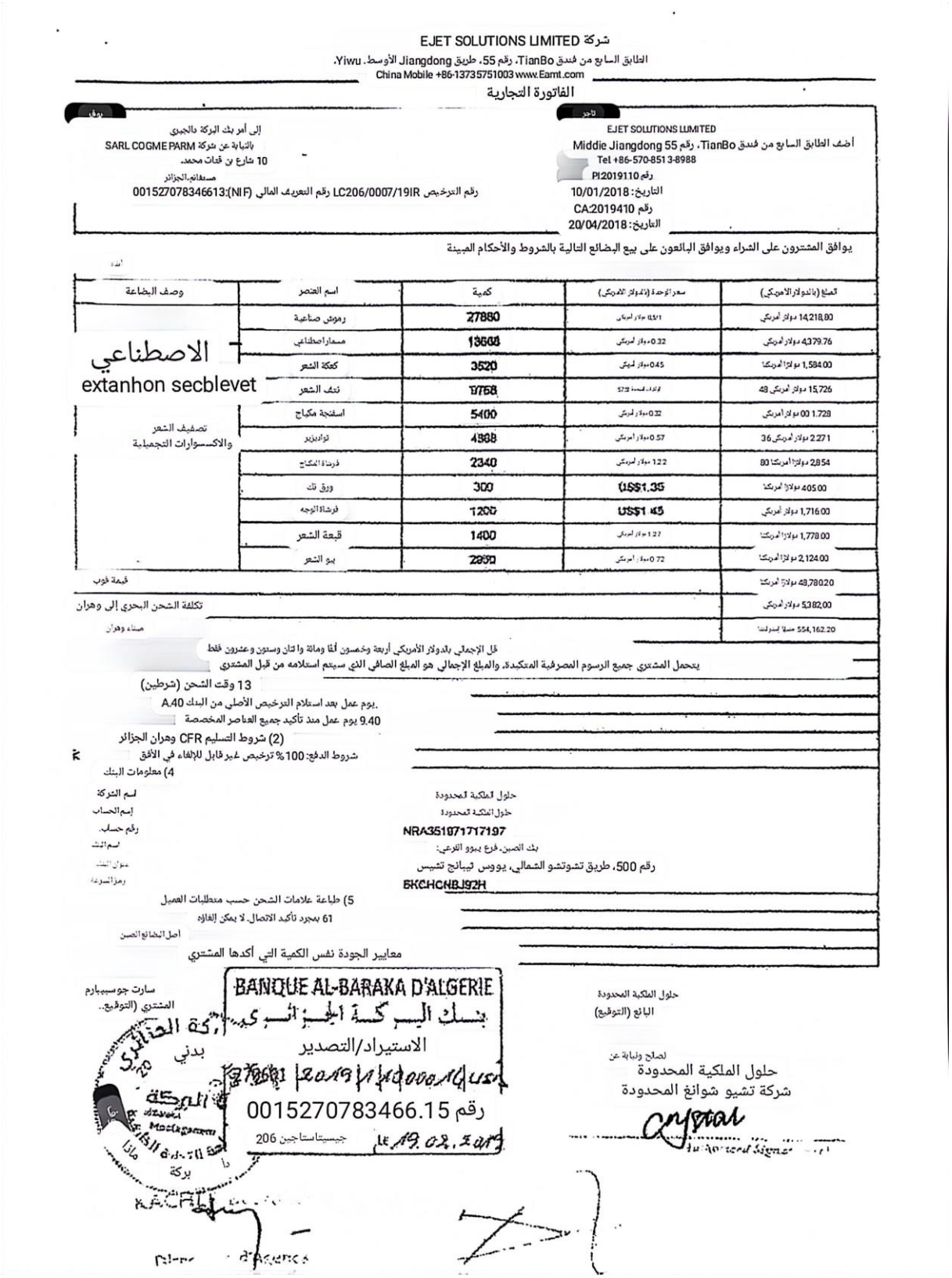
ملاحظات شرعية :

ملاحظات إجرائية :	

اعتماد المدقق

ا/ت ش/نسخة : مشروع 2023

الملحق رقم (4): فاتورة مرابحة تحتوي عل احد المخاطر الشرعية (سلعة محرمة)



شركة EJET SOLUTIONS LIMITED

الطابق السابع من فندق TianBo، رقم 55، طريق Jiangdong الأوسط، Yiwu.

China Mobile +86-13735751003 www.Eamt.com

الفاتورة التجارية

إلى أمر بنك البركة الجزيرى

بالنيابة عن شركة SARL COGME PARM

10 شارع بن قدات محمد.

مستغانم.الجزائر

رقم الترخيص LC206/0007/19IR رقم التعريف المالي (NIF):001527078346613

EJET SOLUTIONS LIMITED

أضف الطابق السابع من فندق TianBo، رقم 55 Middie Jiangdong

Tel +86-570-851 3-8988

رقم PI2019110

التاريخ: 10/01/2018

رقم CA:2019410

التاريخ: 20/04/2018

يوافق المشترون على الشراء ويوافق البائعون على بيع البضائع التالية بالشروط والأحكام المبينة

وصف البضاعة	اسم العنصر	كمية	سعر الوحدة (بالدولار الأمريكي)	المبلغ (بالدولار الأمريكي)
الاصطناعي extanhon secblevet	رموش صناعية	27880	0.51 دولار أمريكي	14,218.80 دولار أمريكي
	مسمار اصطناعي	13668	0.32 دولار أمريكي	4,379.76 دولار أمريكي
	كعكة الشعر	3520	0.45 دولار أمريكي	1,584.00 دولار أمريكي
	نتف الشعر	9758	[illegible]	15,726 دولار أمريكي 48
تصفيف الشعر والاكسسوارات التجميلية	اسفنجة مكياج	5400	0.32 دولار أمريكي	00 1.728 دولار أمريكي
	تواديزير	4368	0.57 دولار أمريكي	36 2.271 دولار أمريكي
	فرشاة المكياج	2340	1.22 دولار أمريكي	80 2.854 دولارا أمريكيا
	ورق تك	300	US$1.35	405.00 دولارا أمريكيا
	فرشاة الوجه	1200	US$1.45	1,716.00 دولار أمريكي
	قبعة الشعر	1400	1.27 دولار أمريكي	1,778.00 دولارا أمريكيا
	بيع الشعر	2950	0.72 دولار أمريكي	2,124.00 دولارا أمريكيا
قيمة خوب				48,780.20 دولارا أمريكيا
تكلفة الشحن البحري إلى وهران				5,382.00 دولار أمريكي
ميناء وهران				554,162.20 مبلغا إجماليا

قل الإجمالي بالدولار الأمريكي أربعة وخمسون ألفا ومائة واثنان وستون وعشرون فقط

يتحمل المشتري جميع الرسوم المصرفية المتكبدة، والمبلغ الإجمالي هو المبلغ الصافي الذي سيتم استلامه من قبل المشتري

13 وقت الشحن (شرطين)

يوم عمل بعد استلام الترخيص الأصلي من البنك A.40

9.40 يوم عمل منذ تأكيد جميع العناصر المخصصة

(2) شروط التسليم CFR وهران الجزائر

شروط الدفع: 100% ترخيص غير قابل للإلغاء في الأفق

4) معلومات البنك

اسم الشركة: حلول الملكية المحدودة

إسم الحساب: حلول الملكية المحدودة

رقم حساب: NRA351971717197

اسم البنك: بنك الصين، فرع يبوو الترعي:

عنوان البنك: رقم 500، طريق تشوتشو الشمالي، يووس تيبانج تشيس

رمز السرعة: BKCHCNBJ92H

5) طباعة علامات الشحن حسب متطلبات العميل

61 بمجرد تأكيد الاتصال. لا يمكن إلغاؤه

أصل البضائع الصين

معايير الجودة نفس الكمية التي أكدها المشتري

BANQUE AL-BARAKA D'ALGERIE

بنك البركة الجزائري

الاستيراد/التصدير

رقم 0015270783466.15

جيسيتاستاجين 206

سارت جوسيبارم

المشتري (التوقيع)..

حلول الملكية المحدودة

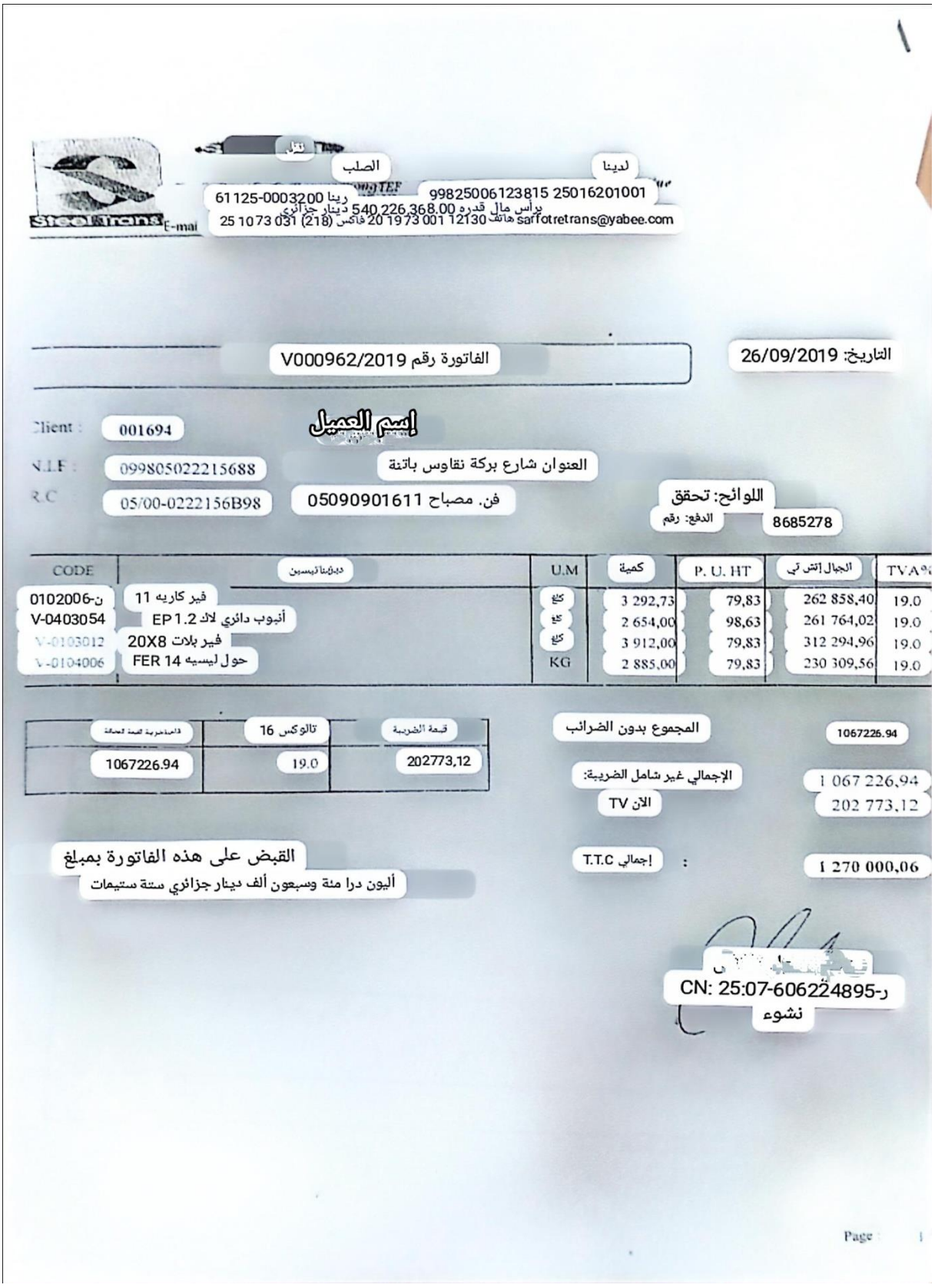
البائع (التوقيع)

لصالح ونيابة عن

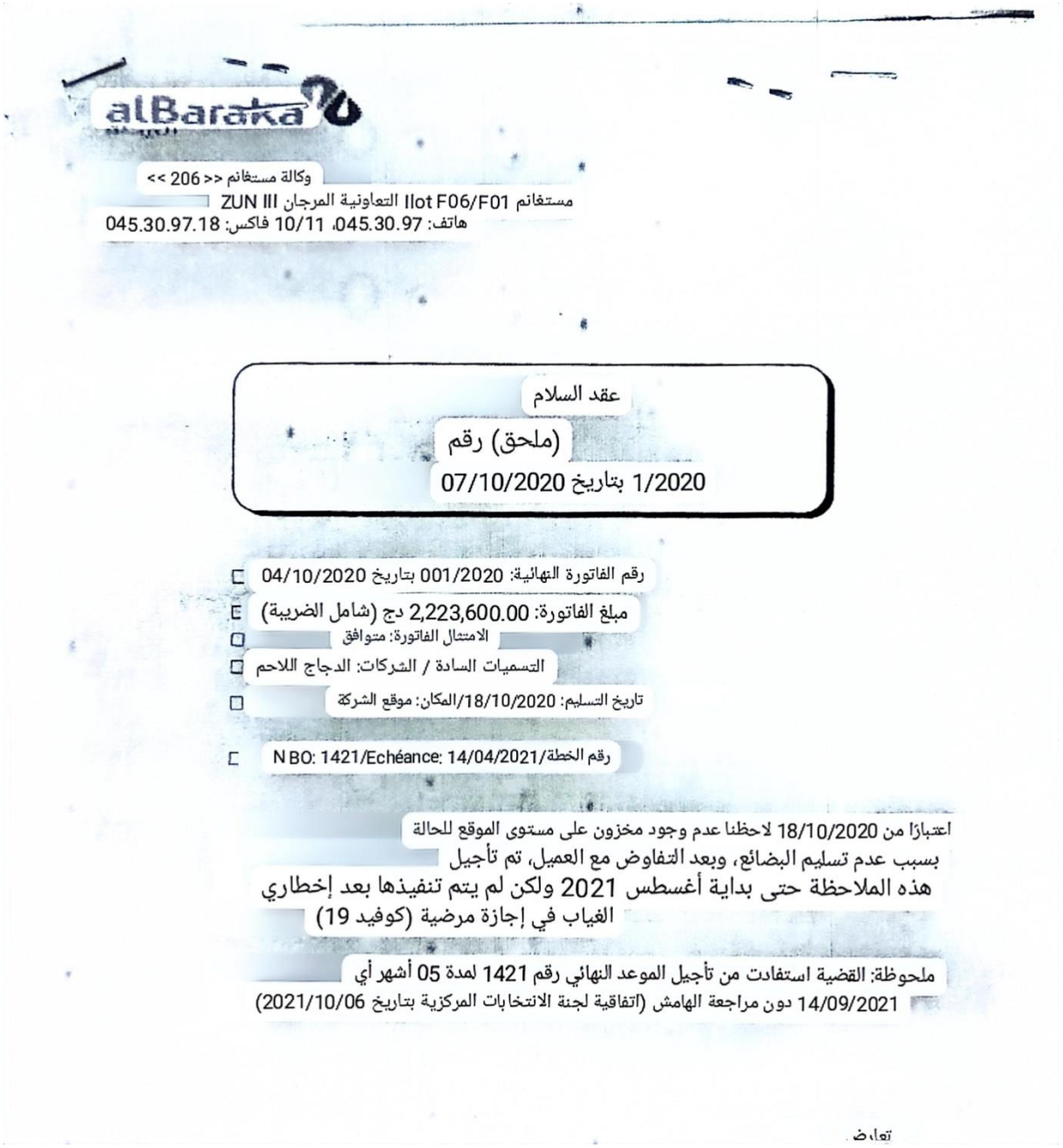
حلول الملكية المحدودة

شركة تشيو شوانغ المحدودة

الملحق رقم (5): فاتورة تحتوي على خطر من الأخطار الشرعية (الفاتورة باسم العميل)



الملحق رقم (6): خطر شرعي في فاتورة تمويل بصيغة السلم



alBaraka

وكالة مستغانم << 206 >>
مستغانم Ilot F06/F01 التعاونية المرجان ZUN III
هاتف: 045.30.97، 10/11 فاكس: 045.30.97.18

عقد السلام
(ملحق) رقم
1/2020 بتاريخ 07/10/2020

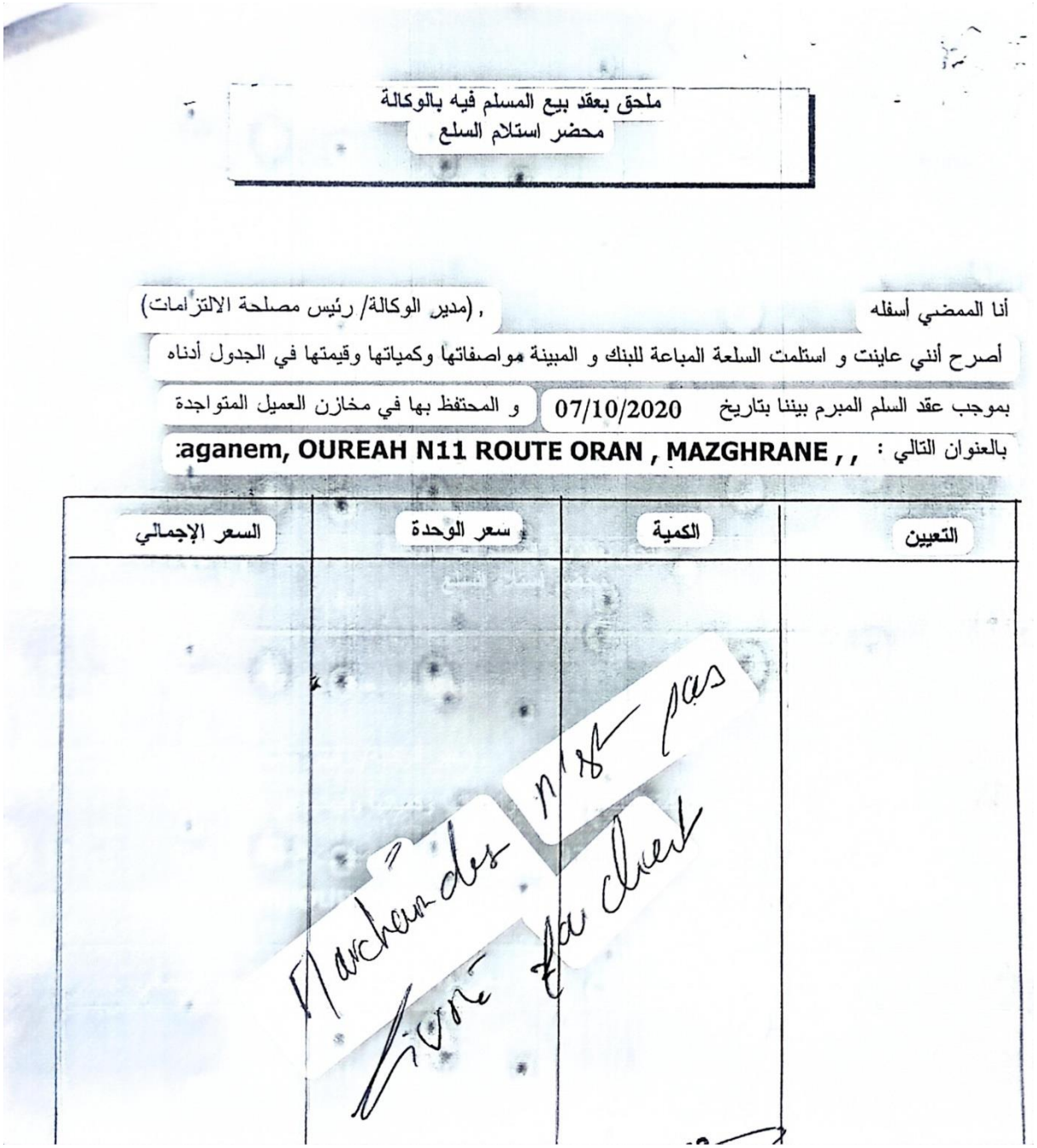
رقم الفاتورة النهائية: 001/2020 بتاريخ 04/10/2020
مبلغ الفاتورة: 2,223,600.00 دج (شامل الضريبة)
الامتثال الفاتورة: متوافق
التسميات السادة / الشركات: الدجاج اللاحم
تاريخ التسليم: 18/10/2020/المكان: موقع الشركة
رقم الخطة/N BO: 1421/Echéance: 14/04/2021

اعتبارًا من 18/10/2020 لاحظنا عدم وجود مخزون على مستوى الموقع للحالة بسبب عدم تسليم البضائع، وبعد التفاوض مع العميل، تم تأجيل هذه الملاحظة حتى بداية أغسطس 2021 ولكن لم يتم تنفيذها بعد إخطاري الغياب في إجازة مرضية (كوفيد 19)

ملحوظة: القضية استفادت من تأجيل الموعد النهائي رقم 1421 لمدة 05 أشهر أي 14/09/2021 دون مراجعة الهامش (اتفاقية لجنة الانتخابات المركزية بتاريخ 2021/10/06)

تعارض

الملحق رقم (7): تابع



ملحق بعقد بيع المسلم فيه بالوكالة
محضر استلام السلع

أنا الممضي أسفله , (مدير الوكالة/ رئيس مصلحة الالتزامات)

أصرح أنني عاينت و استلمت السلعة المباعة للبنك و المبينة مواصفاتها وكمياتها وقيمتها في الجدول أدناه

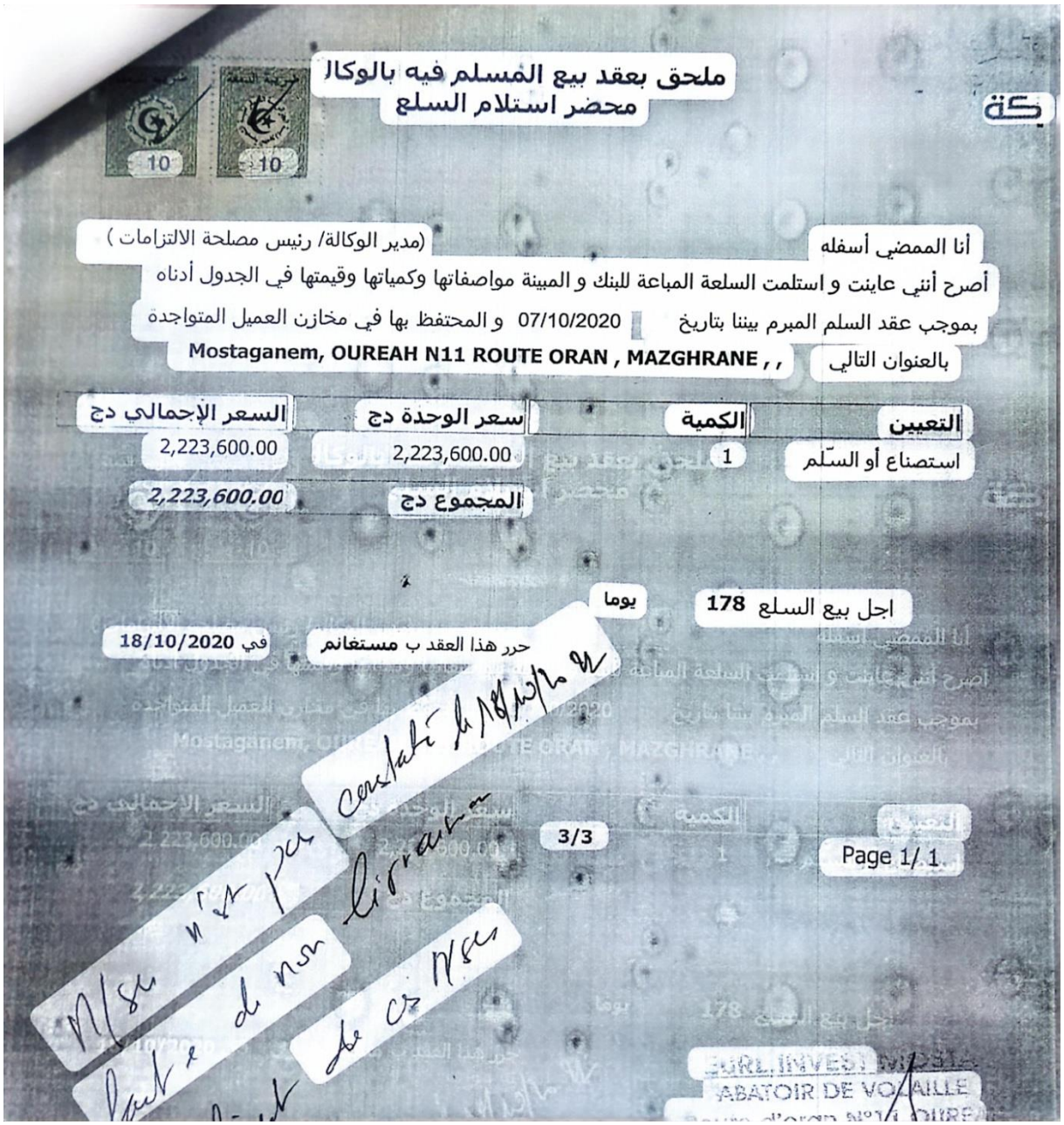
بموجب عقد السلم المبرم بيننا بتاريخ 07/10/2020 و المحتفظ بها في مخازن العميل المتواجدة

بالعنوان التالي : aganem, OUREAH N11 ROUTE ORAN , MAZGHRANE , ,

التعيين	الكمية	سعر الوحدة	السعر الإجمالي

Marchandises n'ont pas
Signé par client

الملحق رقم (8): تابع


ملحق بعقد بيع المسلم فيه بالوكالة
محضر استلام السلع

10 10

أنا الممضي أسفله (مدير الوكالة/ رئيس مصلحة الالتزامات)

أصرح أنني عاينت و استلمت السلعة المباعة للبنك و المبينة مواصفاتها وكمياتها وقيمتها في الجدول أدناه

بموجب عقد السلم المبرم بيننا بتاريخ 07/10/2020 و المحتفظ بها في مخازن العميل المتواجدة بالعنوان التالي Mostaganem, OUREAH N11 ROUTE ORAN , MAZGHRANE , ,

التعيين	الكمية	سعر الوحدة دج	السعر الإجمالي دج
استصناع أو السّلم	1	2,223,600.00	2,223,600.00
	المجموع دج		2,223,600.00

اجل بيع السلع 178 يوما

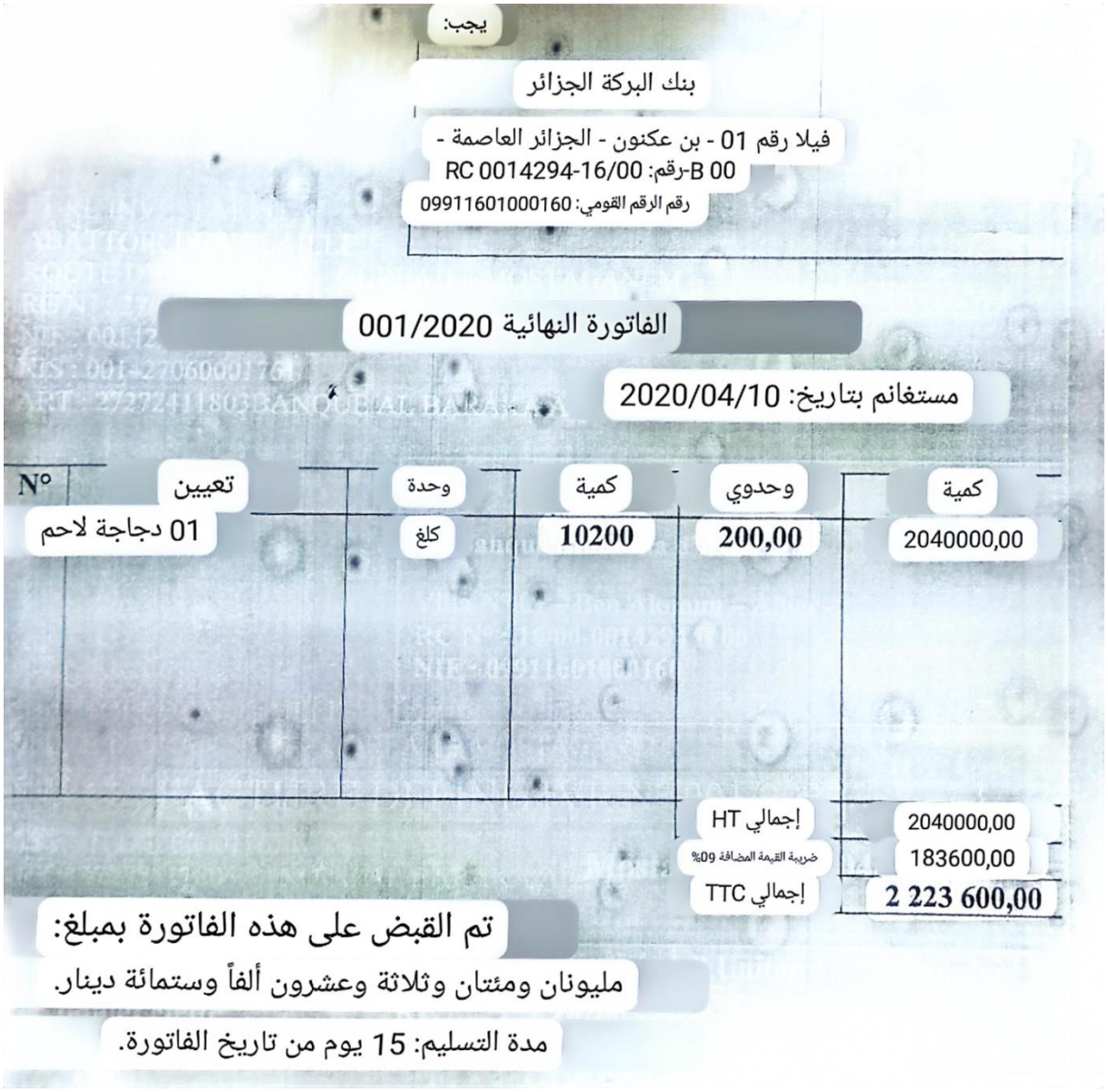
حرر هذا العقد ب مستغانم في 18/10/2020

3/3

Page 1/ 1

ABATOIR DE VOLAILLE

الملحق رقم (9): تابع



يجب:

بنك البركة الجزائر

فيلا رقم 01 - بن عكنون - الجزائر العاصمة -

RC 0014294-16/00 :رقم: B 00

رقم الرقم القومي: 09911601000160

الفاتورة النهائية 001/2020

مستغانم بتاريخ: 2020/04/10

N°	تعيين	وحدة	كمية	وحدوي	كمية
	01 دجاجة لاحم	كلغ	10200	200,00	2040000,00

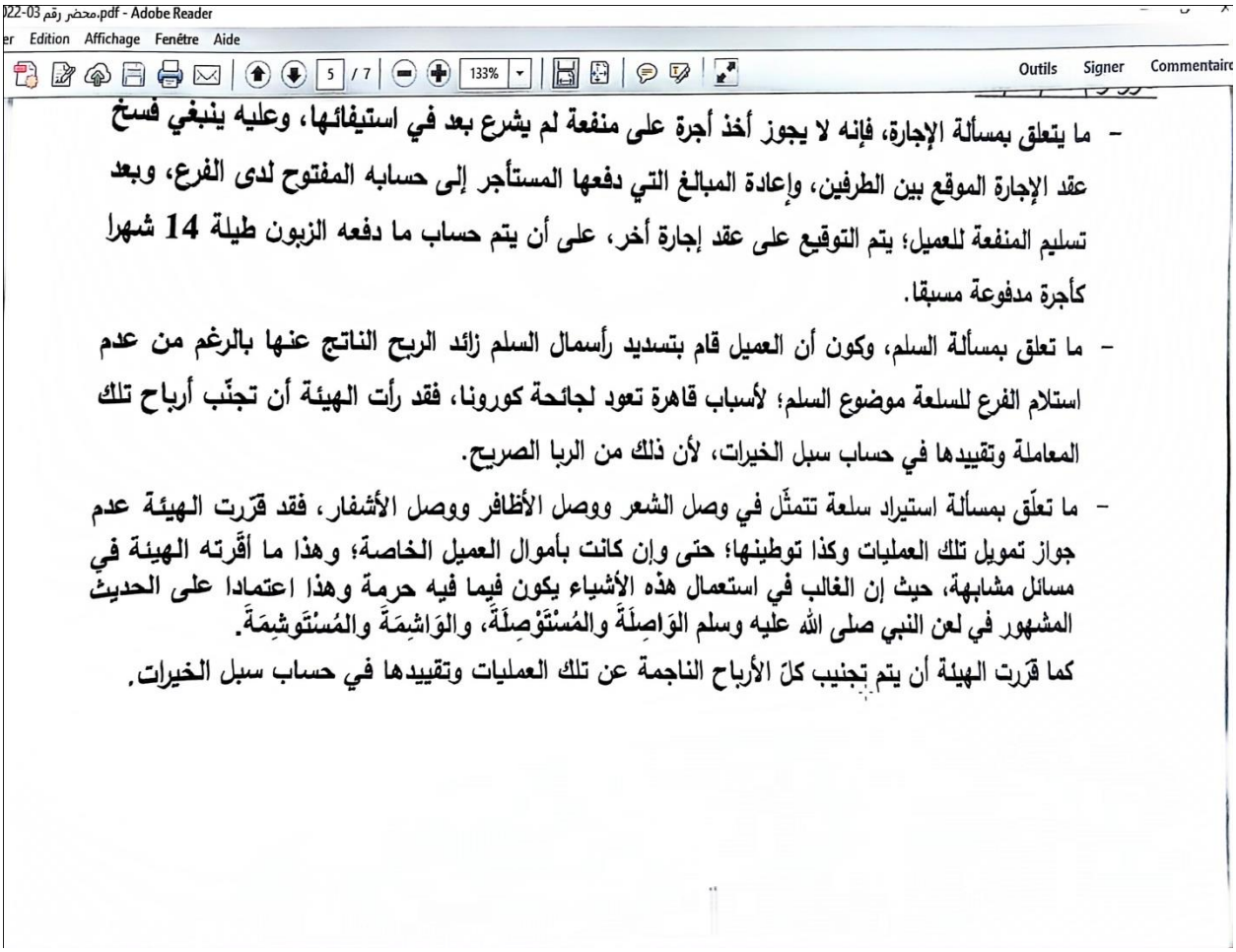
إجمالي HT	2040000,00
ضريبة القيمة المضافة 09%	183600,00
إجمالي TTC	2 223 600,00

تم القبض على هذه الفاتورة بمبلغ:

مليونان ومئتان وثلاثة وعشرون ألفاً وستمائة دينار.

مدة التسليم: 15 يوم من تاريخ الفاتورة.

الملحق رقم (10): الفتاوى الشرعية



022-03 محضر رقم.pdf - Adobe Reader

er Edition Affichage Fenêtre Aide

5 / 7 | 133% | Outils Signer Commentaire

- ما يتعلق بمسألة الإجارة، فإنه لا يجوز أخذ أجرة على منفعة لم يشرع بعد في استيفائها، وعليه ينبغي فسخ عقد الإجارة الموقع بين الطرفين، وإعادة المبالغ التي دفعها المستأجر إلى حسابه المفتوح لدى الفرع، وبعد تسليم المنفعة للعميل؛ يتم التوقيع على عقد إجارة أخر، على أن يتم حساب ما دفعه الزبون طيلة 14 شهرا كأجرة مدفوعة مسبقا.
- ما تعلق بمسألة السلم، وكون أن العميل قام بتسديد رأسمال السلم زائد الربح الناتج عنها بالرغم من عدم استلام الفرع للسلعة موضوع السلم؛ لأسباب قاهرة تعود لجائحة كورونا، فقد رأت الهيئة أن تجنّب أرباح تلك المعاملة وتقييدها في حساب سبل الخيرات، لأن ذلك من الربا الصريح.
- ما تعلّق بمسألة استيراد سلعة تتمثّل في وصل الشعر ووصل الأظافر ووصل الأشفار، فقد قرّرت الهيئة عدم جواز تمويل تلك العمليات وكذا توطينها؛ حتى وإن كانت بأموال العميل الخاصة؛ وهذا ما أقرته الهيئة في مسائل مشابهة، حيث إن الغالب في استعمال هذه الأشياء يكون فيما فيه حرمة وهذا اعتمادا على الحديث المشهور في لعن النبي صلى الله عليه وسلم الوَاصِلَةَ والمُسْتَوْصِلَةَ، والوَاشِمَةَ والمُسْتَوشِمَةَ.

كما قرّرت الهيئة أن يتم تجنيب كلّ الأرباح الناجمة عن تلك العمليات وتقييدها في حساب سبل الخيرات.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

People's Democratic Republic Of Algeria

Ministry Of Higher Education AndScientific Research

University Of Yahia Fares Meden

Faculty OfEconomics, Business And Management Sciences.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة يحي فارس بالمدية

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

الرقم: 67 /ق ع اق /2024

المدية في : 17-03-2024

إلى السيد: مدير بنك البركة الجزائري

بن عكنون –ولاية الجزائر–

الموضوع: طلب إجراء دراسة حالة على مستوى مؤسستكم.

سيادة المدير تحية طيبة وبعد،

في إطار التنسيق والتعاون بين الجامعة والمؤسسات الإدارية ، وبهدف الرفع من المستوى العلمي للطالب وتوطيد التكامل بين الجانب النظري والتطبيقي للبحث العلمي، فإننا نرجو من سيادتكم السماح لـ : للطالبان المذكزران في الجدول أدناه بإجراء دارسة حالة على مستوى مؤسستكم حول موضوع : ادارة المخاطر الشرعية في المصارف الاسلامية.

الرقم الآلي	الاسم واللقب	تاريخ الميلاد	مكان الميلاد
191932040490	عماد نجم الدين مفتي	2000/06/25	سور الغزلان
06062044524	عوفي شرقي	1986/07/09	البرواقية

المسجلين بالسنة: الثانية ماستر **تخصص:** إقتصاد نقدي وبنكي

في الأخير، تقبلوا منا سيادة المدير فائق التقدير والاحترام.

إمضاء ومصادقة رئيس القسم

رئيس قسم العلوم الاقتصادية

د. حمادي نبيل

إمضاء ومصادقة مدير المؤسسة المستقبلة

بنك البركة الجزائري

جمال أيت حدادن

مدير الإمتثال والرقابة الشرعية

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير– جامعة يحي فارس بالمدية، القطب الجامعي، المدية،26000.

الهاتف:025.78.55.74